مسلم الثبوت

أن لا تَدَيُّن

بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

بقـلم:

فالح بن نافع المخلفي الحربي

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله

وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ .

أما بعد:

فإن أحسن الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم إني أقدم كتابي هذا: (**مسلم الثبوت** أن لا تدين بالتميع والإدهان والسكوت) نصحاً لإخواني وقد وضحت فيه الحق بدلائله وبكلام أهل العلم من أئمة الهدى، مميطاً اللثام عن أمر خطير ومنهج مضلل قد جُيشت وتجيش له جيوش الضلالة، ويُدَّعى له – زوراً وبهتاناً – أنه منهج أهل السنة والجماعة.

وهو مذهب قديم قد عاشه الناس ردحاً من الزمن، واستمرؤوه، وكأنه الحق والسنة، وما يخالفه الباطل والبدعة.

ألا وهو التميع والتساهل ومداهنة المخالفين والسكوت عن إنكار المنكر من رد الباطل والإنكار على المخالف للكتاب والسنة، والأمر بالمعروف، وما كان عليه سلف الأمة المهديين من الخلفاء الراشدين، والصحابة والتابعين، حتى إنه لينطبق عليهم قول ابن مسعود رضي الله عنه (كما في جامع بيان العلم وفضله ٥٢٩/١): **"كيف أنتم إذا لَبِسَتْكُمْ فتنة يربو فيها**

الصغير ويهرم [فيها] الكبير، وتتخذ سنة متبعة يجرى عليها، فإذا غير منها شيء قيل: قد غيرت السنة.

قيل: متى ذلك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: **إذا كثر قراؤكم، وقل فقهاؤكم، وكثر أمراؤكم، وقل أمناؤكم، والتمست الدنيا بعمل الآخرة، وتفقه لغير الدين**".

وكيف يكون الناس على ما جاء به الرسول؟، وكيف يبقى الدين ويبقى له كماله وجماله وجلاله، مع هذا المذهب المميع المضيع المضلل؟!.

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم – كما في الحديث الصحيح الذي (في مسند الإمام أحمد ٣٢٢/٣٠، رقم ١٨٣٧٠)، من رواية النعمان بن بشير رضي الله عنه –: «مثل القائم على حدود الله، والواقع فيها، والمدهن فيها، مثل قوم ركبوا سفينة، فأصاب بعضهم في أسفلها وأوعرها وشرها، وأصاب بعضهم أعلاها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء مروا على من فوقهم فآذوهم، فقالوا: لو خرقنا في نصيبنا خرقاً، فاستقينا منه، ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وأمرهم هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً»، وهو في صحيح البخاري بنحوه، (برقم ٢٣٦١).

والمدهن: هو غير المبالِ بالأمر بالمعروف ونصرة الحق، وتغيير المنكر مع القدرة عليه: من الإدهان، وهو المحاباة في غير حق.

ولم يكن أولئك متبعين، بل كانوا مبتدعين، وقد قال عبد الله بن مسعود – أيضاً – (كما في جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١٣٤/٢) : "اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم".

وإن هذا المذهب لمذهب ضرار مضاد للدين الذي أرسلت به الرسل، وأنزلت به الكتب، والذي دعت به وإليه الأنبياء والرسل جميعاً، وقد أقيم عليه سوق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والولاء والبراء، والجهاد في سبيل الله، بل ظهور الدين وبقاه.

وذلك الأمر الخطير الماحق لوثة تحزب وفكر منحرف لا يصح بحال أن ينسب إلى السلفية والسنة، بل هو من لفيف الأحزاب المتعددة في ساحة مجتمع الإسلام والمحسوبة عليه اليوم.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

نسأل الله أن يوفقنا إلى هداه ودينه الذي ارتضاه، وأكمله على أفضل خلقه ومصطفاه، ويعيذنا من الفتن وأهلها ومن مهاوي الغواية والردى ومسالك الهلاك وطرائق الضلال.

وقد قال الإمام أبو محمد الحسن بن علي البربهاري (في شرح السنة ١٠١): "واعلم أنه لم تجئْ بدعة قط **إلا من الهمج الرعاع أتباع كل ناعق، يميلون مع كل ريح، فمن كان هكذا فلا دين له**، قال الله – تبارك وتعالى – ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمْ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ﴾، وقال: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْياً بَيْنَهُمْ﴾، **وهم علماء السوء، وأصحاب الطمع والبدع**.

واعلم أنه لا يزال الناس في عصابة من أهل الحق والسنة، يهديهم الله ويهدي بهم غيرهم، ويحيي بهم السنن، فهم الذين وصفهم الله – تعالى – مع قلتهم عند الاختلاف، فقال: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْياً بَيْنَهُمْ﴾، فاستثناهم فقال ﴿فَهَدَى اللّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ لِمَا اخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تزال عصابة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون**».

واعلم رحمك الله أن العلم ليس بكثرة الرواية والكتب، **إنما العالم من اتبع العلم والسنن، وإن كان قليل العلم والكتب**، ومن خالف الكتاب والسنة فهو صاحب بدعة وإن كان كثير العلم والكتب.

واعلم أن من قال في دين الله برأيه وقياسه وتأويله من غير حجة من السنة والجماعة؛ فقد قال على الله ما لا يعلم ومن قال على الله مالا يعلم فهو من المتكلفين".

قلت: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة حتى يأتي أمر الله».

وقال: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله».

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال: «لن يبرح أمر هذه الأمة قائماً يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة».

وقال: «لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوهم حتى تقوم الساعة».

روى هذه الأحاديث الإمام مسلم في كتاب الإمارة من صحيحه.

قال العلامة أبو الوفاء علي بن عقيل (فيما نقله ابن القيم في إغاثة اللهفان ١/١٩٥): "لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم، إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم[1]".

وقال (في الفنون ق١ ص٢٦٢)، عمن يقول: اتركوا الناس: أي لا تأمروهم ولا تنهوهم ولا تنكروا عليهم – وهؤلاء هم المميعة –: "**هذا كلام من يسقط الخطاب الشرعي والحكم العقلي، ويرى أن الأمر سدى؛ ولا عقل يرجح به بين فضل الفاضل ونقص الناقص؛ ولا حقيقة يميزها العقل بفضل أو نقص.**

فما أشبه أن تكون مسفسطاً! وإلا فأين الرأي عن أبي بكر وتركه لنبي الله مع الله، لا يحرسه، ولا يحوطه، ولا يهاجر، ولا يدخل معه الغار، ولا يسد كوة الحَرِيش برجله معه، ولا يذب عنه؟ وأين هذا الرأي عن الأنبياء حيث بلغوا وألحوا، وطالت مدة بلاغهم؟ وأين الله سبحانه عن هذه الحكمة حيث أنزل الكتب، وأرسل الرسل، وحذر وأنذر، ونهى وأمر، وفضل السابقين بالإنفاق والقتال على الذين لحقوا في ذلك بمن تقدمهم فيه حيث يقول: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾؟.

وقدم العقلاء أهل الفضل والتفضل، وأخر أهل التقصير والتعطل".

---

[1] قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن ابن عقيل (في درء تعارض العقل والنقل ٨/٦٠): " فيوجد في كلامه من الكلام الحسن البليغ ما هو معظم مشكور، ومن الكلام المخالف للسنة والحق ما هو مذموم مدحور، وكذلك يوجد هذا وهذا في كلام كثير من المشهورين بالعلم". ويراجع تعليق البرجس على كتاب: الفواكه العذاب.. ص ٤٢

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وأهل هذه النحلة والبدعة الخبيثة هم من قال عنهم – أيضاً – شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى ١٢/٤٦٧): "**وبإزاء هؤلاء المكفرين بالباطل:** أقوام لا يعرفون اعتقاد أهل السنة والجماعة، كما يجب، أو يعرفون بعضه ويجهلون بعضه، **وما عرفوه منه قد لا يبينونه للناس، بل يكتمونه ولا ينهون عن البدع المخالفة للكتاب والسنة، ولا يذمون أهل البدع، ويعاقبونهم، بل لعلهم يذمون الكلام في السنة، وأصول الدين ذماً مطلقاً لا يفرقون فيه بين ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع، وما يقوله أهل البدعة والفرقة أو يقرون الجميع على مذاهبهم المختلفة كما يقر العلماء في مواضع الاجتهاد التي يسوغ فيها النزاع**، وهذه الطريقة قد تغلب على كثير من المرجئة، وبعض المتفقهة والمتصوفة والمتفلسفة، كما تغلب الأولى على كثير من أهل الأهواء والكلام، **وكلا هاتين الطريقتين منحرفة خارجة عن الكتاب والسنة**.

وإنما الواجب بيان ما بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه، وتبليغ ما جاءت به الرسل عن الله، والوفاء بميثاق الله الذي أخذه على العلماء، فيجب أن يعلم ما جاءت به الرسل، ويؤمن به، ويبلغه ويدعو إليه، ويجاهد عليه، ويزن جميع ما خاض الناس فيه من أقوال وأعمال في الأصول والفروع الباطنة والظاهرة بكتاب الله وسنة رسوله غير متبعين لهوى: من عادة أو مذهب أو طريقة أو رئاسة أو سلف، ولا متبعين لظن: من حديث ضعيف أو قياس فاسد، ـ سواء كان قياس شمول أو قياس تمثيل[1] ـ أو تقليد من لا يجب اتباع قوله وعمله،

(١) قياس التمثيل: إلحاق فرع بأصل في حكم جامع بينهما، فهو مبني على وجود مماثلة بين الفرع والأصل، والله عز وجل لا يجوز أن يمثل بأحد من خلقه.
وقياس الشمول: استدلال بكلي على جزئي بواسطة اندراج ذلك الجزئي مع غيره تحت الكلي، فهو مبني على استواء الأفراد المندرجة تحت الكلي، ويحكم على كل منها بما حكم به عليه.
ومعلوم أنه لا مساواة بين الله عز وجل وبين شيء من خلقه. ويليق بالله سبحانه قياس الأولى، وهو أن كل كمال ثبت للمخلوق وأمكن أن يتصف به الله؛ فالله أولى به من المخلوق، وكل نقص تنزه عنه المخلوق فالله أحق بالتنزه عنه.
وكذلك قاعدة الكمال وهي: أنه إذا قدر أن اثنين: أحدهما موصوف بصفة كمال، والآخر يمتنع عليه أن يتصف بتلك الصفة، كان الأول أكمل من الثاني، فيجب إثبات مثل تلك الصفة لله ما دام أن وجودها كمال ، وعدمها نقص.
وكمال الله لا يلحقه نقص كما يلحق كمال المخلوق. وينظر شرح الواسطية للعلامة محمد خليل هراس (ص٧٣).

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فإن الله ذم في كتابه الذين يتبعون الظن وما تهوى الأنفس، ويتركون اتباع ما جاءهم من ربهم من الهدى".

وبين هذا المذهب – أيضاً – تلميذ ابن تيمية شيخ الإسلام الإمام ابن القيم (في مفتاح دار السعادة ٤٣٨/٢)، تحت فصل: في قبح الأفعال وحسنها، فبعد أن ذكر مذاهب طوائف من أهل البدع والضلال: المعتزلة والأشاعرة وغيرهم من أهل الفلسفة الذين لا يثبتون قبح الأفعال وحسنها كإثبات أهل السنة، قال: "فهذه الطوائف كلها لما جعلت في العقل حاكماً بالحسن والقبح أدّاها إلى هذه الآراء الباطلة، والنحل الكافرة، **وأنتم يا معاشر المثبتة** يصعب عليكم الرد عليهم، وقد وافقتموهم على هذا الأصل، وأما نحن فأخذنا عليهم رأس الطريق، وسددنا عليهم الأبواب، **فمن طرق لهم الطريق، وفتح لهم الأبواب، ثم رام مناجزة القوم فقد رام مرتقى صعباً. [وهؤلاء هم المميعة].**

فهذه مجامع جيوش النفاة [المعتزلة والأشاعرة] قد وافتك بعددها، وعديدها، وأقبلت إليك بحدها وحديدها، فإن كنت من **أبناء الطعن والضرب**، فقد التقى الزحفان، وتقابل الصفان، وإن كنت من أصحاب التلول فالزم مقامك، ولا تدن من الوطيس، فإنه قد حمي، وإن كنت من أهل الأسراب الذين يسألون عن الأنباء ولا يثبتون عند اللقاء:

فدع الحروب لأقوام لها خلقوا ... ومالها من سوى أجسامهم جنن

ولا تلمهم على ما فيك من جبن ... فبئست الخلتان اللؤم والجبن

قال المتوسطون من أهل الإثبات، ما منكم أيها الفريقان إلا من معه حق وباطل، ونحن نساعد كل فريق على حقه، ونصير إليه، ونبطل ما معه من الباطل، ونرده عليه، فنجعل حق الطائفتين مذهباً ثالثاً يخرج من بين فرث ودم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين من غير أن ننتسب إلى ذي مقالة، وطائفة معينة انتساباً، يحملنا على قبول جميع أحوالها، والانتصار لها، بكل غث وسمين، ورد جميع أقوال خصومها، ومكابريها، على ما معها من الحق حتى لو كانت تلك الأقوال منسوبة إلى رئيسها، وطائفتها، وبالغت في نصرتها، وتقريرها، وهذه آفة ما نجا منها إلا من أنعم الله عليه، وأهّله لمتابعة الحق أين كان ومع من كان، وأما من يرى أن الحق وقف مؤبد على طائفته، وأهل مذهبه، وحجر محجور، على من

سواهم ممن لعله أقرب إلى الحق والصواب منه، فقد حُرم خيراً كثيراً، وفاته هدى عظيم...". وسيأتي بسياق أتم.

فابن القيم بتقسيمه المتقدم يكشف هؤلاء الميعة كشفاً لا مزيد عليه: فالقسم الأول هم أهل البدع الذين قدموا العقل على الشرع، والقسم الثاني هم المثبتة – بخلاف النفاة والمؤولة – وانقسامهم إلى قسمين: مثبتة لم ينصروا ما أثبتوه أو يطبقوا منهج الرسول كما جاء في الكتاب والسنة، والذي هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان الحق الذي جاءوا به، وهؤلاء الذين قال عنهم: " **وأنتم يا معاشر المثبتة** يصعب عليكم الرد عليهم، وقد وافقتموهم على هذا الأصل... ، **فمن طرق لهم الطريق، وفتح لهم الأبواب، ثم رام مناجزة القوم فقد رام مرتقى صعباً.**".

والمثبتة الذين نصروا ما أثبتوه وطبقوا منهج الرسول صلى الله عليه وسلم، وقطعوا الطريق على المبتدعة، وهم من قال عنهم: " **وأما نحن فأخذنا عليهم رأس الطريق، وسددنا عليهم الأبواب**".

وهؤلاء هم أهل السنة المحضة والجماعة المجاهدون الذين تحملوا تبعات حفظ الدين ونصرته والذين أخذوا بالحق أين كان ومع من كان ورفضوا الباطل متبعين في ذلك غير مبتدعين فلله دره من فارس فقيه مجاهد طعان مسدد باللسان والسنان:

أولئك آبائي فجئني بمثلهم   إذا جمعتنا يا جرير المجامع

وقال الشوكاني (في أدب الطلب..ص١٠٦)، بعد أن أنكر على بعض أهل الفتنة من أهل البدع الذي يؤلف بالباطل ويروج في تأليفه للفساد، ويلقن الحجج والمطاعن على الشرع لأهل الشر والتعصب للباطل، ونشر الفساد :"وإنما التصنيف الذي يستحق أن يقال له تصنيف، والتأليف الذي ينبغي لأهل العلم الذين أخذ الله عليهم ميثاقه، وأقام لهم على وجوبه عليهم برهانه، هو أن ينصروا فيه الحق، ويخذلوا به الباطل، ويهدموا بحججه

أركان البدع، ويقطعوا به حبائل التعصب، ويوضحوا فيه للناس ما نزل إليهم من البينات والهدى، ويبالغوا في إرشاد العباد إلى الإنصاف، ويحببوا إلى قلوبهم العمل بالكتاب والسنة، وينفروهم من اتباع محض الرأي، وزائف المقال، وكاسد الاجتهاد.

ولا يمنعهم من ذلك ما يخيله لهم الشيطان ويسوله من أن هذا التصنيف لا ينفق عند المقلدة، أو يكون سبباً لجلب فتنة، أو نزول مضرة، أو ذهاب جاهٍ أو مال أو رئاسة؛ فإن الله ناصر دينه، ومتمم نوره، وحافظ شرعه، ومؤيد من يؤيده، وجاعل لأهل الحق ودعاة الشرع والقائمين بالحجة سلطاناً وأنصاراً وأتباعاً، وإن كانوا في أرض قد انغمس أهلها في موجات البدع وتكسعوا في متراكم الضلال".

وقال الشيخ العلامة عبد الرزاق عفيفي (كما في فتاواه .. ص١٣٤)، بعد ذكر حديث العرباض في الوصية بسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وسنة الخلفاء الراشدين، وحديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقه وغير ذلك، قال: "وقد تبين من ذلك أن الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة، وأن شعارها كتاب الله، وهدي رسول الله عليه الصلاة والسلام، وما كان عليه سلف الأمة الذين يؤمنون بحكم النصوص ويعملون بها، ويردون إليه ما تشابه منها، وأما الفرق الضالة، فشعارها مفارقة الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، واتباع الأهواء، وشرع مالم يأذن به الله: من البدع والآراء الزائفة، بناء على أصول وضعوها، يوالون عليها، ويعادون، فمن وافقهم عليها أثنوا عليه، وقربوه، وكان في زعمهم من أهل السنة والجماعة، ومن خالفهم تبرأوا منه ونبذوه، وناصبوه العداوة والبغضاء، وربما رموه بالكفر، والخروج من ملة الإسلام لمخالفته لأصولهم الفاسدة .

هذا وليس في نصوص الكتاب والسنة ما يعتمد عليه في تعيين الفرق، ولا بيان ما يرجع إليه في تمييز بعضها من بعض، وإن كان فيها التحذير من فرق الضلال، وذكر عددهم، وبيان شعارها إجمالاً، ولسنا بمكلفين بتعينها، وتحديدها، ولا نحن في ضرورة إلى ذلك في عقيدة،

أو عبادة، أو معاملة، أو دعوة إلى الحق، **بل يكفينا في جميع شئوننا أن يتميز لدينا الحق من الباطل بالحجة والبرهان، وبالحق يعرف رجاله، والدعاة إليه فلا يعيب الشريعة إن خلت من ذلك**(١)**، ولا ينقص قدر العلماء أن يضربوا صفحاً عن استقصاء الفرق الضالة حتى يبلغوا بها ما ذكر في الحديث من العدد...".**

وقد وصف أهل التميع ابن القيم فقال (في الفوائد ص ١٨٥): " كل من آثر الدنيا من أهل العلم واستحبها فلا بد أن يقول على الله غير الحق في فتواه وحكمه في خبره وإلزامه؛ لأن أحكام الرب سبحانه كثيراً ما تأتي على خلاف أغراض الناس ولا سيما أهل الرياسة والذين يتبعون الشهوات؛ فإنهم لا تتم لهم أغراضهم إلا بمخالفة الحق ودفعه كثيراً فإذا كان العالم والحاكم محباً للرئاسة متبعاً للشهوات لم يتم له ذلك إلا بدفع ما يضاده من الحق ولا سيما إذا قامت له شبهة فتتفق الشبهة والشهوة ويثور الهوى فيخفى الصواب وينطمس وجه الحق...".

فصـل

وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: قال الله – تعالى – في وصية لقمان لابنه: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾.

قال الإمام أحمد بن حنبل- رحمه الله – (كما في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر أحمد الخلال ص ٩٥): "عن عمر بن صالح قال، قال لي أبو عبد الله يا أبا حفص يأتي على الناس زمان يكون المؤمن فيه بينهم مثل الجيفة!، ويكون المنافق يشار إليه بالأصابع، فقلت: يا أبا عبد الله وكيف يشار إلى المنافق بالأصابع؟، فقال: صيروا أمر الله فضولاً، والمؤمن إذا رأى أمراً بالمعروف أو نهياً عن المنكر لم يصبر حتى يأمر وينهى، يعني

(١) لم تخلو منه الشريعة وإنما ذكرت العدد إجمالاً وبحكم عدم فائدة ذكره تفصيلاً مع وجود الفرقة التي هي الميزان وحفظها مع جود الضابط الشرعي لها، وهو ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فكل ما خالفها هو من الفرق.
وقد ثبت في الأدلة الشرعية كتاباً وسنة
وقد بين الشيخ - رحمه الله - المنهج الصحيح وهو تطبيق لما أشرنا إليه.

قالوا: هذا فضول، قال: والمنافق كل شيء يراه قال بيده على فمه[1]، فقالوا: نعم الرجل ليس بينه وبين الفضول عمل".

وقال سفيان الثوري – رحمه الله – (كما في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر أحمد الخلال ص ٩٦): " إذا أمرت بالمعروف شددت ظهر المؤمن، وإذا نهيت عن المنكر أرغمت أنف المنافق".

وقال أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي– رحمه الله – في كتابه: المنهاج في شعب الإيمان، الثاني والخمسون. (وننقله عن طريق الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (في جامع شعب الإيمان ٢٤٤/١٤، الثانية والخمسون، ووقع عنده خطأ نسبة كلام الحليمي إلى الإمام أحمد)، بعد أن ذكر الأدلة من الكتاب والسنة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: " فثبت بالكتاب والسنة وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثم إن الله – تعالى – جعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرق ما بين المؤمنين والمنافقين؛ لأنه قال: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾، وقال – جل ثناؤه –:﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾، فثبت بذلك أن أخص أوصاف المؤمنين وأقواها دلالة على صحة عقدهم وسلامة سريرتهم: هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم إن ذلك ليس يليق بكل أحد، ولا يجب على كل أحد، وإنما هو من الفروض التي ينبغي أن يقوم بها سلطان المسلمين إذ كانت إقامة الحدود إليه والتعزير موكولاً إلى رأيه، فينصب في كل بلد وفي كل قرية رجلاً صالحاً قوياً عالماً أميناً، ويأمره بمراعاة الأحوال التي تجري، فلا يرى ولا يسمع منكراً إلا غيره، ولا يبقي معروفاً محتاجاً إلى الأمر به إلا أمر به، وكلما وجب على فاسق حد أقامه، ولم يعطله، فإنه لا شيء أردع للمفسدين من إقامة حدود الله عليهم، ولا يتعدى المشروع، فالذي شرعه أعلم بطريق سياستهم.

قال: وكل من كان من علماء المسلمين الذين يجمعون بين فضل العلم وصلاح العمل فعليه أن يدعو إلى المعروف ويزجر عن المنكر بمقدار طاقته، فإن كان يطيق إبطال المنكر ودفعه

(١) أي: صمت فلم يأمر ولم ينه.، والفضول مالا يعني مما ليس له قيمة.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وردع المتعاطي له عنه فعله، وإن كان لا يطيق ذلك بنفسه ويطيقه بمن يستعين عليه فعله، إلا ما كان طريقه طريق الحد والعقوبة، فإن ذلك إلى السلطان دون غيره، وإن كان لا يطيق إلا القول قال، وإن لم يطق إلا الإنكار بالقلب أنكر.

والأمر بالمعروف في مثل النهي عن المنكر إن اتسع للعالم المصلح أن يدعو إليه ويأمر به فعل، وإن لم يقدر إلا على القول قال، وإن لم يقدر إلا على الإرادة بقلبه أراده".

قال العلامة أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (في شرحه لصحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج – رحمهما الله – ٢٤/٢): "واعلم أن هذا الباب أعنى باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً، وهو باب عظيم به قوام الأمر وَمِلَاكُهُ، وإذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله – تعالى – بعقابه، ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

فينبغي لطالب الآخرة والساعي في تحصيل رضا الله – عز وجل –، أن يعتني بهذا الباب، فإن نفعه عظيم لا سيما وقد ذهب معظمه، ويخلص نيته ولا يَهَابَنَّ من ينكر عليه لارتفاع مرتبته، فإن الله – تعالى – قال: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ﴾ وقال – تعالى –: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ، وقال – تعالى – ﴿الَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ ، وقال – تعالى –: ﴿أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ (٢) وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾.

واعلم أن الأجر على قدر النصب ولا يُتَارِكهُ – أيضاً – لصداقته، ومودته ومداهنته، وطلب الوجاهة عنده، ودوام المنزلة لديه، فإن صداقته ومودته توجب له حرمة وحقاً، ومن حقه أن ينصحه، ويهديه إلى مصالح آخرته، وينقذه من مضارها، وصديق الإنسان وَمُحِبُّهُ:

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

هو من سعى في عمارة آخرته، وإن أدى ذلك إلى نقص في دُنياه، وعدوه من يسعى في ذهاب أو نقص آخرته، وإن حصل بسبب ذلك صورة نفع في دنياه، وإنما كان إبليس عدواً لنا لهذا، وكانت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين أولياء للمؤمنين، لسعيهم في مصالح آخرتهم، وهدايتهم إليها، ...، وينبغي للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يرفق ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب".

قال ابن الجوزي (كما في مختصر المقدسي لمنهاج القاصدين ١٣١): "اعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي بعث الله به النبيين، ولو طوي بساطه لاضمحلت الديانة، وظهر الفساد وخربت البلاد".

وقال شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية – رحمه الله – (في الاستقامة ٢٩٨/٢) تحت عنوان: (**فصل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**)، : "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي أنزل الله به كتبه، وأرسل به رسله، وهو من الدين، فإن رسالة الله إما إخبار وإما إنشاء.

فالإخبار عن نفسه – عز وجل – وعن خلقه: مثل التوحيد والقصص الذي يندرج فيه الوعد والوعيد.

والإنشاء: الأمر والنهي والإباحة.

وهذا كما ذكر في الحديث أنّ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، (سورة الإخلاص: ١)، تعدل ثلث القرآن؛ لتضمنها الثلث: الذي هو التوحيد؛ لأن القرآن توحيد وأمر وقصص.
وقوله – سبحانه – في صفة نبينا صلى الله عليه وسلم: ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾، (الأعراف: من الآية١٥٧)، هو لبيان كمال رسالته؛ فإنه صلى الله عليه وسلم: هو الذي أمر الله على لسانه بكل معروف، ونهى

عن كل منكر، وأحل كل طيب وحرم كل خبيث.

ولهذا روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق» وقال في الحديث المتفق عليه: إنما مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى داراً فأتمها وأكملها إلا موضع لبنة، فكان الناس يطيفون بها ويعجبون من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة، فأنا تلك اللبنة»، فبه أكمل الله الدين: المتضمن للأمر بكل معروف، والنهي عن كل منكر، وإحلال كل طيب، وتحريم كل خبيث،.....، وتحريم الخبائث يندرج في معنى النهي عن المنكر، كما أن إحلال الطيبات يندرج في معنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن تحريم الطيبات هو مما نهى الله عنه، وكذلك الأمر بجميع المعروف، والنهي عن كل منكر مما لم يتم إلا للرسول الذي تمم الله به مكارم الأخلاق المندرجة في المعرفة.

وقد قال الله – تعالى –: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً﴾،(المائدة: من الآية٣).

فقد أكمل الله لنا الدين، وأتم علينا النعمة ورضي لنا الإسلام ديناً.

وكذلك وصف الله الأمة بما وصف به نبيها، حيث قال: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾، (آل عمران: من الآية١١٠).

وقال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾، (التوبة: من الآية٧١).

ولهذا قال أبو هريرة رضي الله عنه: ((كنتم خير الناس للناس تأتون بهم في الأقياد والسلاسل حتى تدخلوهم الجنة))، فبين الله – سبحانه – أن هذه الأمة خير الأمم للناس، فهم أنفعهم لهم، وأعظمهم إحساناً إليهم؛ لأنهم كملوا أمر الناس بالمعروف، ونهيهم عن المنكر من جهة الصفة والقدر، حيث أمروا بكل معروف، ونهوا عن كل منكر لكل أحد، وأقاموا ذلك بالجهاد في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم، وهذا كمال النفع للخلق..." إلى أن قال (٢٠٦/٢): " ولهذا كان إجماع هذه الأمة حجة؛ لأن الله قد اخبر أنهم يأمرون بكل معروف، وينهون عن كل منكر.

فلو اتفقوا على إباحة محرم أو إسقاط واجب أو تحريم حلال أو إخبار عن الله أو خلقه

بباطل: لكانوا متصفين بالأمر بمنكر والنهي عن معروف، والأمر بالمنكر والنهي عن المعروف ليس من الكلم الطيب والعمل الصالح، بل الآية تقتضي أن ما لم تُؤمر به الأمة فليس من المعروف، وما لم تُنه عنه فليس من المنكر، وإذا كانت آمرة بكل معروف ناهية عن كل منكر، فكيف يجوز أن تأمر كلها بمنكر أو تنهى كلها عن معروف؟!.

والله — سبحانه وتعالى – كما أخبر بأنها تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر، فقد أوجب ذلك على الكفاية منها، بقوله: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، (آل عمران: ١٠٤).

وإذا أخبر بوقوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منها، لم يكن من شرط ذلك أن يصل أمر الآمر ونهي الناهي منها إلى كل مكلف في العالم إذ ليس هذا من شرط تبليغ الرسالة، فكيف يشترط فيما هو من توابعها؟، بل الشرط أن يتمكن المكلفون من وصول ذلك إليهم، ثم إذا فرطوا فلم يسعوا في وصوله إليهم، مع قيام فاعله بما يجب عليه، كان التفريط منهم لا منه.

وكذلك وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: لا يجب على كل أحد بعينه، بل هو على الكفاية، كما دل عليه القرآن، ولمَّا كان الجهاد من تمام ذلك، كان الجهاد — أيضاً — كذلك، فإذا لم يقم به من يقوم بواجبه أثم كل قادر بحسب قدرته، إذ هو واجب على كل إنسان بحسب قدرته، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان».

وإذا كان كذلك فمعلوم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإتمامه بالجهاد هو من أعظم المعروف الذي أمرنا به.

ومن النهي عن المنكر إقامة الحدود على من خرج من شريعة الله.

ويجب على أولى الأمر: وهم علماء كل طائفة وأمراؤها ومشايخها أن يقوموا على عامتهم، ويأمروهم بالمعروف، وينهوهم عن المنكر، فيأمرونهم بما أمر الله به ورسوله: مثل شرائع الإسلام ..." إلى أن قال: " والرفق سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولهذا قيل[1]:

---

(١) وفي مجموع الفتاوى (١٢٦/٢٨): "ليكن أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر غير منكر"

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

((ليكن أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر غير منكر)).

وإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم الواجبات أو المستحبات، فالواجبات والمستحبات لابد أن تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة، إذ بهذا بعثت الرسل، وأنزلت الكتب، والله لا يحب الفساد، بل كل ما أمر الله به فهو صلاح، وقد أثنى الله على الصلاح والمصلحين: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾، وذم الفساد والمفسدين في غير موضع، فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من مصلحته، لم يكن مما أمر الله به[1]، وان كان قد تُرك واجب، وفُعل محرم، إذ المؤمن عليه أن يتقى الله في عباد الله وليس عليه هداهم.

وهذا من معنى قوله – تعالى –: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾، (المائدة: من الآية١٠٥)

والاهتداء إنما يتم بأداء الواجب، فإذا قام المسلم بما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قام بغيره من الواجبات لم يضره ضلال الضال، وذلك يكون تارة بالقلب وتارة باللسان وتارة باليد.

فأما القلب فيجب بكل حال إذ لا ضرر في فعله، ومن لم يفعله فليس هو بمؤمن، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «وذلك أدنى أو أضعف الإيمان»، وقال: «ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

(١) قال ابن القيم (في إعلام الموقعين ٦/٣) تحت عنوان حكمة الشريعة في إنكار المنكر وتحريمها الخروج على الولاة):"

... النبي صلى الله عليه وسلم شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر، ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله، فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه، وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم، فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر، وقد استأذن الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا: أفلا نقاتلهم؟ فقال: «لا، ما أقاموا الصلاة" وقال:« من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر، ولا ينزعن يداً من طاعته».

ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل، وعدم الصبر على المنكر، فطلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر منه، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرى بمكة أكبر المنكرات، ولا يستطيع تغييرها، بل لما فتح الله مكة، وصارت دار إسلام عزم على تغيير البيت، ورده على قواعد إبراهيم، ومنعه من ذلك مع قدرته عليه خشية وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال قريش لذلك، لقرب عهدهم بالإسلام، وكونهم حديثي عهد بكفر، ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأمراء باليد لما يترتب عليه من وقوع ما هو أعظم منه، كما وجد سواء".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقيل لابن مسعود رضي الله عنه من ميت الأحياء؟، فقال: ((الذي لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً)).

وهذا هو المفتون الموصوف بأن قلبه كالكوز مجخياً في حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه في الصحيحين: «تعرض الفتن على القلوب عرض الحصير»، الحديث.

وهنا يغلط فريقان من الناس:

فريق يترك ما يجب من الأمر والنهي تأويلاً لهذه الآية، كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه في خطبته: أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾، (المائدة: من الآية١٠٥)، وإنكم تضعونها في غير موضعها، وإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه».

والفريق الثاني: من يريد أن يأمر وينهي إما بلسانه، وإما بيده مطلقاً، من غير فقه ولا حكم ولا صبر ولا نظر في ما يصلح من ذلك، وما لا يصلح، وما يقدر عليه وما لا يقدر،...، فيأتي بالأمر والنهي معتقداً أنه مطيع في ذلك لله ورسوله، وهو معتد في حدوده، كما نصب كثير من أهل البدع والأهواء نفسه للأمر والنهي، كالخوارج والمعتزلة والرافضة وغيرهم من غلط فيما أتاه من الأمر والنهي والجهاد وغير ذلك، فكان فساده أعظم من صلاحه.

ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصبر على جور الأئمة، ونهى عن قتالهم ما أقاموا الصلاة، وقال: «أدوا إليهم حقوقهم وسلوا الله حقوقكم»،...ولهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة لزوم الجماعة، وترك قتال الأئمة وترك القتال في الفتنة.

وأما أهل الأهواء كالمعتزلة فيرون القتال للأئمة من أصول دينهم، ...، وجماع ذلك داخل في القاعدة العامة فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات أو تزاحمت، فإنه يجب ترجيح الراجح منها، فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد، وتعارضت المصالح والمفاسد؛ فإن الأمر والنهى وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة، فينظر في المعارض له فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر، لم يكن مأموراً به، بل يكون محرماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته، لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد

هو بميزان الشريعة، فمتى قدر الإنسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها، وإلا اجتهد رأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، وقلّ أن تعوز النصوص من يكون خبيراً بها، وبدلالتها على الأحكام، وعلى هذا إذا كان الشخص أو الطائفة جامعين بين معروف ومنكر، بحيث لا يفرقون بينهما، بل إما أن يفعلوهما جميعاً أو يتركوهما جميعاً لم يجز أن يؤمروا بمعروف، ولا أن ينهوا عن منكر، بل ينظر فإن كان المعروف أكثر أُمر به، وإن استلزم ما هو دونه من المنكر، ولم يُنه عن منكر يستلزم تفويت معروف أعظم منه، بل يكون النهي حينئذ من باب الصد عن سبيل الله والسعي في زوال طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وزوال فعل الحسنات، وإن كان المنكر أغلب: نهي عنه.

وإن استلزم فوات ما هو دونه من المعروف، ويكون الأمر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه أمراً بمنكر وسعياً في معصية الله ورسوله.

وإن تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما، ولم ينه عنهما، فتارة يصلح الأمرُ، وتارة يصلح النهي، وتارة لا يصلح لا أمر ولا نهي، حيث كان المنكر والمعروف متلازمين، وذلك في الأمور المعينة الواقعة.

وأما من جهة النوع فيؤمر بالمعروف مطلقاً، وينهى عن المنكر مطلقاً، وفي الفاعل الواحد والطائفة الواحدة يؤمر بمعروفها، وينهى عن منكرها، ويحمد محمودها، ويذم مذمومها، بحيث لا يتضمن الأمر بمعروف فوات معروف أكبر منه، أو حصول منكر فوقه، ولا يتضمن النهي عن المنكر حصول ما هو أنكر منه أو فوات معروف أرجح منه.

وإذا اشتبه الأمر استثبت المؤمن حتى يتبين له الحق، فلا يقدم على الطاعة إلا بعلم ونية، وإذا تركها كان عاصياً، فترك الأمر الواجب معصية، وفعل ما نهى عنه من الأمر معصية، وهذا باب واسع ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ومن هذا الباب إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن أبي وأمثاله من أئمة النفاق والفجور لما لهم من الأعوان، فإزالة منكره بنوع من عقابه مستلزمة إزالة معروف أكبر من ذلك بغضب قومه وحميتهم، وبنفور الناس إذا سمعوا أن محمداً يقتل أصحابه.

ولهذا لما خطب الناس في قصة الإفك بما خاطبهم به، واعتذر منه، وقال له سعد بن معاذ

قوله الذي أحسن فيه، حمى له سعد بن عبادة مع حسن إيمانه وصدقه، وتعصب لكل منهم قبيله حتى كادت تكون فتنة.

وأصل هذا أن تكون محبة الإنسان للمعروف وبغضه للمنكر وإرادته لهذا، وكراهته لهذا، موافقاً لحب الله وبغضه، وإرادته وكراهته الشرعيتين، وأن يكون فعله للمحبوب ودفعه للمكروه بحسب قوته وقدرته، فإن الله: لا يكلف نفساً إلا وسعهاً، وقد قال:﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، (التغابن: من الآية١٦).

فأما حب القلب وبغضه، وإرادته وكراهته، فينبغي أن تكون كاملة جازمة، لا يوجب نقص ذلك إلا نقص الإيمان، وأما فعل البدن فهو بحسب قدرته، ومتى كانت إرادة القلب وكراهته كاملة تامة، وفعل العبد معها بحسب قدرته، فإنه يعطى ثواب الفاعل الكامل، ... فإن من الناس من يكون حبه وبغضه وإرادته وكراهته بحسب محبته نفسه وبغضها، لا بحسب محبة الله ورسوله، وبغض الله ورسوله، وهذا من نوع الهوى؛ فإن اتبعه الإنسان فقد اتبع هواه: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللَّهِ﴾، (القصص: من الآية٥٠)، فإن أصل الهوى هو محبة النفس، ويتبع ذلك بغضها، والهوى نفسه: وهو الحب والبغض الذي في النفس، لا يلام العبد عليه؛ فإن ذلك لا يملكه، وإنما يلام على اتباعه،

كما قال – تعالى –: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾، (ص: من الآية٢٦).

وقال – تعالى –: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللَّهِ﴾، (القصص: من الآية٥٠)، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ثلاث منجيات: خشية الله في السر والعلانية والقصد في الفقر والغنى، وكلمة الحق في الغضب والرضا، وثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه.

والحب والبغض يتبعه ذوق عند وجود المحبوب والمبغض، ووجد وإرادة وغير ذلك، فمن اتبع ذلك بغير أمر الله ورسوله فهو ممن اتبع هواه بغير هدى من الله، بل قد يتمادى به الأمر إلى أن يتخذ إلهه هواه.

وإتباع الأهواء في الديانات أعظم من إتباع الأهواء في الشهوات؛ فإن الأول حال الذين كفروا

من أهل الكتاب والمشركين كما قال – تعالى –: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، (القصص: ٥٠).

وقال – تعالى –: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلاً مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، (الروم: من الآية٢٨)، إلى قوله: ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، (الروم: من الآية٢٩).

وقال – تعالى –: ﴿وَقَدْ فصل لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيراً لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، (الأنعام: من الآية١١٩).

وقال – تعالى –: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾، (المائدة: من الآية٧٧).

وقال – تعالى –: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ﴾، (البقرة: ١٢٠).

وقال – تعالى – في الآية الأخرى: ﴿وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾، (البقرة: من الآية١٤٥).

وقال: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾، (المائدة: من الآية٤٩).

ولهذا كان من خرج عن موجب الكتاب والسنة من المنسوبين إلى العلماء والعباد يجعل من أهل الأهواء، كما كان السلف يسمونهم أهل الأهواء، وذلك أن كل من لم يتبع العلم فقد اتبع هواه، والعلم بالدين لا يكون إلا بهدى الله الذي بعث به رسوله صلى الله عليه وسلم، ...

فالواجب على العبد أن ينظر في نفس حبه وبغضه، ومقدار حبه وبغضه، هل هو موافق لأمر الله ورسوله؟: وهو هدى الله الذي أنزله على رسوله صلى الله عليه وسلم، بحيث يكون مأموراً بذلك الحب والبغض، لا يكون متقدماً فيه بين يدي الله ورسوله؛ فإنه قد قال – تعالى –: ﴿لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، (الحجرات: من الآية١).

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

ومن أحب أو أبغض قبل أن يأمره الله ورسوله، ففيه نوع من التقدم بين يدي الله ورسوله.

ومجرد الحب والبغض: هو هوى لكن المحرم منه اتباع حبه وبغضه بغير هدى من الله، ولهذا قال الله لنبيه داود: ﴿وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾، (ص: من الآية٢٦).

فأخبر أن من اتبع هواه أضله ذلك عن سبيل الله، وهو هداه الذي بعث به رسوله وهو السبيل إليه.

وتحقيق ذلك أن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، هو من أوجب الأعمال وأفضلها وأحسنها، وقد قال – تعالى –: ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾، (الملك: من الآية٢)، وهو كما قال الفضيل بن عياض – رحمه الله –: ((أخلصه وأصوبه فإن العمل إذا كان خالصاً، ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة)).

فالعمل الصالح لابد أن يراد به وجه الله – تعالى –، فإن الله – تعالى – لا يقبل من العمل إلا ما أريد به وجهه وحده، كما في الحديث الصحيح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال يقول الله – تعالى –: أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيري، فأنا منه برئ، وهو كله للذي أشرك.

وهذا هو التوحيد الذي هو أصل الإسلام، وهو دين الله الذي بعث به جميع رسله، وله خلق الخلق، وهو حقه على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، ولا بد مع ذلك أن يكون العمل صالحاً، وهو ما أمر الله به ورسوله، وهو الطاعة فكل طاعة عمل صالح، وكل عمل صالح طاعة، وهو العمل المشروع المسنون، إذ المشروع المسنون، هو المأمور به أمر إيجاب أو استحباب، وهو العمل الصالح، وهو الحسن، وهو البر، وهو الخير وضده المعصية والعمل الفاسد، والسيئة والفجور والشر والظلم والبغي.

ولما كان العمل لا بد فيه من شيئين: النية، والحركة، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أصدق الأسماء حارث وهمام، فكل أحد حارث وهمام له عمل ونية، لكن النية المحمودة

التي يتقبلها الله ويثيب عليها هي: أن يراد الله وحده بذلك العمل، والعمل المحمود: هو الصالح، وهو المأمور به.

ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في دعائه: اللهم اجعل عملي كله صالحاً، واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً.

وإذا كان هذا حد كل عمل صالح، فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يجب أن يكون كذلك، هذا في حق الأمر الناهي بنفسه، ولا يكون عمله صالحاً أن لم يكن بعلم وفقه، كما قال عمر بن عبد العزيز من عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح، وكما في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه العلم إمام العمل والعمل تابعه.

وهذا ظاهر، فإن القصد والعمل إن لم يكن بعلم كان جهلاً وضلالاً واتباعاً للهوى، كما تقدم وهذا، هو الفرق بين أهل الجاهلية، وأهل الإسلام، فلابد من العلم بالمعروف والمنكر، والتمييز بينهما، ولابد من العلم بحال المأمور وحال المنهي، ومن الصلاح أن يأتي بالأمر والنهي على الصراط المستقيم، وهو أقرب الطرق إلى حصول المقصود.

ولابد في ذلك من الرفق، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما كان الرفق في شيء إلا زانه ولا كان العنف في شيء إلا شانه»، وقال صلى الله عليه وسلم: «إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله»، وقال: «إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف».

ولابد – أيضاً – أن يكون حليماً صبوراً على الأذى، فلابد أن يحصل له أذى، فإن لم يحلم ويصبر كان ما يفسد أكثر مما يصلح.

كما قال لقمان لابنه: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾، سورة لقمان: ١٧

ولهذا أمر الله الرسل وهم أئمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالصبر، كقوله لخاتم الرسل عليه السلام، بل ذلك مقرون بتبليغ الرسالة، فإنه أول ما أرسل أنزلت عليه سورة ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾، بعد أن أنزلت عليه سورة ﴿أقرأ﴾ التي به نبئ فقال الله – تعالى –: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ۞ قُمْ فَأَنْذِرْ ۞ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۞ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۞ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۞ وَلَا تَمْنُنْ

تَسْتَكْثِرُ ۞ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ﴾ سورة المدثر ١– ٧، فافتتح آيات الإرسال إلى الخلق بالأمر بالإنذار، وختمها بالأمر بالصبر ونفس الإنذار، أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، فعلم انه يجب بعد ذلك الصبر.

وقال – تعالى – ﴿ وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ سورة الطور ٤٨، وقال: – تعالى – ﴿وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ ، سورة المزمل ١٠، وقال: ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ﴾، سورة الأحقاف ٣٥، وقال: ﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾، سورة القلم ٤٨، وقال: ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾، سورة النحل ١٢٧، وقال: ﴿وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾، سورة هود ١١٥

فلابد من هذه الثلاثة: العلم، والرفق، والصبر، العلم قبل الأمر، والنهي والرفق معه، والصبر بعده، وإن كان كل من الثلاثة لابد أن يكون مستصحباً في هذه الأحوال.

وهذا كما جاء في الأثر عن بعض السلف، ورووه مرفوعاً ذكره القاضي أبو يعلى في المعتمد لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به، فقيها فما ينهى عنه، رفيقاً فيما يأمر به، رفيقاً فيما ينهى عنه، حليماً فيما يأمر به، حليماً فيما ينهى عنه.

وليعلم أن اشتراط هذه الخصال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يوجب صعوبته على كثير من النفوس، فيظن أنه بذلك يسقط عنه فيدعه، وذلك قد يضره أكثر مما يضره الأمر بدون هذه الخصال أو أقل؛ فإن ترك الأمر الواجب معصية، وفعل ما نهى عنه في الأمر معصية، فالمنتقل من معصية إلى معصية أكبر منها، كالمستجير من الرمضاء بالنار، والمنتقل من معصية إلى معصية كالمتنقل من دين باطل إلى دين باطل قد يكون الثاني شراً من الأول، وقد يكون دونه وقد يكونان سواء، فهكذا تجد المقصر في الأمر والنهي والمعتدي فيه قد يكون ذنب هذا أعظم وقد يكون ذنب ذاك أعظم وقد يكونان سواء." وإلى قال (٢/ ٢٤١): "وإذا كان الكفر والفسوق والعصيان سبب الشر والعدوان، فقد يندب[١] الرجل أو الطائفة ويسكت آخرون عن الأمر والنهي، فيكون ذلك من ذنوبهم، وينكر عليهم آخرون إنكاراً منهياً عنه، فيكون ذلك من ذنوبهم، فيحصل التفرق والاختلاف والشر، وهذا من

(١) الصواب: **يذنب** (كما في مجموع الفتاوى ١٤١/٢٨):

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

أعظم الفتن والشرور قديماً وحديثاً؛ إذ الإنسان ظلوم جهول، والظلم والجهل أنواع، فيكون ظلم الأول وجهله من نوع، وظلم كل من الثاني والثالث وجهلهما من نوع آخر وآخر، ومن تدبر الفتن الواقعة رأى سببها ذلك، ورأى أن ما وقع بين أمراء الأمة وعلمائها ومن دخل في ذلك من ملوكها ومشايخها، ومن تبعهم من العامة من الفتن هذا أصلها يدخل في ذلك أسباب الضلال والغي التي هي: الأهواء الدينية والشهوانية، وهي: البدع في الدين والفجور في الدنيا" وإلى أن قال: (٢٨٧/٢): "ولما كان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله: من الابتلاء والمحن ما يتعرض به المرء للفتنة، صار في الناس من يتعلل لترك ما وجب عليه من ذلك، بأنه يطلب السلامة من الفتنة..." إلى أن قال: (٢٩٤/٢): " وإذا كان الأمر والنهي من لوازم وجود بني آدم فمن لم يأمر بالمعروف الذي أمر الله به ورسوله وينه عن المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله ويؤمر بالمعروف الذي أمر الله به ورسوله، وينه عن المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله وإلا فلابد من أن يأمر وينهى ويؤمر وينهى أما بما يضاد ذلك، وأما بما يشترك فيه الحق الذي أنزله الله بالباطل الذي لم ينزله الله إذا اتخذ ذلك ديناً كان ديناً مبتدعاً ضالاً باطلاً...

وقد أمر الله — تعالى – في كتابه بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أولي الأمر من المؤمنين، كما قال — تعالى –: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ (النساء: ٥٩).

وأولوا الأمر أصحاب الأمر وذووه، وهم الذين يأمرون الناس وينهونهم، وذلك يشترك فيه: أهل اليد والقدرة، وأهل العلم والكلام، فلهذا كان أولو الأمر صنفين: العلماء، والأمراء، فإذا صلحوا صلح الناس، وإذا فسدوا فسد الناس، كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه للأحمسية لما سألته ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح، قال: ((ما استقامت لكم أئمتكم))، ويدخل فيهم الملوك والمشايخ، وأهل الديوان، وكل من كان متبوعاً، فإنه من أولى الأمر، وعلى كل واحد من هؤلاء أن يأمر بما أمر الله به، وينهى عن ما نهى الله عنه، وعلى كل واحد ممن عليه طاعته أن يطيعه في طاعة الله، ولا يطيعه في معصية الله، كما قال أبو بكر

الصديق رضي الله عنه حين تولى أمر المسلمين، وخطبهم فقال في خطبته: أيها الناس القوي فيكم الضعيف عندي حتى آخذ منه الحق، والضعيف فيكم القوي عندي حتى آخذ له الحق أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم".

وقال – أيضاً – (في الفتاوى العراقية ص٩٩، وهو في مجموع الفتاوى ٥١٠/١١): **"والأمر بالمعروف وهو الحق الذي بعث الله به رسوله، والنهي عن المنكر وهو ما خالف ذلك من أنواع البدع والفجور، وهو من أعظم الواجبات، وأفضل الطاعات، بل هو طريق أئمة الدين ومشايخه الذين يقتدى بهم فيه**، قال الله – تعالى–: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، وهذه الآية بها استدل المستدل على الشيوخ الذين يقتدى بهم في الدين، **فمن لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر لم يكن من شيوخ الدين ولا ممن يقتدى به"**.

وقال الإمام ابن القيم – رحمه الله – (في إعلام الموقعين ١٥٥/٢): **"وأي دين وأي خير فيمن يرى محارم الله تنتهك، وحدوده تضاع، ودينه يترك، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب عنها، وهو بارد القلب ساكت اللسان شيطان أخرس، كما أن المتكلم بالباطل شيطان ناطق، وهل بلية الدين إلا من هؤلاء الذين إذا سلمت لهم: مآكلهم ورياساتهم فلا مبالاة بما جرى على الدين، وخيارهم المتحزن المتلمظ، ولو نوزع في بعض ما فيه غضاضة عليه في جاهه أو ماله بذل وتبذل وجد واجتهد واستعمل مراتب الإنكار الثلاثة بحسب وسعه، وهؤلاء مع سقوطهم من عين الله ومقت الله لهم قد بلوا في الدنيا بأعظم بلية تكون، وهم لا يشعرون، وهو موت القلوب**، فإن القلب كلما كانت حياته أتم كان غضبه لله ورسوله أقوى وانتصاره للدين أكمل"، وسيأتي.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

مسألة:

قد تقدم قول شيخ الإسلام ابن تيمية: "وكذلك وصف الله الأمة بما وصف به نبيها، حيث قال: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾، (آل عمران: من الآية١١٠).

وقال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾، (التوبة: من الآية٧١)" إلى قوله: "وإذا أخبر بوقوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منها، لم يكن من شرط ذلك أن يصل أمر الآمر ونهي الناهي منها إلى كل مكلف في العالم إذ ليس هذا من شرط تبليغ الرسالة، فكيف يشترط فيما هو من توابعها؟، بل الشرط أن يتمكن المكلفون من وصول ذلك إليهم، ثم إذا فرطوا فلم يسعوا في وصوله إليهم، مع قيام فاعله بما يجب عليه، كان التفريط منهم لا منه".

قال شيخ الإسلام (في منهاج السنة ٥/ ٢٧٩): "والمقصود هنا بيان ما ذكره الله في كتابه من ذم الاختلاف في الكتاب وهذا الاختلاف القولي، وأما الاختلاف العملي: وهو الاختلاف باليد والسيف والعصا والسوط، فهو داخل في الاختلاف، والخوارج والروافض والمعتزلة، ونحوهم يدخلون في النوعين.

والملوك الذين يتقاتلون على محض الدنيا يدخلون في الثاني.

والذين يتكلمون في العلم ولا يدعون إلى قول ابتدعوه ويحاربون عليه من خالفهم لا بيد ولا بلسان هؤلاء هم أهل العلم، وهؤلاء خطؤهم مغفور لهم، وليسوا مذمومين إلا أن يدخلهم هوى وعدوان أو تفريط في بعض الأمور فيكون ذلك من ذنوبهم؛ فإن العبد مأمور بالتزام الصراط المستقيم في كل أموره، وقد شرع الله – تعالى – أن نسأله ذلك في كل صلاة، وهو أفضل الدعاء وأفرضه وأجمعه لكل خير، وكل أحد محتاج إلى الدعاء به؛ فلهذا أوجبه الله – تعالى – على العبد في كل صلاة.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فإنه وإن كان قد هدي هدى مجملاً: مثل إقراره بأن الإسلام حق والرسول حق، فهو محتاج إلى التفصيل في كل ما يقوله ويفعله ويعتقده، فيثبته أو ينفيه ويحبه أو يبغضه ويأمر به أو ينهى عنه، ويحمده أو يذمه، وهو محتاج في جميع ذلك إلى أن يهديه الله الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً. فإن كثيراً ممن سمع ذم الكلام مجملاً أو سمع ذم الطائفة الفلانية مجملاً، وهو لا يعرف تفاصيل الأمور: من الفقهاء، وأهل الحديث والصوفية والعامة ومن كان متوسطاً في الكلام لم يصل إلى الغايات التي منها تفرقوا واختلفوا، تجده يذم القول وقائله بعبارة، ويقبله بعبارة، ويقرأ كتب التفسير والفقه وشروح الحديث، وفيها تلك المقالات التي كان يذمها، فيقبلها من أشخاص آخرين يحسن الظن بهم، وقد ذكروها بعبارة أخرى، أو في ضمن تفسير آية أو حديث أو غير ذلك.

وهذا مما يوجد كثيراً، والسالم من سلمه الله حتى إن كثيراً من هؤلاء يعظم أئمة ويذم أقوالاً، قد يلعن قائلها أو يكفره، وقد قالها أولئك الأئمة الذين يعظمهم، ولو علم أنهم قالوها لما لعن القائل، وكثير منها يكون قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم، وهو لا يعرف ذلك.

فإن كان ممن قبلها من المتكلمين تقليدياً، فإنه يتبع من يكون في نفسه أعظم، فإن ظن أن المتكلمين حققوا ما لم يحققه أئمتهم قلدهم، وإن ظن أن الأئمة أجلّ قدراً وأعرف بالحق، وأتبع للرسول قلدهم، وإن كان قد عرف الحجة الكلامية على ذلك القول، وبلغه أن أئمة يعظمهم، قالوا بخلافه، أو جاء الحديث بخلافه، بقي في الحيرة، وإن رجح أحد الجانبين رجح على مضض، وليس عنده ما يبني عليه، وإنما يستقر قلبه بما يعرف صحة أحد القولين جزماً؛ فإن التقليد لا يورث الجزم، فإذا جزم بأن الرسول قاله، وهو عالم بأنه لا يقول إلا الحق جزم بذلك، وإن خالفه بعض أهل الكلام.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وعلم الإنسان باختلاف هؤلاء ورد بعضهم على بعض وإن لم يعرف بعضهم فساد مقالة بعض: هو من أنفع الأمور؛ فإنه ما منهم إلا من قد فضل مقالته طوائف، فإذا عرف رد الطائفة الأخرى على هذه المقالة عرف فسادها، فكان في ذلك نهي عما فيها من المنكر والباطل.

وكذلك إذا عرف رد هؤلاء على أولئك فإنه – أيضاً – يعرف ما عند أولئك من الباطل، فيتقي الباطل الذي معهم.

ثم من بين الله له الذي جاء به الرسول: إما بأن يكون قولاً ثالثاً خارجاً عن القولين، وإما بأن يكون بعض قول هؤلاء وبعض قول هؤلاء، وعرف أن هذا هو الذي كان عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وعليه دل الكتاب والسنة، كان الله قد أتم عليه النعمة، إذ هداه الصراط المستقيم، وجنبه صراط أهل البغي والضلال، وإن لم يتبين له كان امتناعه من موافقة هؤلاء على ضلالهم وهؤلاء على ضلالهم نعمة في حقه، واعتصم بما عرفه من الكتاب والسنة مجملاً، وأمسك عن الكلام في تلك المسألة، وكانت من جملة ما لم يعرفه؛ فإن الإنسان لا يعرف الحق في كل ما تكلم الناس به، وأنت تجدهم يحكون أقوالاً متعددة في التفسير، وشرح الحديث في مسائل الأحكام، بل والعربية والطب وغير ذلك، ثم كثير من الناس يحكي الخلاف ولا يعرف الحق".

قال سماحة مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ – حفظه الله – كما في مقابلة له في الرسالة، ملحق المدينة – العدد ١٠٨– الاثنين– ٦ ربيع الآخر ١٤٢٣هـ: "... الدعاة من أصحاب الأهواء يقولون ما لا يعلمون، ويطلقون اللسان بما يشاءون"

وقال: "إن الأمة ابتليت بدعاة ضلال حاولوا أن يلبسوا باطلهم بثوب الإصلاح والاستقامة".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال: "إن الدعاة إلى الله الحقيقيين من كانت دعوتهم سائرة على ما كان عليه سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان: دعوة للعقيدة السليمة، وتوضيح توحيد العبادة وإخلائه من كل آراء المُفْرِطين والمغرضين.

دعوة إلى عبادة الله، وصرف أنواع العبادة كلها لله، دعوة إلى الالتزام بأركان الإسلام وواجبات الإيمان، دعوة إلى صلة حاضر الأمة بماضيها لتسير على هذا المنهج القويم.

وأما دعوات مختل نظامها مناوئة لشريعة الإسلام، تأتي بأفكارها وآرائها بعيدة عن الخير والهدى فتلك دعوات أهل الأهواء والضلال قال الله تعالى: ﴿ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء﴾، فكم من دعوات قال عنها أهلها وأصحابها إنها إسلامية وعندما يفحصها المسلم يجدها تفضي إلى أغلاط وأهواء، وبعضها يسعى ضد الإسلام وإن تظاهر بالإسلام".

قال الإمام المصلح الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – (في كشف الشبهات): "الواجب عليك أن تتعلم من دين الله ما يصير لك سلاحاً تقاتل به الأعداء والشياطين

وأعلم أن الله – سبحانه – من حكمته لم يبعث نبياً بهذا التوحيد إلا جعل له أعداء كما قال – تعالى –: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾، وقد يكون لأعداء التوحيد علوم كثيرة، وكتب وحجج كما قال الله – تعالى –:﴿فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما عندهم من العلم﴾

إذا عرفت ذلك وعرفت أن الطريق إلى الله لابد له من أعداء قاعدين عليه أهل فصاحة وعلم وحجج فالواجب عليك: أن تتعلم من دين الله ما يصير سلاحاً لك تقاتل به هؤلاء الشياطين الذين قال إمامهم ومقدمهم لربك – عز وجل –: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ۞ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِين﴾

ولكن إذا أقبلت على الله وأصغيت إلى حججه وبيناته فلا تخف ولا تحزن ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾

والعامي من الموحدين يغلب الألف من علماء هؤلاء المشركين كما قال تعالى: ﴿وإن جندنا لهم الغالبون﴾. فجند الله هم الغالبون بالحجة واللسان كما أنهم الغالبون بالسيف والسنان وإنما الخوف الموحد الذي يسلك الطريق وليس معه سلاح، وقد من الله علينا بكتابه الذي جعله ﴿ تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين ﴾ فلا يأتي صاحب باطل بحجة إلا وفي القرآن ما ينقضها ويبين بطلانها كما قال تعالى: ﴿ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيراً﴾

قال بعض المفسرين: هذه الآية عامة في كل حجة يأتي بها أهل الباطل إلى يوم القيامة".

ويحتج المميعة بقصة مشهورة ذكرها الشيخ محمد بن إبراهيم – رحمه الله – في رسائله (كما في فتاواه ورسائله ١/٧٥): أن عبد الرحمن البكري أحد طلاب عمه عبد الرحمن آل الشيخ فتح من كسبه الخاص مدرسة في عُمان يعلم فيها التوحيد وعندما يحتاج إلى المال يأخذ بضاعة يتاجر بها إلى الهند وكان قد سكن في بعض أسفاره قرب مسجد يدرس فيه أحد الهنود فإذا فرغ من درسه لعن الشيخ محمد بن عبد الوهاب ويلعنه معه طلابه فدبر البكري خطة بأن نزع غلاف كتاب التوحيد تأليف الشيخ محمد بن عبد الوهاب ووضعه على رف حيث يراه الهندي عندما يمر به فيجلس عنده ثم تشاغل عنه فتناوله الهندي وقرأه فأعجب به وقال هذا والله نَفَسُ البخاري في صحيحه فلما ثبت له ـ بإعادة الغلاف إلى الكتاب ـ أنه كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب اعترف أنه ظلم الشيخ بتكفيره إياه ولعنه وصار بعد ذلك يدعو له بعد الدرس ويدعو له معه طلابه، وقد أدى هذا الضعف والجهل بحقيقة منهج أهل السنة ودعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب والعواطف والتميع إلى أن يغيروا اسم الشيخ محمد بن عبد الوهاب على أغلفة بعض كتبه إلى محمد بن سليمان التميمي نسبة إلى جده حتى لا يعرف أنه الشيخ وهذه خيانة، بل خذلان للشيخ ودعوته وشتان بين هذا وبين

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

ما قام به البكري – رحمه الله – وما قصده المفتي – رحمه الله – من إيراد القصة وأن تكون تكأة للمميعة وأساساً يبررون به تمييعهم، وذلك دليل على جهلهم وضلالهم، والقصة حادثة عين لا يؤسس عليها منهج جديد مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة، والذي قد فرغ منه فلا زيادة عليه ولا نقصان منه، وبناء عليه جعلوا لكل واحد من علماء أهل السنة بمفرده منهجاً خاصاً به، فجعلوهم مثل أصحاب البدع على مناهج ضالة متعددة متباينة.

فصـل

وقال الإمام الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب بن رجب (في جامع العلوم والحكم ٢/٢٤٥): " سمع ابن مسعود رجلاً يقول: هلك من لم يأمر بالمعروف، ولم ينه عن المنكر، فقال ابن مسعود: هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر، يشير إلى أن معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرض لا يسقط عن أحد، فمن لم يعرفه هلك، وأما الإنكار باللسان واليد فإنما يجب بحسب الطاقة، وقال ابن مسعود: يوشك من عاش منكم أن يرى منكراً لا يستطيع له غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره.

وفي سنن أبي داود عن العُرْس بن عميرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرهها كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها فمن شهد الخطيئة فكرهها في قلبه كان كمن لم يشهدها إذا عجز عن إنكارها بلسانه ويده ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها وقدر على إنكارها ولم ينكرها»؛ لأن الرضا بالخطايا من أقبح المحرمات ويفوت به إنكار الخطيئة بالقلب، وهو فرض على كل مسلم لا يسقط عن أحد في كل حال من الأحوال".

قال حسين بن غنام (في تاريخه روضة الأفكار والأفهام ٢٨): "**وقد ابتلى الله طوائف من هذه الأمة من المنتسبين إلى العلم بما ابتلى به اليهود من حب الدنيا وإيثارها وكتمان الحق؛ فإنهم تارة يكتمون العلم بخلاً به وكراهة أن ينال غيرهم من الفضل ما نالوه؛ وتارة اعتياضاً عنه برئاسة أو مال ويخاف من إظهاره انتقاص رئاسته أو نقص ماله؛**

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وتارة يكون قد خالف غيره في مسألة أو اعتزى إلى طائفة قد خولفت في مسألة، فيكتم من العلم ما فيه حجة لمخالفه وإن لم يتيقن أن مخالفه مبطل.

ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي وغيره: (أهل العلم يكتبون مالهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم).

وكان السلف رضي الله عنهم كسفيان بن عيينة وغيره يقولون: (من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من عبّادنا ففيه شبه من النصارى)".

قال أبو الوفاء علي بن عقيل (في الفنون ق١ ص٢٣٧) :"إذا كانت المذاهب تنتصر بوصلة هي الدولة والكثرة، أو حشمة الإنعام، فلا عبرة بها.

إنما المذهب ما نصره دليله؛ حتى إذا انكشف بوحدته ساذجاً من ناصر محتشم ومال مبذول كان طاهراً بصورته في الصحة والسلامة من الدخل والاعتراضات، كالجوهر الذي لا يحتاج إلى صقالة وتزويق، والحسن الذي لا يحتاج إلى تحسين.

ونعوذ بالله من مذهب لا ينتصر إلا بوصلة؛ فذاك الذي إذا زال ناصره أفلس الذاهب إليه من الانتصار بدليل، أو وضوح تعليل، والدين من خلص الدلالة من الدولة، والصحة من النصرة بالرجال، وقلما يعول في دينه على الرجال".

وقال – أيضاً – (ق١ ص٣٦٩): "... ولم تكن حرمة من ولي من الصحابة وفضله بأنقص من رتبة من اعتزل منهم؛ بل علي رضي الله عنه مع تكشفه بقتاله في الفتنة، أفضل من ابن عمر مع اعتزاله عنها.

والنصرة لدين الله، والحرب لإعلاء كلمة الله أفضل من الرهبانية التي لم تأت بها شريعتنا، وليلة من ليالي أبي بكر أيام الردة أفضل من كل ليلة لمتعبدي الصحابة ومنقطعيهم إلى الزوايا، وصارت لذات النفوس في ذلك ساقطة الحكم؛ ومجاهدتها لتحصيل الإخلاص لله فيه زيادة ثواب، وهو جهادهم للنفس".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فصـل

قال القرطبي (في تفسيره ٤/٤٩)، عند قول الله – تعالى –: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الِّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ۞أُولَـئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ : "... دلت هذه الآية على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان واجباً في الأمم المتقدمة، **وهو فائدة الرسالة، وخلافة النبوة**،...، وفي التنزيل: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُواْ اللّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾، ثم قال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾، فجعل – تعالى – الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر فرقاً بين المؤمنين والمنافقين، فدل على أن أخص أوصاف المؤمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ورأسها الدعاء إلى الإسلام والقتال عليه.

...، وليس من شرط الناهي أن يكون عدلاً عند أهل السنة خلافاً للمبتدعة حيث تقول: لا يغيره إلا عدل، وهذا ساقط فإن العدالة محصورة في القليل من الخلق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عام في جميع الناس، فإن تشبثوا بقوله – تعالى –: ﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم﴾، وقوله: ﴿كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون﴾، ونحوه قيل لهم: إنما وقع الذم ها هنا على ارتكاب ما نهي عنه لا على نهيه عن المنكر، ولا شك في أن النهي عنه ممن يأتيه أقبح ممن لا يأتيه ولذلك يدور في جهنم كما يدور الحمار بالرحى، كما بيناه في البقرة عند قوله: – تعالى –: ﴿أتأمرون الناس بالبر﴾[الآية].

..[قال]: أجمع المسلمون فيما ذكر ابن عبد البر أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه، وأنه إذا لم يلحقه بتغييره إلا اللوم الذي لا يتعدى إلى الأذى، فإن ذلك لا يجب أن يمنعه من تغييره، فإن لم يقدر فبلسانه، فإن لم يقدر فبقلبه ليس عليه أكثر من ذلك، وإذا

أنكر بقلبه فقد أدى ما عليه، إذا لم يستطع سوى ذلك قال: والأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في تأكيد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جداً، ولكنها مقيدة بالاستطاعة، قال الحسن: إنما يكلم مؤمن يرجى أو جاهل يعلم فأما من وضع سيفه أو سوطه فقال: اتَّقِنِي اتَّقِنِي فما لك وله..."

وقال الشيخ العلامة محمد جمال الدين القاسمي (في إصلاح المساجد.. ص٢٨)، تحت عنوان: (فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر): " لا خفاء في أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم شعائر الدين، وأهم المفترضات على المؤمنين، وقد أمر الله بذلك في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، وحث عليه ورغب فيه فقال – تعالى –: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، وأبرز القائمين في أجل مظهر يمكن أن تظهر فيه حال الأمة فقال: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾، فقدم ذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الإيمان في هذه الآية، مع أن الإيمان هو الأصل الذي تقوم عليه أعمال البر والدوحة التي تتفرع عنها أفنان الخير، تشريفاً لتلك الفريضة، وإعلاء لمنزلتها بين الفرائض، بل تنبيهاً على أنها حفاظ الإيمان وملاك أمره، ثم شد بالإنكار على قوم أغفلوها، وأهل دين أهملوها فقال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ۞ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾، فقذف عليهم اللعنة، وهي أشد ما عنون به على مقته وغضبه. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فقلبه؛ وذلك أضعف الإيمان»....، وقال عليه الصلاة والسلام «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر»، ....، فقد تبين واتضح أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا رخصة لأحد في تركهما عند القدرة والإمكان، وأن من أضاع ذلك

وتساهل فيه فهو متهاون بحق الله، وغير معظم لحرماته كما ينبغي، وقد ضعف إيمانه، وقل من الله خوفه وحياؤه، فإن كان سكوته رغبة في الدنيا وطمعا في الجاه والمال ويخشى أنه إذا أمر أو نهى سقطت منزلته وضعف جاهه عند من أمره أو نهاه من العصاة والظلمة فقد عظم أثمه وتعرض بسكوته لسخط ربه ومقته، فأما إذا سكت عن الأمر و النهي لعلمه أنه يحصل له إذا أمر أو نهى مكروه في نفسه أو ماله فقد يجوز له السكوت إذا تحقق ذلك وكان المكروه الذي يحصل له شديداً وله وقع ظاهر، ولو أمر أو نهى مع ذلك كان له أجر عظيم وثواب جزيل وكان ذلك منه دليلا على محبة الله وإيثاره على نفسه وعلى نهاية الحرص على نصرته لدينه كما قال – تعالى –:﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾، وما أحسن حال العبد إذا ضرب أو حبس أو شتم بسبب قيامه بحقوق ربه وأمره بطاعته ونهيه عن معصيته، ذلك دأب الأنبياء والصالحين والعلماء العاملين، كما هو منقول في أخبارهم، ومعروف من سيرهم وآثارهم .

ولا خير في الجبن والضعف المانعين من نصرة الدين ومجاهدة الظالمين والفاسقين لردهم إلى طاعة الله رب العالمين، فإن الغضب لله والغيرة له عند ترك أوامره، وارتكاب نواهيه وزواجره، شأن الأنبياء والصديقين، وبذلك وصفوا، واشتهروا وعرفوا، كما ورد في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام «كان لا يغضب لنفسه فإذا انتهك شيء من حرمات الله تعالى لم يقم لغضبه شيء » ...، وقال – تعالى– في وصف أحبابه من المؤمنين:﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾.

قال العلامة الحافظ الفقيه أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب (في جامع العلوم والحكم ٢/٢٥٥): في شرح حديث « من رأى منكم منكراً فليغيره ..» الحديث.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة يحمل على رجاء ثوابه، وتارة خوف العقاب في تركه، وتارة الغضب لله على انتهاك محارمه، وتارة النصيحة للمؤمنين، والرحمة لهم، ورجاء إنقاذهم مما أوقعوا أنفسهم فيه: من التعرض لغضب الله وعقوبة في الدنيا والآخرة، وتارة يحمل عليه إجلال الله وإعظامه ومحبته، وأنه أهل أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسي، ويشكر فلا يكفر، وأن يفتدى من انتهاك محارمه بالنفوس والأموال، كما قال بعض السلف: وددت أن الخلق كلهم أطاعوا الله، وأن لحمي قرض بالمقاريض، وكان عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز – رحمهما الله – يقول لأبيه: وددت أني غلت بي وبك القدور في الله – عز وجل – ومن لحظ هذا المقام والذي قبله هان عليه كل ما يلقى من الأذى في الله – تعالى –، وربما دعا لمن آذاه، كما قال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما ضربه قومه فجعل يمسح الدم عن وجهه، ويقول: رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون[1].

---

[1] قال عنده ابن القيم (كما في بدائع الفوائد ...، ٢/٤٦٨): تأمل حال النبي صلى الله عليه وسلم الذي ضربه قومه حتى أدموه فجعل يسلت الدم عنه ويقول « اللهم أغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » كيف جمع في هذه الكلمات أربع مقامات من الإحسان قابل بهم إساءتهم العظيمة إليه: أحدها عفوه عنهم.

والثاني: استغفاره لهم.

والثالث: اعتذاره عنهم بأنهم لا يعلمون.

والرابع: استعطافه لهم بإضافتهم إليه، « أغفر لقومي»، كما يقول الرجل لمن يشفع عنده في من يتصل به: هذا ولدي، هذا غلامي، هذا صاحبي فهبه لي.

وسمع الآن ما الذي يسهل هذا على النفس ويطيبه إليها وينعمه به: اعلم أن لك ذنوباً بينك وبين الله، تخاف عواقبها، وترجوه أن يعفو عنها، ويغفرها لك، ويهبها لك.

ومع هذا لا يقتصر على مجرد العفو والمسامحة حتى ينعم عليك ويكرمك، ويجلب إليك من المنافع والإحسان فوق ما تؤمله.

فإذا كنت ترجو هذا من ربك أن يقابل به إساءتك، فما أولاك وأجدرك أن تعامل به خلقه، وتقابل به إساءتهم، لعاملك الله هذه المعاملة، فإن الجزاء من جنس العمل، فكما تعمل مع الناس في إساءتهم في حقك، يفعل الله معك في ذنوبك وإساءتك جزاء وفاقا، فانتقم بعد ذلك أو أعفو وأحسن أو اترك، فكما تدين تدان، وكما تفعل مع عباده يفعل معك. فمن تصور هذا المعنى، وشغل به فكره، هان عليه الإحسان إلى من أساء إليه.

هذا مع ما يحصل له بذلك: من نصر الله، ومعيته الخاصة، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم للذي شكا إليه قرابته، وأنه يحسن إليهم، وهم يسيئون إليه، فقال: لا يزال معك من الله ظهير ما دمت على ذلك»

وبكل حال يتعين الرفق في الإنكار، قال سفيان الثوري: لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فيه خصال ثلاث: رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهى، عدل بما يأمر، عدل بما ينهى، عالم بما يأمر، عالم بما ينهى.

وقال أحمد: الناس محتاجون إلى مداراة ورفق: الأمر بالمعروف بلا غلظة إلا رجل معلن بالفسق فلا حرمة له".

وقال الشيخ العلامة المفسر عبد الرحمن السعدي (في تفسيره تيسير الكريم الرحمن..١٥٤/٢) عند تفسير قوله – تعالى –: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ۞كَانُواْ لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾، "﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل﴾ أي: طردوا وأبعدوا عن رحمة الله ﴿على لسان داود وعيسى بن مريم﴾ أي: بشهادتهما وإقرارهما بأن الحجة قد قامت عليهم وعاندوها ﴿ذلك﴾ الكفر واللعن ﴿ بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ أي: بعصيانهم لله وظلمهم لعباد الله صار سبباً لكفرهم وبعدهم عن رحمة الله فإن للذنوب والظلم عقوبات: ومن معاصيهم التي أحلة بهم المثلات، وأوقعت بهم العقوبات أنهم ﴿ كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه﴾ أي: كانوا يفعلون المنكر ولا ينهى بعضهم بعضاً، فيشترك بذلك المباشر وغيره الذي سكت عن النهي عن المنكر مع قدرته على ذلك، وذلك يدل على تهاونهم بأمر الله، وأن معصيته خفيفة عليهم، فلو كان لديهم تعظيم لربهم لغاروا لمحارمه ولغضبوا لغضبه؛ وإنما كان السكوت عن المنكر موجباً للعقوبة لما فيه من المفاسد العظيمة،

منها: أن مجرد السكوت فعل معصية، وإن لم يباشرها الساكت، فإنه كما يجب اجتناب المعصية يجب الإنكار على من فعل المعصية.

هذا مع ما يتعجله من ثناء الناس عليه...، ومن جرب هذا عرفه حق المعرفة ...، وفي الجملة ففي هذا المقام من الفوائد ما يزيد على مئة منفعة للعبد عاجلة وآجلة، سنذكرها في موضع آخر إن شاء الله تعالى".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

ومنها: أنه يدل على التهاون بالمعاصي وقلة الاكتراث بها.

ومنها: أن ذلك يجرئ العصاة والفسقة على الإكثار من المعاصي إذا لم يردعوا عنها، فيزداد الشر وتعظم المصيبة الدينية والدنيوية، ويكون لهم الشوكة والظهور، ثم بعد ذلك يضعف أهل الخير عن مقاومة أهل الشر حتى لا يقدرون على ما كانوا يقدرون عليه أولاً.

ومنها: أنه بترك الإنكار للمنكر يندرس العلم ويكثر الجهل، فإن المعصية مع تكررها وصدورها من كثير من الأشخاص وعدم إنكار أهل الدين والعلم لها يظن أنها ليست بمعصية، وربما ظن الجاهل أنها عبادة مستحسنة، وأي مفسدة أعظم من اعتقاد ما حرم الله حلالاً، وانقلاب الحقائق على النفوس، ورؤية الباطل حقاً.

ومنها: أن بالسكوت على معصية العاصين ربما تزينت المعصية في صدور الناس واقتدى بعضهم ببعض، فلإنسان مولع بالاقتداء بأحزابه وبني جنسه، ومنها، ومنها.

فلما كان السكوت عن الإنكار بهذه المثابة نص الله – تعالى – أن بني إسرائيل الكفار منهم لعنهم بمعاصيهم واعتدائهم وخص من ذلك هذا المنكر العظيم ".

وقال الإمام أحمد –رحمه الله– في رسالة الصلاة (ص ١١٠ –١١١): ما نصه : ...
فإنّ الشّيطان يريد أن تسكتوا عن الكلام بما أمركم الله، وأن تدَعوا التّعاون على البرّ والتّقوى الّذي أوصاكم الله به، والنّصيحة عليكم من بعضكم لبعض، لتكونوا مأثومين مأزورين، ولا تكونوا مأجورين، ويضمحلّ الدّين ويذهب، وأن لا تُحيوا سنّة، ولا تُميتوا بدعة.
فأطيعوا الله فيما أمركم به: من التّناصح والتّعاون على البرّ والتّقوى، ولا تطيعوا الشيطان، فإنّ الشّيطان لكم عدوٌ مضلٌ مبين، بذلك أخبركم الله عزّوجل، فقال : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ وقال تعالى : ﴿ يَابَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ﴾.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فصـل

الجمع بين اللين والشدة: دين الإسلام يجمع بين اللين والقسوة والرفق والشدة كلاً في محله وهذا هو الحكمة في الشريعة، فالرفق ليس مطلوباً ولا مشروعاً بكل حال، ولا التوسط أو الشدة، وإنما كلٌّ في محله، والشريعة شريعة حكيمة، فالحكمة: هي وضع الشيء في موضعه والشيء إذا لم يوضع في موضعه ربما كان فساداً إذا زاد عن حده وينقلب إلى ضده وقد قيل:

ووضع الندى في موضع السيف بالعلا   مضرٌ كوضع السيف في موضع الندى

قال الحسين بن حسن الحليمي (في المنهاج .. ٢١٨/٣): "ينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر مميزاً، يرفق في موضع الرفق، ويعنّف في موضع العنف، ويكلم كل طبقة من الناس بما يعلم أنه أليق بهم، وأنجع فيهم ... ، وكما لا ينبغي لمن يقوم بهذا الأمر أن يعنّف في موضع الرفق فكذلك ينبغي له أن يرفق في موضع التعنيف، وينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر غير محاب ولا مداهن يتعرّض لواحد ويعفي غير واحد".

قلت: وهذا هو منهج أهل السنة والجماعة، والذي يقرره أئمتهم وعلماؤهم.

ومنهم الإمام أحمد – رحمه الله – (كما في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر أحمد الخلال ص ٨٠): " الناس يحتاجون إلى مداراة ورفق في الأمر بالمعروف بلا غلظة إلا رجل مبايناً معلناً بالفسق والردى فيجب عليك نهيه وإعلانه؛ لأنه يقال ليس لفاسق حرمة، فهذا لا حرمة له".

وقال شيخ الإسلام بن تيمية – رحمه الله – (في الرد على المنطقيين ص ٥١٢، وهو يرد على نحل المناطقة الجدليين في البرهان عندهم والخطابة والجدل): "والوعظ في القران هو الأمر والنهي والترغيب والترهيب كقوله – تعالى–: ﴿ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان

خيراً لهم واشد تثبيتاً وإذاً لآتينهم من لدنا أجراً عظيماً ولهدينهم صراطاً مستقيماً﴾ [النساء: ٦٦ –٦٨].

فقوله: ﴿ما يوعظون به﴾: أي ما يؤمرون به.

وقال ﴿يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً إن كنتم مؤمنين﴾ [النور: ١٧]: أي ينهاكم عن ذلك.

وأيضا فالقرآن ليس فيه أنه قال: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة والجدل، بل قال: ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم﴾، وذلك لأن الإنسان له ثلاثة أحوال إما أن يعرف الحق ويعمل به، وإما أن يعرفه ولا يعمل به، وإما أن يجحده.

فأفضلها أن يعرف الحق ويعمل به.

والثاني: أن يعرفه لكن نفسه تخالفه فلا توافقه على العمل به.

والثالث: من لا يعرفه بل يعارضه.

فصاحب الحال الأول، هو الذي يدعى بالحكمة، فأن الحكمة هي العلم بالحق والعمل به، فالنوع الأكمل من الناس من يعرف الحق ويعمل به، فيدعون بالحكمة.

والثاني من يعرف الحق لكن تخالفه نفسه، فهذا يوعظ الموعظة الحسنة، فهاتان هما الطريقان الحكمة والموعظة، وعامة الناس يحتاجون إلى هذا وهذا، فأن النفس لها أهواء تدعوها إلى خلاف الحق، وإن عرفته فالناس يحتاجون إلى الموعظة الحسنة والى الحكمة فلا بد من الدعوة بهذا وهذا.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وأما الجدل فلا يُدعى به، بل هو من باب دفع الصائل، فإذا عارض الحق معارض جودل بالتي هي أحسن ".

وقال: في رسالته التي أرسلها من السجن- (كما في مجموع فتاواه ٥٣/٢٨): " وتعلمون أيضاً أن ما يجرى من نوع تغليظ أو تخشين على بعض الأصحاب والإخوان: ما كان يجرى بدمشق، ومما جرى الآن بمصر، فليس ذلك غضاضة ولا نقصاً في حق صاحبه، ولا حصل بسبب ذلك تغير منا ولا بغض، بل هو بعد ما عومل به من التغليظ والتخشين أرفع قدراً وأنبه ذكراً وأحب وأعظم، وإنما هذه الأمور هي من مصالح المؤمنين التي يصلح الله بها بعضهم ببعض، فإن المؤمن للمؤمن؛ كاليدين تغسل إحداهما الأخرى، وقد لا ينقلع الوسخ إلا بنوع من الخشونة لكن؛ ذلك يوجب من النظافة والنعومة ما نحمد معه ذلك التخشين.

وتعلمون أنا جميعاً متعاونون على البر والتقوى، واجب علينا نصر بعضنا بعضاً أعظم مما كان وأشد، فمن رام أن يؤذي بعض الأصحاب أو الأخوان لما قد يظنه من نوع تخشين - عومل به بدمشق أو بمصر الساعة أو غير ذلك - فهو الغالط.
وكذلك من ظن أن المؤمنين يبخلون عما أمروا به من التعاون والتناصر فقد ظن ظن سوء ﴿وإن الظن لا يغني من الحق شيئا﴾ وما غاب عنا أحد من الجماعة أو قدم إلينا الساعة أو قبل الساعة إلا ومنزلته عندنا اليوم أعظم مما كانت وأجل وأرفع".

قال ابن القيم - رحمه الله - (في مفتاح دار السعادة ٤٧٤/١): " جعل - سبحانه - مراتب الدعوة بحسب مراتب الخلق، فالمستجيب القابل الذكي الذي لا يعاند الحق، ولا يأباه، يدعى بطريق الحكمة، والقابل الذي عنده نوع غفلة، وتأخر، يدعى بالموعظة الحسنة، وهي الأمر والنهي المقرون بالرغبة والرهبة، والمعاند الجاحد يجادل بالتي هي أحسن، هذا هو الصحيح في معنى هذه الآية".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

ومنهم: سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله–، فقد قال –تحت عنوان: **بيان أن الشريعة كاملة لا غالية ولا جافية**– (كما في مجموع فتاواه ٣/٢٠٣– ٢٠٧): "لا شك أن الشريعة الإسلامية الكاملة جاءت بالتحذير من الغلو في الدين، وأمرت بالدعوة إلى سبيل الحق بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، ولكنها مع ذلك **لم تهمل جانب الغلظة والشدة في محلها حيث لا ينفع اللين والجدال بالتي هي أحسن**، كما قال – سبحانه –: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾.

وقال – تعالى–: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.

وقال– تعالى–:﴿وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ الآية.

فشرع الله – سبحانه – لعباده المؤمنين الغلظة على الكفار والمنافقين حين لم تؤثر فيهم الدعوة بالحكمة واللين، والآيات – وإن كانت في معاملة الكفار والمنافقين– دالات على أن الشريعة إنما جاءت باللين في محله حين يرجى نفعه، **أما إذا لم ينفع واستمر صاحب الظلم أو الكفر أو الفسق في عمله ولم يبال بالواعظ والناصح؛ فإن الواجب الأخذ على يديه ومعاملته بالشدة وإجراء ما يستحقه من إقامة حد أو تعزير أو تهديد أو توبيخ حتى يقف عند حده وينـزجر عن باطله.**

ولا ينبغي ... أن ينسى ما ورد في هذا من النصوص والوقائع من حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم إلى عصرنا هذا، وما أحسن ما قاله الشاعر في هذا المعنى:

دعا المصطفى دهراً بمكة لم يجب ... وقد لان منه جانب وخطاب

فلما دعا والسيف صلت بكفه ... له أسلموا واستسلموا وأنابوا"

إلى أن يقول – رحمه الله – تحت عنوان (**جمع الشريعة بين الشدة واللين كلٌّ في محله**): "والخلاصة أن الشريعة الكاملة جاءت باللين في محله، **والشدة في محلها**، فلا يجوز للمسلم أن يتجاهل ذلك، ولا يجوز – أيضاً– **أن يوضع اللين في محل الشدة، ولا**

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

الشدة في محل اللين، ولا ينبغي – أيضاً – **أن ينسب إلى الشريعة أنها جاءت باللين فقط، ولا أنها جاءت بالشدة فقط**، بل هي شريعة حكيمة كاملة صالحة لكل زمان ومكان، ولإصلاح جميع الأمة، ولذلك جاءت بالأمرين معاً، واتسمت بالعدل والحكمة والسماحة؛ فهي شريعة سمحة في أحكامها، وعدم تكليفها ما لا يطاق، ولأنها تبدأ في دعوتها باللين والحكمة والرفق، **فإذا لم يؤثر ذلك وتجاوز الإنسان حده وطغى وبغى أخذته بالقوة والشدة، وعاملته بما يردعه ويعرفه سوء عمله**.

ومن تأمل سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وسيرة خلفائه الراشدين وصحابته المرضيين وأئمة الهدى بعدهم عرف صحة ما ذكرناه". إلى أن يقول الشيخ –تحت عنوان (النصوص الآمرة باللين في مجاله)–: "ومما ورد في اللين قوله– تعالى –:﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ الآية، وقوله – تعالى – في قصة موسى وهارون لما بعثهما إلى فرعون: ﴿فَقُولا لَهُ قَوْلاً لَيِّناً لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ وقوله –تعالى–: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ الآية"، إلى أن يقول –تحت عنوان (النصوص الدالة على الشدة في مجالها)–: "مما ورد في الشدة الآيات المتقدم ذكرها، ومن الأحاديث: ما رواه أحمد وأبو داود عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما تلا قوله –تعالى–: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ۞كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾، قال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد السفيه –وفي لفظ آخر: على يد الظالم–، ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتقصرنه على الحق قصراً، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم».

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلا فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار» [اللفظ لمسلم]. ...، وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون، ويفعلون مالا

يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

وقصة الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك من غير عذر معلومة لدى أهل العلم، وقد هجرهم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم خمسين ليلة حتى تابوا فتاب الله عليهم، وأنزل في ذلك قوله- تعالى-: ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار﴾ إلى قوله: ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا﴾ الآية.

فمما تقدم من الآيات والأحاديث يعلم ... أن الشريعة الإسلامية الكاملة جاءت باللين في محله والغلظة والشدة في مجالهما، وأن المشروع للداعية إلى الله أن يتصف باللين والرفق والحلم والصبر؛ لأن ذلك أكمل في نفع دعوته والتأثر بها كما أمره الله بذلك، وأرشد إليه رسوله صلى الله عليه وسلم، وأن يكون على علم وبصيرة فيما يدعو إليه، وفيما ينهى عنه؛ لقول الله- سبحانه-: ﴿قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة﴾ [الآية].

ولا ينبغي للداعية أن يلجأ إلى الشدة والغلظة إلا عند الحاجة والضرورة، وعدم حصول المقصود بالطريقة الأولى، وبذلك يكون الداعي إلى الله- سبحانه- قد أعطى المقامين حقهما وترسم هدي الشريعة في الجانبين، والله الموفق".

وقال سماحته (في مجموع فتاواه ٢٣٠/٤، ٣٤٥/٢٧): " ... وأما أصحاب الحسبة وهم الذين يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فعليهم أن يلتزموا بالآداب الشرعية، ويخلصوا لله في عملهم ويتخلقوا بما يتخلق به الدعاة إلى الله من حيث الرفق وعدم العنف **إلا إذا دعت الحاجة إلى غير ذلك من الظلمة والمكابرين والمعاندين فحينئذ تستعمل معهم القوة الرادعة** لقول الله سبحانه ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾، وقوله صلى الله عليه وسلم « من رأى منكم منكر فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»، خرجه مسلم في صحيحه ".

وإذن فهذا هو ما تدل له حقيقة شريعة الإسلام، ومن ذلك حدودها، وتعزيراتها، وأحكامها، وحِكَمِهَا، وتدل عليه معاملة من أرسل بها صلى الله عليه وسلم، وهو منهج أهل السنة وأئمتهم، وهو ما نصّ عليه سماحة العلاّمة ابن باز نفسه — لا ما ينسبه إليه كاتب (رفقاً..، والحث..)، ومن يوافقه.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

والشدة في محلها حكمة ورحمة وإصلاح:

فقسى ليزدجروا ومن يكُ حازماً　　فليقسُ –أحياناً– على من يرحمُ

قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في (تيسير اللطيف المنان ص٤٤٤)" من الحكمة استعمال اللين في معاشرة المؤمنين، وفي مقام الدعوة للكافرين كما قال تعالى ﴿ فقولا له قولا ليناً لعله يتذكر أو يخشى ﴾، فأمر باللين في هذه المواضع، وذكر ما يترتب عليه من المصالح.

كما أن من الحكمة استعمال الغلظة في موضعها، قال تعالى﴿ يأيها النبي جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم﴾؛ لأن المقام هنا لا تفيد فيه الدعوة، بل قد تعين فيه القتال.

فالغلظة فيه من تمام القتال، وقد جمع الله بين الأمرين في قوله في وصف خواص الأمة: ﴿ أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾، وبين موسى أن يذهب إلى الطاغية فرعون مع طغيانه

ولقد قال الله ﴿اذهب إلى فرعون إنه طغى۞ فقل هل لك إلى أن تزكى﴾، فأمر نبيه موسى عليه الصلاة والسلام فخاطبه بهذا الأسلوب اللين اللطيف الذي فيه توجيهه وتعليمه ودعوته بطريقة العرض والتنبيه، وكأنه يشاوره.

إذاً فهذا هو الأسلوب الحكيم الذي يدعى به الناس إلى الله — تعالى – وإلى دينه وهكذا تكون الدعوة وهذا هو البصيرة في الدعوة إلى الله — تعالى– والتي وجه نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم إليها بقوله ﴿قُلْ هَـذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَاْ وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ الآية.

ولما لم تجد هذه الطريقة الحكيمة، وهذا الأسلوب اللين اللطيف مع عدو الله فرعون خاطبه نبي الله موسى بقوة وخشونة وشدة وتغليظ قائلاً له: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَـؤُلاء إِلاَّ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّي لأَظُنُّكَ يَا فِرْعَونُ مَثْبُوراً﴾ أي: مغلوباً ممقوتاً مذموماً فهذه الحكمة التي أمر الله بها."

قال العلامة الشيخ محمد أمان بن علي الجامي (في الإسلام في أفريقيا .. ص٢٦، وهو في مجموع رسائل الجامي ص ٣٢٦)،: " **الحكمة والاتزان وعدم الطيش** ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً﴾، والحكمة بأوجز عبارة وأدقها: **هي اللين في موضع اللين والشدة في موضع الشدة".**

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

قلت: حتى : "ما بال أقوام..."، إنما مورده في محله، وهناك موضع للتعيين، وقد يجب، ورسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا وهذا، وليس كما يلهج المميعة والحركيون، أن "ما بال أقوام..." هو الأسلوب الوحيد دون الجانب الآخر.

وسئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين (كما في: مجموعة دروس وفتاوى الحرم المكي ٣٠٠/٣): " قرأت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد نهر الصحابي الذي لبس الذهب ونزعه بشدة من يده، وهكذا الرجل الذي جاء يستشفع.. نهره، ونجده مع الأعرابي الذي بال في المسجد لم ينهره.

السؤال متى يكون الإنكار بالشدة، ومتى يكون باللين، وهل الحكمة دائماً تكون باللين؟

فأجاب الشيخ – رحمه الله – بقوله: " الحكمة ليست باللين، وليست هي الشدة.

الحكمة وضع الأشياء في مواضعها، وقد ذكرنا في نفس التوجيه أو الكلام أنه ينبغي للداعية وكذلك للآمر الناهي أن يعتبر حال المدعو، وحال المأمور والمنهي.

قد يكون من الحكمة أن يغلظ لهذا الشخص المأمور والمنهي أو المدعو .

ولكن إذا دار الأمر بين الشدة أو اللين ماذا نستعمل؟.

إذا كان اللين هو الحكمة استعملنا اللين، وإذا كانت الشدّة هي الحكمة استعملنا الشدّة، وإذا دار الأمر بين أن تكون الحكمة في اللين أو في الشدّة فماذا نعمل ؟ نعمل باللين.

هذا هو الأصل هذه القاعدة التي ينبغي أن نسير عليها، فالرجل الذي لبس خاتم الذهب ونزعه النبي صلى الله عليه وسلم من إصبعه حتى رمى به وطرحه وقال: " يعمد أحدكم إلى جمرة من النار فيضعها في يده"، هذا تقتضي الحال أن يفعل به هكذا؛ لأن نهي الرجال عن الذهب أو لبس الذهب أمر معلوم وكان النبي صلى الله عليه وسلم علم من حال هذا الرجل – والعلم عند الله– أن عنده شيئاً من التهاون.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

ولكن لو أن شخصاً رأينا عليه خاتماً من الذهب ولكنه جاهل عن الحكم فإنه لا يعامل هذه المعاملة قال الله تعالى: ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم ﴾ فالذين ظلموا من أهل الكتاب لا نجادلهم بالتي هي أحسن نجادلهم بالأشد لظلمهم.".

وقال –رحمه الله– (كما مجموعة دروس وفتاوى الحرم المكي ٣١٨/٢): هل ترك السنن أحياناً لمصلحة أعظم من تأديتها؟.

فأجاب: "نعم. ترك السنن للتأليف والمصلحة جائز، ولكن ليس إماتة السنن؛ لأن هناك فرقاً بين تركها لمدة حتى يحصل التأليف وبين تركها مطلقاً حتى تموت السنن، فتركها أحياناً للتأليف على أن الإنسان من عزمه وتصميمه أن يبين السنة لا بأس به، ولهذا أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يهدم الكعبة التي بنتها قريش، وأن يبنيها على قواعد إبراهيم، ولكنه ترك ذلك خوفاً من الفتنة، فقال لعائشة رضي الله عنها: "لولا أن قومك حديثو عهد بكفر لهدمت الكعبة وبنيتها على قواعد إبراهيم وجعلت لها بابين باب يدخل منه الناس، وباب يخرج منه".

قال الأستاذ الأديب عباس العقاد في كتابه الإسلام في القرن العشرين وهو يتكلم عن الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب ودعوته وما عاناه فيها: " وظاهر من سيرة محمد بن عبد الوهاب أنه لقي في دعوته عنتاً، **فاشتد كما يشتد من يدعو غير سميع،** ومن العنت إطباق الناس على الجهل والتوسل بما لا يضر ولا ينفع، والتماس المصالح بغير أسبابها، وإتيان المسالك من غير أبوابها، وقد غبر على البادية زمن كانوا يتكلمون فيه عن التعاويذ والتمائم وأضاليل المشعوذين والمنجمين، ويدعون توسلاً بأباطيل السحرة والدجالين حتى الاستسقاء ودفع الوباء، **فكان حقاً على الدعاة أن يصرفوهم عن هذه الجهالة، وكان من أثر دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب أنها صرفتهم عن البدع والخرافات والأباطيل والشعوذة**".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فصـل

ليس لأحد أن يلزم أحداً برأيه: قال قتادة (كما في السير للـذهبي ١٩٢/٤): "حـدثنا مطرف قال: كنا نأتي زيد بن صوحان ...، فأتيتـه ذات يـوم، وقـد كتبـوا كتابـاً، فنسـقوا كلاماً من هذا النحو: إن الله ربنا، ومحمد نبينا، والقرآن إمامنا، ومن كان معنا كنـا وكنـا، ومن خالفنا كانت يدنا عليه وكنا وكنا، قال: فجعل يعرض الكتـاب علـيهم رجـلاً رجـلاً، فيقولون: أقررت يا فلان؟، حتى انتهوا إليّ فقالوا: أقررت يا غلام؟ قلت: لا، قال –يعني زيداً–: لا تعجلوا على الغلام، ما تقـول يـا غـلام؟ قلـت: إن الله قـد أخـذ علـيّ عهـداً في كتابه، فلن أحدث عهداً سوى العهد الذي أخذه علي، فرجع القوم من عند آخرهم مـا أقـر منهم أحد، وكانوا زهاء ثلاثين نفساً".

قال أبو عمر ابن عبد البر (في التمهيد ١٥٩/١) " ليس أحد من خلق الله إلا وهو يؤخـذ مـن قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لا يترك من قوله إلا ما تركه هو ونسخه قولاً أو عملاً، والحجة فيما قال صلى الله عليه وسلم وليس في قول غيره حجة".

وهو بمعنى قول الإمام مالك – رحمه الله –: " كل يؤخذ من قوله ويترك إلا صـاحب هـذا القبر"، مشيراً إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال الذهبي (في سير أعلام النبلاء ٩٣/٨): "عن مجاهد قال: « ليس من أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم»، وروى معناه عن الشعبي، وكـذلك روى شـعبة عن الحكم بن عتيبة".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

قال ابن الجوزي –رحمه الله– (في تلبيس إبليس ٣٦١): "لو كان لنا شيخ يسلم إليه حاله لكان ذلك الشيخ أبا بكر الصديق، وقد قال: (إن اعوججت فقوموني)، ولم يقل: فسلموا إلي.

ثم انظر إلى الرسول صلوات الله عليه كيف اعترضوا عليه، فهذا عمر يقول: (ما بالنا نقصر وقد أمنا؟)، وآخر يقول: (أتنهانا عن الوصال وتواصل؟)، وآخر يقول: (أمرتنا بالفسخ ولم تفسخ)!.

ثم إن الله – تعالى – تقول له الملائكة: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا..﴾، ويقول موسى: ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾".

وقد قال شيخ الإسلام (كما في مجموع الفتاوى ٢٤٥/٣): "ومما يجب أن يعلم أن الذي يريد أن ينكر على الناس ليس له أن ينكر إلا بحجة وبيان، إذ ليس لأحد أن يلزم أحداً بشيء ولا يحظر على أحد شيئاً بلا حجة خاصة، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم المبلغ عن الله الذي أوجب على الخلق طاعته فيما أدركته عقولهم وما لم تدركه، وخبره مصدق فيما علمناه وما لم نعلمه، وأما غيره إذا قال هذا صواب أو خطأ فإن لم يبين ذلك بما يجب به اتباعه، فأول درجات الإنكار أن يكون المنكر عالماً بما ينكره وما يقدر الناس عليه، فليس لأحد من خلق الله كائنًا من كان أن يبطل قولاً أو يحرم فعلاً إلا بسلطان الحجة، وإلا كان ممن قال الله فيه: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِن فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَالِغِيهِ﴾ [غافر: ٥٦]، وقال فيه: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ وَعِندَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥]".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال — أيضاً – (في التسعينية ١/١٧٥): "ليس لأحد من الناس أن يلزم الناس ويوجب عليهم إلا ما أوجبه الله ورسوله، ولا يحظر عليهم إلا ما حظره الله ورسوله، فمن أوجب ما لم يوجبه الله ورسوله، وحرم ما لم يحرمه الله ورسوله، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، وهو مضاهٍ لمن ذمه الله في كتابه من حال المشركين وأهل الكتاب الذين اتخذوا ديناً لم يأمرهم الله به، وحرموا ما لم يحرمه الله عليهم، وقد بين ذلك في سورة الأنعام والأعراف وبراءة وغيرهن من السور، ولهذا كان من شعار أهل البدع إحداث قول أو فعل وإلزام الناس به وإكراههم عليه أو الموالاة عليه والمعاداة على تركه، كما ابتدعت الخوارج رأيها وألزمت الناس به ووالت وعادت عليه، وابتدعت الرافضة رأيها وألزمت الناس به ووالت وعادت عليه، وابتدعت الجهمية رأيها وألزمت الناس به ووالت وعادت عليه لما كانت لهم قوة في دولة الخلفاء الثلاثة الذين امتحن في زمانهم الأئمة لتوافقهم على رأي جهم الذي بدؤوه: أن القرآن مخلوق، وعاقبوا من لم يوافقهم على ذلك.

ومن المعلوم أن هذا من المنكرات المحرمة بالعلم الضروري من دين المسلمين، فإن العقاب لا يجوز إلا أن يكون على ترك واجب أو فعل محرم، ولا يجوز إكراه أحد على ذلك، والإيجاب والتحريم ليس إلا لله ولرسوله، فمن عاقب على فعل أو ترك بغير أمر الله ورسوله وشرع ذلك ديناً فقد جعل لله نداً ولرسوله نظيراً، بمنزلة المشركين الذين جعلوا لله أنداداً، وبمنزلة المرتدين الذين آمنوا بمسيلمة الكذاب، وهو ممن قيل فيه: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾. ولهذا كان أئمة أهل السنة والجماعة لا يلزمون الناس بما يقولونه من موارد الاجتهاد ولا يكرهون أحداً عليه ...".

قال محقق التسعينية محمد بن إبراهيم العجلان (في دراسته للكتاب استنباطاً من كلام

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

المؤلف السابق ١/٨٣): "الإيجاب إنما يتلقى من الشارع، وإن كان القول في نفسه حقاً أو اعتقد قائله أنه حق فليس له أن يلزم الناس أن يقولوا ما لم يلزمهم الرسول أن يقولوه – لا نصاً ولا استنباطاً–، وإذا كان كذلك **فقول القائل: المطلوب من فلان أن يقول كذا وكذا، وأن لا يتعرض لكذا وكذا**، إيجاب عليه لهذا الاعتقاد وتحريم عليه لهذا الفعل".

وقال شيخ الإسلام –أيضاً– (في بيان تلبيس الجهمية ٥/٣٩٧): "انتحال قول أو طريقة للذم بها والمدح والموالاة عليها والمعاداة غير الإيمان والقرآن، أو إمام يوالى على اتباعه مطلقاً ويعادى على عدم اتباعه مطلقاً غير رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ هو حال أهل البدع الضالين، بل حال المنافقين والمرتدين، وإن كانوا مع ذلك مقرين بالكتاب والرسول كما فعل أتباع مسيلمة الكذاب، حيث زعموا أنهم يؤمنون بالرسولين والقرآنين، وكما فعلت الخوارج حيث جعلت تمتحن الناس وتواليهم وتعاديهم على ما أحدثوه من الرأي، وكذلك الرافضة وغيرهم...".

وقال (كما في مجموع الفتاوى ٢٨/١٦): "ليس لأحد منهم أن يأخذ على أحد عهداً بموافقته على كل ما يريده، وموالاة من يواليه، ومعاداة من يعاديه، بل من فعل هذا كان من جنس جنكيزخان وأمثاله الذين يجعلون من وافقهم صديقاً موالياً ومن خالفهم عدواً باغياً، بل عليهم وعلى أتباعهم عهد الله ورسوله بأن يطيعوا الله ورسوله، ويفعلوا ما أمر الله به ورسوله، ويحرموا ما حرم الله ورسوله، ويرعوا حقوق المعلمين كما أمر الله ورسوله".

وقال (كما في مجموع الفتاوى ٢٠/٣٥٨): "... ليس لأحد أن يحرم إلا ما جاءت الشريعة بتحريمه، ... فالأصل عدم التحريم، سواء في ذلك الأعيان والأفعال، وليس له أن يشرع ديناً واجباً أو مستحباً ما لم يقم دليل شرعي على وجوبه واستحبابه".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال (في منهاج السنة ٨٧/٧): "إن الله لم يوجب على الخلق أن يصدقوا بما لم يقم دليل على صدقه، بل هذا ممتنع بالاتفاق".

وقال (في نقض المنطق ص١٥٤، وهو في مجموع الفتاوى ١٨٩/٤): " ومن **المعلوم أن مجرد نفور النافرين أو محبة الموافقين لا يدل على صحته قول ولا فساده إلا إذا كان ذلك بهدى من الله، بل الاستدلال بذلك هو استدلال باتباع الهوى بغير هدى من الله؛ فإن إتباع الإنسان لما يهواه هو أخذ القول والفعل الذي يحبه ورد القول والفعل الذي يبغضه بلا هدى من الله.**

قال – تعالى – ﴿وإن كثيراً ليضلون بأهوائهم بغير علم﴾ وقال: ﴿فإن لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله﴾.

وقال – تعالى – لداود: ﴿ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾.

وقال – تعالى – ﴿فإن شهدوا فلا تشهد معهم ولا تتبع أهواء الذين كذبوا بآياتنا والذين لا يؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعدلون﴾.

وقال – تعالى – ﴿قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل﴾.

وقال – تعالى – ﴿ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل إن هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولى ولا نصير﴾.

فمن أتبع أهواء الناس بعد العلم الذي بعث الله به رسوله وبعد هدى الله الذي بينه لعباده فهو بهذه المثابة، ولهذا كان السلف يسمون أهل البدع والتفرق المخالفين للكتاب والسنة: أهل الأهواء؛ حيث قبلوا ما أحبوه وردوا ما أبغضوه بأهوائهم بغير هدى من الله".

وقال ابن القيم (في إعلام الموقعين ٢٢٦/٤): " وسمعت شيخ الإسلام يقول حضرت مجلساً

فيه القضاة وغيرهم، فجرت حكومة حكم أحدهم بقول زفر [أحد الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة]، فقلت له: ما هذه الحكومة؟ فقال: هذا حكم الله، فقلت: صار قول زفر هو حكم الله الذي حكم به وألزم به الأمة؟! قل: هذا حكم زفر ولا تقل هذا حكم الله...".

قال الشاطبي – رحمه الله – (في الاعتصام ص١٣٤): "فصاحب البدعة لما غلب عليه الهوى مع الجهل بطريق السنة توهم أن ما ظهر له بعقله هو الطريق القويم دون غيره، فمضى عليه، فحاد بسببه عن الطريق المستقيم، فهو ضال من حيث ظن أنه راكب للجادة، كالمار بالليل على الجادة وليس له دليل يهديه يوشك أن يضل عنها فيقع في متاهة[1]، وإن كان بزعمه يتحرى قصدها، فالمبتدع من هذه الأمة إنما ضل في أدلتها حيث أخذها مأخذ الهوى والشهوة، لا مأخذ الانقياد تحت أحكام الله، وهذا هو الفرق بين المبتدع وغيره، ولأن المبتدع جعل الهوى أول مطالبه، وأخذ الأدلة بالتبع".

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ –رحمه الله– (في مصباح الظلام... ص:٥٨٦): "ومن أصعب الأشياء على النفوس مخالفة العوائد وما ألفته ونشأت عليه من النحل والطرائق، ما لم تساعد هداية التوفيق ويأتي المدد من مصرف القلوب وعلام السرائر والغيوب".

وقال في رده على عثمان بن منصور (كما في الدرر السنية ١٠١/٤): "وقولهم: لا إنكار في مسائل الاجتهاد، لم يعرف هذا [ابن منصور]غوره ومغزاه، وأن المراد منه: أن لا يقال على الله وعلى رسوله وعلى كتابه إلا الحق، قال – تعالى –:﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [سورة الأعراف آية: ١٦٩]؛ وإذا لم يكن للمنكر مستند سوى

[1] اختلفت الألفاظ في المخطوطات فقيل: "متابعة". و "متاعب" و "متلفة".

رأيه واجتهاده، فلا يسوغ له الإنكار؛ لأنه لا يجب على غيره المصير إليه والأخذ به، بخلاف الكتاب والسنة والإجماع؛ هذا مرادهم".

وفي جواب للشيخ العلامة ابن عثيمين على سؤال (كما في لقاءاتي مع الشيخين، للطيار، ق٢ ص١٧٠) قال الشيخ: " لا يلزم أحداً بما يراه...، بل يحرم عليه أن يوجب على عباد الله ما لم يثبت شرعاً".

قال شيخنا الحافظ العلامة عبد الله بن محمد الدويش (في النقد الرشيد.. ص٢٥): " وقولك: ولو درست حال أي فرد بلي بالتشديد ...الخ.

فالجواب: أن يقال: إن كان قصدك يتسلمه الشيطان الباب الآخر **بسبب مخالفته لميزانك فباطل، وإن كان لمخالفته الكتاب والسنة فصحيح**".

قال أبو شامة (في المؤمّل): "ينبغي للطالب أن يكون أبداً في طلب ازدياد علم مالم يعلمه من أي شخص كان فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها أخذها، وعليه الإنصاف وترك التقليد، واتباع الدليل، فكل أحد يخطئ ويصيب إلا من شهدت له الشريعة بالعصمة وهو النبي صلى الله عليه وسلم.

قال الشافعي (في كتاب: اختلاف الحديث): ... حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبدالله بن عمر أن عمر بن الخطاب نهى عن التطيب قبل زيارة البيت وبعد الجمرة، قال سالم فقالت عائشة: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديّ هاتين لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت وسنة رسول الله أحق.

قال الشافعي: فترك سالم قول جده عمر في إمامته، وقبل قول عائشة وسنة رسول الله

أحق، وذلك الذي يجب عليه".

فصـل

قال الإمام الحافظ ابن رجب (في الفرق بين النصيحة والتعيير ، في مقدمته – مجموع رسائل ابن رجب ٢/ ٤٠٣): "أما بعد فهذه كلمات مختصرة جامعة في الفرق بين النصيحة والتعيير – فإنهما يشتركان في أن كلاً منهما: ذِكْرُ الإنسان بما يكره ذِكْرَه ، وقد يشتبه الفرق بينهما عند كثير من الناس والله الموفق للصواب – .

اعلم أن ذِكر الإنسان بما يكره محرم إذا كان المقصود منه مجرد الذمِّ والعيب والنقص .

فأما إن كان فيه مصلحة لعامة المسلمين أو خاصة لبعضهم وكان المقصود منه تحصيل تلك المصلحة فليس بمحرم، بل مندوب إليه .

وقد قرر علماء الحديث هذا في كتبهم في الجرح والتعديل وذكروا الفرق بين جرح الرواة وبين الغيبة وردُّوا على من سوَّى بينهما من المتعبدين وغيرهم ممن لا يتسع علمه .

ولا فرق بين الطعن في رواة ألفاظ الحديث والتمييز بين من تقبل روايته منهم ومن لا تقبل، وبين تبيين خطأ من أخطأ في فهم معاني الكتاب والسنة وتأوَّلَ شيئاً منها على غير تأويله وتمسك بما لا يتمسك به ليُحذِّر من الاقتداء به فيما أخطأ فيه، وقد أجمع العلماء على جواز ذلك أيضاً .

ولهذا تجد كتبهم المصنفة – في أنواع العلوم الشرعية من التفسير وشروح الحديث والفقه واختلاف العلماء وغير ذلك– ممتلئة من المناظرات وردّوا أقوال من تُضَعَّفُ أقواله من أئمة السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

ولم ينكر ذلك أحد من أهل العلم، ولا ادعى فيه طعناً على من ردَّ عليه قولَه، ولا ذمَّاً ولا نقصاً: اللهم إلا أن يكون المصنِّف ممن يُفحش في الكلام، ويُسيءُ الأدب في العبارة، فيُنكَر عليه فحاشته وإساءته دون أصل ردِّه ومخالفته، إقامةً للحجج الشرعية والأدلة المعتبرة.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وسبب ذلك أن علماء الدين كلُّهم مجمعون على قصد إظهار الحق الذي بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم؛ وأنْ يكون الدين كله لله؛ وأن تكون كلمته هي العليا.

وكلُّهم معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله من غير شذوذ شيء منه ليس هو مرتبة أحد منهم، ولا ادعاه أحد من المتقدمين ولا من المتأخرين. فلهذا كان أئمة السلف المجمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحق ممن أورده عليهم وإن كان صغيراً، ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم .

□ وكان بعض المشهورين إذا قال في رأيه بشيء يقول : (هذا رأينا فمن جاءنا برأي أحسنَ منه قبلناه).

وكان الشافعي يبالغ في هذا المعنى ويوصي أصحابه باتباع الحق وقبول السنة إذا ظهرت لهم على خلاف قولهم، وأن يضرب بقوله حينئذٍ الحائط، وكان يقول في كتبه: (لا بد أن يوجد فيها ما يخالف الكتاب والسنة لأن الله تعالى يقول : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً﴾ (النساء: ٨٢).

وأبلغ من هذا أنه قال: (ما ناظرني أحد فباليت أظهرت الحجة على لسانه أو على لساني).

وهذا يدل على أنه لم يكن له قصد إلا في ظهور الحق ولو كان على لسان غيره ممن يناظره أو يخالفه..

ومن كانت هذه حاله فإنه لا يكره أن يُردَّ عليه قولُه وتبين له مخالفته للسنة لا في حياته ولا في مماته.

وهذا هو الظن بغيره من أئمة الإسلام، الذابين عنه، القائمين بنَصْرِه من السلف والخلف، ولم يكونوا يكرهون مخالفة من خالفهم – أيضاً – بدليل عَرَضَ له، ولو لم يكن ذلك الدليل قوياً عندهم بحيث يتمسكون به ويتركون دليلهم له.

ولهذا كان الإمام أحمد – رحمه الله – يذكر إسحاق بن راهويه ويمدحه ويثني عليه ويقول: (وإن كان يخالف في أشياء فإن الناس لم يزل بعضهم يخالف بعضاً) أو كما قال.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وكان كثيراً يُعرضُ عليه كلام إسحاق وغيره من الأئمة، ومأخذهم في أقوالهم فلا يوافقهم في قولهم، ولا يُنكِر عليهم أقوالهم ولا استدلالهم وإن لم يكن هو موافقاً على ذلك كله.

وقد استحسن الإمام أحمد ما حكي عن حاتم الأصم أنه قيل له: أنت رجل أعجمي لا تفصح وما ناظرك أحد إلا قطعته فبأي شيء تغلب خصمك ؟ فقال بثلاث: أفرح إذا أصاب خصمي وأحزن إذا أخطأ وأحفظ لساني عنه أن أقول له ما يسوءه أو معنى هذا فقال أحمد: (ما أعقله من رجل !).

فحينئذٍ فرد المقالات الضعيفة وتبيين الحق في خلافها بالأدلة الشرعية ليس هو مما يكره أولئك العلماء، بل مما يحبونه ويمدحون فاعله ويثنون عليه .

فلا يكون داخلاً في باب الغيبة بالكلية فلو فرض أن أحداً يكره إظهار خطئه المخالف للحق فلا عبرة بكراهته لذلك؛ فإن كراهة إظهار الحق إذا كان مخالفاً لقول الرجل ليس من الخصال المحمودة، بل الواجب على المسلم أن يحب ظهور الحق ومعرفة المسلمين له سواءٌ كان ذلك في موافقته أو مخالفته.

وهذا من النصيحة لله ولكتابه ورسوله ودينه وأئمة المسلمين وعامتهم وذلك هو الدين كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم .

وأما المبين لخطأ من أخطأ من العلماء قبله –إذا تأدب في الخطاب وأحسن في الرد والجواب– فلا حرج عليه ولا لوم يتوجه إليه وإن صدر منه الاغترار بمقالته فلا حرج عليه وقد كان بعض السلف إذا بلغه قول ينكره على قائله يقول: (كذب فلان) ومن هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم: " كذب أبو السنابل " لما بلغه أنه أفتى أن المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً لا تحل بوضع الحمل حتى يمضى عليها أربعة أشهر وعشر.

وقد بالغ الأئمة الوَرِعون في إنكار مقالات ضعيفة لبعض العلماء وردِّوها أبلغ الردِّ كما كان الإمام أحمد ينكر على أبي ثور وغيره مقالات ضعيفة تفردوا بها ويبالغ في ردها عليهم هذا كله حكم الظاهر .

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وأما في باطن الأمر: فإن كان مقصوده في ذلك مجرد تبيين الحق وأن لا يغتر الناس بمقالات من أخطأ في مقالاته فلا ريب أنه مثاب على قصده ودخل بفعله هذا بهذه النية في النصح لله ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم .

وسواء كان الذي بين الخطأ صغيراً أو كبيراً " وبعد أن ذكر بعض من رد من أئمة الصحابة وغيرهم والمسائل التي رد عليهم فيها وأن فيهم أسوة قال: "وعلى غير هؤلاء ممن أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم ومحبتهم والثناء عليهم .

ولم يعدّ أحد منهم مخالفيه في هذه المسائل ونحوها طعناً في هؤلاء الأئمة ولا عيباً لهم.

وقد امتلأت كتب أئمة المسلمين من السلف والخلف بتبيين خطأ هذه المقالات وما أشبهها مثل كتب الشافعي، وإسحاق، وأبي عبيد، وأبي ثور،ومن بعدهم من أئمة الفقه والحديث، وغيرهم ممن ادعوا هذه المقالات وما كان بمثابتها شيء كثير ولو ذكرنا ذلك بحروفه لطال الأمر جداً.

وأما إن كان مراد الراد بذلك إظهار عيب من رد عليه وتنقصه، وتبيين جهله وقصوره في العلم، ونحو ذلك كان محرماً، سواء كان رده لذلك في وجه من رد عليه أو في غيبته، وسواء كان في حياته أو بعد موته، وهذا داخل فيما ذمّه الله تعالى في كتابه وتوعد عليه في الهمز واللمز، ودخل – أيضاً – في قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن قلبه، لاتؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من يتبع عوراتهم، يتبع الله عورته، ومن يتبّع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته".

هذا كله في حق العلماء المقتدى بهم في الدين، فأما أهل البدع والضلالة ومن تشبّه بالعلماء وليس منهم، فيجوز بيان جهلهم وإظهار عيوبهم تحذيراً من الاقتداء بهم.

وليس كلامنا الآن في هذا القبيل والله أعلم.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فصل

المداراة والمداهنة والفرق بينهما:

المعنى اللغوي والاصطلاحي للمداراة وبعض مرادفاتها

أولاً : المعنى اللغوي: قال الأزهري : قال أبو زيد في كتاب ((الهمز)):

(درأْتَ) الرجل (مُدارأة) إذا اتّقيتَهُ .

وقال أبو عبيد: (المدارأة) هاهنا مهموزة، من (درأْت) وهي: المشاغبة، والمخالفة على صاحبك . ومنه قول الله – عز وجل –: ﴿فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا﴾، يعني اختلافهم في القتيل.

ومن ذلك قول الشعبي في المختلِعة: ((إذا كان (الدُّرْءُ) من قِبلها فلا بأس أن يأخذ منها)). يعني (بالدرء): النشوز ، والاعوجاج، والاختلاف. وكلّ من دفعتَه عنك فقد (درأْتَه). وقال ابن السّكّيت: (درأْته) عني (أدْرؤه) (درْأ): إذا دفعته. ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " ادرؤوا الحدود بالشبهات "[1]

يقال: (درأت) فلانًا أي: دفعته. و(داريته) أي: لايَنْتُه.

و(درأته): (داريته) ودافعته، ولاينته.

---

(١) رواه أبو حنيفة عن ابن عبّاس في (مسنده) مرفوعًا ، ص١٨٦ . وضعّفه الألباني . انظر : (إرواء الغليل) ، حديث رقم (٢٣١٦) ، تلخيص الحبير (٥٦/٤) .

(١) أخرَجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في اصطناع المعروف عن هُشيم عن عليّ بن زيد عن سعيد بن المسيب . قال يحيى بن معين : لم يسمع هُشيم من عليّ بن زيد حديث (رأس العقل) . انظر تاريخه (٦٢٢/٢) ، قال البيهقي في شعب الإيمان (٣٤٣/٦) رقم (٨٤٤٦) : وصْلُه مُنْكَر ، وإنّما يُروى منقطعًا .

قال في اللسان: و(المداراة) في حسن الخلق، والمعاشرة مع النّاس يكون مهموزًا (مدارأة)، وغير مهموز (مداراة). فمن هَمَزَه كان معناه: الاتقاء لشرّه.

ومن لم يهمزه جعله من (دريْت) الظبي أي: احتلت له، وختلته حَتَّى أصيده .

و(داريته) من (دريت) أي: ختلت.

قال الجوهري: و(مداراة) النّاس: المداجاة، والملاينة .

ومنه الحديث : " رأس العقل – بعد الإيمان بالله – مداراة النّاس"[1] أي: ملاينتهم، وحسن صحبتهم، واحتمالُهم لئلا ينفروا عنك، و(داريت) الرجل: لاينته، ورفقْتُ به.

ثانيًا : المعنى الاصطلاحي:

قال ابن حجر (في فتح الباري١٠/٥٢٧ و ١٧/٣١٧): "قال: ابن بطّال: المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي: خفض الجناح للنّاس ولين الكلمة، وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الأُلفة. وظنّ بعضهم أن المداراة هي: المداهنة، فغلِط؛ لأنّ المداراة مندوب إليها، والمداهنة محرَّمة.

والفرق أنّ المداهنة من الدِهان، وهو الَّذي يظهر على الشيء، ويستر باطنه، وفسَّرها العلماء: بأنها معاشرة الفاسق، وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه.

والمداراة هي: الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله، وترك الإغلاظ عليه، حيث لا يُظهِر ما هو فيه، والإنكار عليه بلطف القول والفعل، ولاسيما إذا احتِيج إلى تألفه، ونحو ذلك" .

---

[1] قال الشيخ الألباني: (ضعيف) انظر حديث رقم: ٣٠٧٥ في ضعيف الجامع

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

في عمدة القاري(١٧١/٢٢): "أي هذا باب في بيان مندوبية المداراة وهي لين الكلمة وترك الإغلاظ لهم في القول وهي من أخلاق المؤمنين والمداهنة محرمة والفرق بينهما أن المداهنة هي أن يلقى الفاسق المعلن بفسقه فيؤالفه ولا ينكر عليه ولو بقلبه والمداراة هي الرفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي واللطف به حتى يرده عما هو عليه وقال بعضهم المداراة مع الناس بغير همز وأصله الهمز لأنه من المدافعة والمراد به الدفع بالرفق، قلت قوله لأنه من المدافعة غير صحيح بل يقال من الدرء وهو الدفع وقال ابن الأثير المداراة في حسن الخلق والصحبة غير مهموز وقد يهمز".

قلت: وفي قول الله — تعالى – ﴿ودوا لو تدهن فيدهنون﴾، وقول الرسول الله صلى الله عليه وسلم «مثل القائم على حدود الله، والواقع فيها، والمدهن فيها...» الحديث، وتقدم.

والمدهن: هو غير المبالِ بالأمر بالمعروف ونصرة الحق، وتغيير المنكر مع القدرة عليه: من الإدهان، وهو المحاباة في غير حق.

والمداهنة في الدين، هو: أن يسكت الإنسان عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعن قول الحق، وكلمة العدل طمعاً في الناس، وتوقعاً لما يحصل منهم: من جاه أو مال أو حظ من حظوظ الدنيا.

واختار محمد بن جرير الطبري – رحمه الله – (في تفسيره: جامع البيان..: ٢١/٢٩)، عند قوله –تعالى–: ﴿ودوا لو تدهن فيدهنون﴾ أن المعنى: "ود هؤلاء المشركون يا محمد **لو تلين لهم في دينك بإجابتك إياهم إلى الركون إلى آلهتهم فيلينون لك في عبادتك إلهك**، كما قال – جل ثناؤه –: ﴿ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً إذاً لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات﴾، وإنما هو مأخوذ **من الدهن، شبه التليين في القول بتليين الدهن**".

وقال عند قوله – تعالى – ﴿ إلا أن تتقوا منهم تقاة﴾، (٢٢٨/٣، ٢٢٩): " إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم، وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم على ما هم عليه من الكفر، ولا تعينوهم على مسلم بفعل".

ونقل عن الضحاك وابن عباس ﴿ إلا أن تتقوا منهم تقاة﴾، قولهما: " فالتقية باللسان: من حُمِل على أمر يتكلم به، وهو معصية لله فيتكلم به مخافة الناس، وقلبه مطمئن بالإيمان فإن ذلك لا يضره[1]، إنما التقية باللسان"

وقال الإمام أبو حاتم محمد بن حبان البستي – رحمه الله – (في روضة العقلاء .. ص ١٠٧)، تحت عنوان: ذكر استعمال لزوم المداراة وترك المداهنة مع الناس: " الواجب على العاقل أن يلزم المداراة مع من دفع إليه في العشرة من غير مقارفة المداهنة، إذ المداراة من المداري صدقة له، والمداهنة من المداهن تكون خطيئة عليه.

والفصل بين المداراة والمداهنة: هو أن يجعل المرء وقته في الرياضة لإصلاح الوقت الذي هو له مقيم بلزوم المداراة من غير ثلم في الدين من جهة من الجهات.

فمتى ما تخلق المرء بخلق شابه بعض ما كره الله منه في تخلقه، فهذا هو المداهنة؛ لأن عاقبتها تصير إلى قل، ويلازم المداراة؛ لأنها تدعو إلى صلاح أحواله، ومن لم يدار الناس ملوه، كما أنشدني على بن محمد البسامي:

دار من الناس ملالاتهم   من لم يدار الناس ملوه

ومكرم الناس حبيب لهم   من أكرم الناس أحبوه

...، عن ابن الحنفية قال: ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بداً حتى يأتيه الله منه بالفرج أو المخرج".

وقال " الواجب على العاقل أن يداري الناس مداراة الرجل السابح في الماء الجاري، ومن ذهب إلى عشرة الناس من حيث هو كدر على نفسه عيشه، ولم تصف له مودته؛ لأن وداد الناس لا يستجلب إلا بمساعدتهم على ما هم عليه إلا أن يكون مأثماً، فإذا كانت حالة معصية فلا سمع ولا طاعة، والبشر قد ركب فيهم أهواء مختلفة وطبائع متباينة، فكما يشق عليك ترك ما جبلت عليه، فكذلك يشق على غيرك مجانبة مثله، فليس إلى صفو ودادهم سبيل إلا بمعاشرتهم من حيث هم، والإغضاء عن مخالفتهم في الأوقات.

[1] قال الضحاك: فلا إثم عليه.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

..."، وقال: " من التمس رضا جميع الناس التمس مالا يدرك، ولكن يقصد العاقل رضا من لا يجد من معاشرته بداً، وإن دفعه الوقت إلى استحسان أشياء من العادات كان يستقبحها، واستقباح أشياء كان يستحسنها ما لم يكن مأثماً؛ فإن ذلك من المداراة، وما أكثر من دارى فلم يسلم، فكيف توجد السلامة لمن لا يداري؟... أنشدني محمد بن عبد الله البغدادي: ...

إن جئت أرضا أهلها كلهم عور فغمض عينك الواحدة

....، حدثنا معاذ بن سعد الأعور قال كنت جالساً عند عطاء بن أبي رباح فحدث رجل بحديث فعرض رجل من القوم في حديثه، قال: فغضب، وقال: ما هذه الطباع؟ إني لأسمع الحديث من الرجل وأنا أعلم به، فأريه كأني لا أحسن منه شيئاً.

...، قال معاوية: لو أن بيني وبين الناس شعرة ما انقطعت، قيل: وكيف؟، قال: لأنهم إن مدوها خليتها، وإن خلو مددتها".

وقال: " من لم يعاشر الناس على لزوم الإغضاء عما يأتون من المكروه، وترك التوقع لما يأتون من المحبوب، كان إلى تكدير عيشة أقرب منه إلى صفائه، وإلى أن يدفعه الوقت إلى العداوة والبغضاء أقرب منه إلى أن ينال منهم الوداد، وترك الشحناء.

ومن لم يدار صديق السوء كما يداري صديق الصدق ليس بحازم. ولقد أحسن الذي يقول:

تجنب صديق السوء واصرم حباله وإن لم تجد عنه محيصاً فداره

وأحبب حبيب الصدق واحذر مراءه تنل منه صفو الود ما لم تماره

...، عن إبراهيم بن أدهم قال قال أبو الدرداء لأم الدرداء إذا غضبت فرضيني وإذا غضبت رضيتك، فإذا لم نكن هكذا ما أسرع ما نفترق".

وقال " العاقل إذا دفعه الوقت إلى صحبة من لا يثق بصداقته، أو صداقة من يثق بأخوته، فرأى من أحدهما زلة فرفضه لزلته بقي وحيداً لا يجد من يعاشر فريداً لا يجد من يخادن، بل يغضي على الأخ الصادق زلاته، ولا يناقش الصديق السيء على عثراته؛ لأن المناقشة تلزمه في تصحيح أصل الوداد أكثر مما تلزمه في فرعه.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

ومن أنواع المداراة: ... أنشدني منصور بن محمد الكريزي:

أغمض عيني عن صديقي كأنني لديه بما يأتي من القبح جاهل

وما بي جهل غير أن خليقتي تطيق احتمال الكره فيما أحاول

متى ما يريني مفصل فقطعته بقيت ومالي في نهوضي مفاصل

ولكن أداريه وإن صح شدني فإن هو أعيا كان فيه تحامل

...، عن أبي السائب قال: قال علي لا تعامل بالخديعة فإنها خلق اللئام، وامحض أخاك النصيحة حسنة كانت أم قبيحة، وساعده على كل حال، وزل معه حيث زال".

وقال محمد بن الحسين الآجري – رحمه الله – (في الغرباء ص٧٩): " الغرباء في وقتنا هذا من أخذ بالسنن وصبر عليها، وحذر البدع وصبر عنها، واتبع آثار من سلف من أئمة المسلمين، وعرف زمانه وشدة فساده وفساد أهله، فاستغنى بإصلاح شأن نفسه من حفظ جوارحه وترك الخوض فيما لا يعنيه، وعمل في إصلاح كُسرته، وكان طلبه من الدنيا ما فيه كفايته في ترك الفضل الذي يطغيه، **وداري أهل زمانه ولم يداهنهم** وصبر على ذلك، فهذا غريب من يأنس إليه من العشيرة والإخوان قليل ولا يضره ذلك، فإن قال قائل: افرق لنا بين المداراة والمداهنة قيل له:

المداراة: يثاب عليها العاقل ويكون محموداً بها عند الله – عز وجل – وعند من عقل عن الله – عز وجل – **وهو الذي يداري جميع الناس الذين لابد له منهم ومن معاشرتهم**، لا يبالي ما نقص من دنياه وما انتهك به من عرضه **بعد أن يسلم دينه**، فهذا رجل كريم غريب في زمانه.

وأما المداهن: فهو الذي لا يبالي ما نقص من دينه إذا سلمت له دنياه، قد هان عليه ذهاب دينه، وانتهاك عرضه بعد أن تسلم له دنياه، فهذا فعل مغرور، فإذا عارضه العاقل فقال: هذا لا يجوز لك فعله. قال: نداري.

فيُكسِبوا المداهنة المحرمة اسم المداراة، وهذا غلط كبير من قائله فاعلم ذلك".

وقد بوب البخاري (في صحيحه ٥٢٧/١٠ مع الفتح) باب المداراة مع الناس، وبسنده إلى عروة بن الزبير عن خالته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنهما أنها «أخبرته أنه أستأذن على النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال: ائذن له بئس ابن العشيرة – أو بئس أخو العشيرة – فلما دخل ألان له الكلام فقلت: يا رسول الله قلت ما قلت ثم ألنت له في القول فقال: أي عائشة إن شر الناس منزلة عند الله من تركه – أو ودعه – الناس اتقاء فحشه».

قال الحافظ باب المداراة مع الناس هو بغير همز، وأصله الهمز؛ لأنه من المدافعة، والمراد به الدفع برفق ثم أورد كلاماً لابن بطال بالمعنى ونحن ننقل نصه (من شرحه ٩/ ٣٠٥) قال: "المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي خفض الجناح للناس، ولين الكلمة، وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة، وسل السخيمة.

...، وقال بعض العلماء: وقد ظن من لم ينعم النظر أن المداراة: هي المداهنة، وذلك غلط؛ لأن المداراة مندوب إليها، والمداهنة محرمة، والفرق بينهما بينٌ، وذلك أن المداهنة اشتق اسمها من الدهان الذي يظهر على ظواهر الأشياء، ويستر بواطنها، وفسرها العلماء فقالوا: المداهنة هي أن يلقى الفاسق المظهر لفسقه فيؤالفه، ويؤاكله، ويشاربه، ويرى أفعاله المنكرة ويريه الرضا بها، ولا ينكرها عليه ولو بقلبه وهو أضعف الإيمان، فهذه المداهنة التي برأ الله – عز وجل – منها نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله: ﴿ ودوا لو تدهن فيدهنون﴾.

والمدارة هي الرفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي ولا يجاهر بالكبائر، والمعاطفة في رد أهل الباطل إلى مراد الله بلين ولطف حتى يرجعوا عما هم عليه".

قال ابن حجر (في الفتح ٤٥٤/١٠): " قال الخطابي جمع هذا الحديث علماً وأدباً وليس في قول النبي صلى الله عليه وسلم في أمته بالأمور التي يسميهم بها ويضيفها إليهم من المكروه غيبة وإنما يكون ذلك من بعضهم في بعض بل الواجب عليه أن يبين ذلك ويفصح به

ويعرف الناس أمره فإن ذلك من باب النصيحة والشفقة على الأمة ولكنه لما جبل عليه من الكرم وأعطيه من حسن الخلق أظهر له البشاشة ولم يجبهه بالمكروه لتقتدي به أمته في اتقاء شر من هذا سبيله وفي مداراته ليسلموا من شره وغائلته قلت وظاهر كلامه أن يكون هذا من جملة الخصائص وليس كذلك بل كل من اطلع من حال شخص على شيء وخشى أن غيره يغتر بجميل ظاهره فيقع في محذور ما فعليه أن يطلعه على ما يحذر من ذلك قاصدا نصيحته وإنما الذي يمكن أن يختص به النبي صلى الله عليه وسلم أن يكشف له عن حال من يغتر بشخص من غير أن يطلعه المغتر على حاله فيذم الشخص بحضرته ليتجنبه المغتر ليكون نصيحة بخلاف غير النبي صلى الله عليه وسلم فإن جواز ذمه للشخص يتوقف على تحقق الأمر بالقول أو الفعل ممن يريد نصحه، وقال القرطبي في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء إلى البدعة مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك إلى المداهنة في دين الله – تعالى –، ثم قال تبعاً لعياض: والفرق بين المدارة والمداهنة: أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معاً: وهي مباحة وربما استحبت، والمداهنة ترك الدين لصلاح الدنيا والنبي صلى الله عليه وسلم إنما بذل له من دنياه حسن عشرته والرفق في مكالمته، ومع ذلك فلم يمدحه بقول فلم يناقض قوله فيه فعله فإن قوله فيه قول حق وفعله معه حسن عشرة فيزول مع هذا التقرير الإشكال بحمد الله تعالى ...".

وقال أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (في إحياء علوم الدين ٢ / ٢٦٣): " إذا بلي بذي شر فينبغي أن يتحمله ويتقيه، قال بعضهم: خالص المؤمن مخالصة وخالق الفاجر مخالقة؛ فإن الفاجر يرضى بالخلق الحسن في الظاهر، قال أبو الدرداء: إنا لنبش في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم. وهذا معنى المداراة: وهي مع من يخاف شره، قال الله – تعالى– ﴿ادْفَعْ

بالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ﴾. قال ابن عباس في معنى قوله: ﴿وَيَدْرَؤُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾ أي: الفحش والأذى بالسلام والمداراة.

وقال في قوله – تعالى – ﴿ وَلَوْلاَ دَفْعُ اللّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾: بالرغبة والرهبة والحياء والمداراة".

وقال: (في إحياء علوم الدين١٨٢/٢" فالفرق بين التوبيخ و النصيحة بالإسرار والإعلان كما أن الفرق بين المداراة و المداهنة بالغرض الباعث على الإغضاء

فإن أغضيت لسلامة دينك، ولما ترى من إصلاح أخيك بالإغضاء، فأنت مدار، وإن أغضيت لحظ نفسك واجتلاب شهواتك وسلامة جاهك، فأنت مداهن.

وقال ذو النون لا تصحب مع الله إلا بالموافقة، ولا مع الخلق إلا بالمناصحة، ولا مع النفس إلا بالمخالفة، ولا مع الشيطان إلا بالعداوة".

قال الطرطوشي (في سراج الملوك ٥٨٨/٢): "فصل في الفرق بين المداهنة والمداراة من دارى سلم، ومن داهن أثم، وهذا باب اختلط على معظم الخلق، فداهنوا وهم يحسبون أنهم يدارون، فالمداهنة منهي عنها، والمداراة مأمور بها قال الله – تعالى – في المداهنة: ﴿ودوا لو تدهنوا فيدهنون﴾... واعلم أنه إذا سقمت المداراة صارت مداهنة، والمداهنة أن تدارى الناس على وجه يذهب فيه دينك، والمداراة مخالفتهم على وجه يسلم لك دينك... ".

وقال عبد الرحمن الثعالبي (في تفسيره: الجواهر الحسان ..:٤٦٥/٥): **"والإدهان الملاينة فيما لا يحل، والمداراة الملاينة فيما يحل".**

وقال الزمخشري (في الكشاف٤٢/٣)، في تفسير قوله تعالى ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ﴾: " المداراة محثوث عليها ما لم تؤدي إلى ثلم دين وإزراء بمروئة".

وقال عبد الرحمن بن الجوزي (في نواسخ القرآن ص١٩٧): " ...، وقال بعض المحققين من العلماء....: **المداراة: محمودة ما لم تضر بالدين، ولم تؤد إلى إبطال حق وإثبات باطل".**

وقال – أيضاً – (في كشف المشكل من حديث الصحيحين ١٠٧/١)، عند حديث رقم٢٢٥٤ :" وفي ما جرى من موافقتهم [أي المشركين] في الحديبية في كتب ما أرادوا تعليم الخلق المداراة والتلطف، ولا ينبغي أن تخرج المداراة عن الشرع".

وقال: (في١٢٢١/١): "إن ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجه المداراة فسن ذلك لأمته، فيجوز أن يستعمل مثل هذا في حق الشرير والظالم".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في الفتاوى الكبرى٥٢٦/٦): "والمؤمن مشروع له مع القدرة أن يقيم دين الله بحسب الإمكان بالمحاربة وغيرها، ومع العجز يمسك عما عجز عنه من الانتصار، ويصبر على ما يصيبه من البلاء من غير منافقة، بل يشرع له من المدارات ومن التكلم بما يكره عليه ما جعل الله له فرجاً ومخرجا".

وقال الإمام ابن القيم (في الروح ٢/ ٦٩٠): "... المداراة: صفة مدح، والمداهنة: صفة ذم، والفرق بينهما أن المداري: يتلطف بصاحبه حتى يستخرج منه الحق أو يرده عن الباطل. والمداهن: يتلطف به ليقره على باطله ويتركه على هواه.

فالمداراة: لأهل الإيمان. والمداهنة: لأهل النفاق.

وقد ضرب لذلك مثل مطابق، وهو حال رجل به قرحة قد آلمته، فجاءه الطبيب المداري الرفيق، فتعرف حالها ثم أخذ في تليينها، حتى إذا نضجت أخذ في بطها برفق وسهولة حتى أخرج ما فيها، ثم وضع على مكانها من الدواء والمرهم ما يمنع فساده ويقطع مادته، ثم تابع عليها بالمراهم التي تنبت اللحم، ثم يذر عليها بعد نبات اللحم ما ينشف رطوبتها، ثم يشد عليها الرباط، ولم يزل يتابع ذلك حتى صلحت.

والمداهن: قال لصاحبها لا بأس عليك منها، وهذه لا شيء، فاسترها عن العيون بخرقة ثم اله عنها، فلا تزال مادتها تقوى وتستحكم حتى عظم فسادها".

وقال – أيضاً – (في التبيان في أقسام القرآن ١/ ٤١٦) إشارة إلى قول الله – تعالى – ﴿أفبهذا الحديث أنتم مدهنون﴾: "ثم وبخهم سبحانه على وضعهم الادهان في غير موضعه، وأنهم يداهنون بما حقه أن يصدع به، ويفرق به، ويعض عليه بالنواجذ، وتثنى عليه الخناصر، وتعقد عليه القلوب والأفئدة، ويحارب ويسالم لأجله ولا يلتوي عنه لا يمنة ولا يسرة، ولا يكون للقب التفات إلى غيره، ولا محاكمة إلا إليه، ولا مخاصمة إلا به، ولا اهتداء في طرق المطالب العالية إلا بنوره، ولا شفاء إلا به.

فهو روح الوجود، وحياة العالم، ومدار السعادة، وقائد الفلاح، وطريق النجاة، وسبيل الرشاد، ونور البصائر.

فكيف تطلب المداهنة بما هذا شأنه، ولم ينزل للمداهنة ؟ وإنما أنزل بالحق وللحق.

والمداهنة إنما تكون في باطل قوي، لا يمكن إزالته، أو في حق ضعيف لا يمكن إقامته.

فيحتاج المداهن إلى أن يترك بعض الحق، ويلتزم بعض الباطل.

فأما الحق الذي قام به كل حق، فكيف يدهن به ؟!"

وقال أبو العباس أحمد بن حجر الهيتمي (في الفتاوى الحديثية ص٣١): "وسئلت ما حقيقة التملق، وما حكمه؟

فأجبت: التملق والمداراة يراد بهما التواضع للغير وعدم الاعتراض عليه فيما يفعله أو يصدر عنه، وقد ينضم إلى ذلك مدح أفعاله، والانتصار لصحة أحواله، وأقواله، مع البشاشة له، والإجلال والتعظيم، وحكم ذلك كله أنه إن ترتب عليه إعانة على باطل، أو تحسين ما قبحه الشرع أو تقبيح ما حسنه الشرع أو غير ذلك من المفاسد التي لا يدركها إلا العلماء الحكماء العاملون بالكتاب والسنة، الآخذون أنفسهم بالحق في كل نفس ولحظة كان كل منهما حراماً شديد التحريم إن تحققت المفسدة أو غلب على الظن وقوعها وإلا كان مكروهاً، وإن لم يترتب عليه شيء من ذلك أبيح.

وإن ترتب عليه إعانة على الحق أو تألف لقبوله أو نحوهما من المصالح الخاصة، والعامة كان مندوباً متأكد الندب، بل قد يرتقي الحال إلى الوجوب، كما قال بعض أئمتنا في القيام قال: فإن تركه الآن صار علماً على القطيعة ووقوع الفتنة، فيجب دفعاً لذلك، ولا شك أن القيام إذا خشي من تركه ضرر أو فتنة أو تنافر القلوب أو نحو ذلك يكون من المداراة: وهي في نحو ذلك إما متأكدة الندب أو الوجوب، والكلام في من لم توجد فيه الصفات المقتضية لندب القيام من نحو علم أو صلاح أو قرابة أو شرف نسب أو صداقة، فافهم هذا التفصيل المأخوذ من أفعاله صلى الله عليه وسلم وأقواله فإنه ملتبس على كثير ممن لم يحط بالسنة وكلام الأئمة فربما أفرط فمنع المداراة مطلقاً، وربما فرط فمدحها مطلقاً، وكل من هذين خطأ، والصواب ما فصلته وقررته".

وقال محمود الآلوسي (في تفسيره: روح المعاني..: ٣ /١٢١، ١٢٢)، عند قوله – تعالى – ﴿ إلا أن تتقوا منهم تقاة﴾: " وفي الآية دليل على مشروعية التقية وعرفوها بمحافظة النفس أو العرض أو المال من شر الأعداء ....، وعد قوم من باب التقية مداراة الكفار والفسقة والظلمة وإلانة الكلام لهم، والتبسم في وجوههم والانبساط معهم، وإعطائهم لكف أذاهم وقطع لسانهم وصيانة العرض منهم، ولا يعد ذلك من باب الموالاة المنهي عنها، بل هي سنة وأمر مشروع ...، لكن **لا تنبغي المداراة إلى حيث يخدش الدين ويرتكب المنكر وتساء الظنون"**.

وقال الشيخ العلامة الفقيه المفسر محمد بن علي الشوكاني – رحمه الله – (في تفسيره ١٣٥/١) عند قوله تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى...﴾ إلى قوله: ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللّهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ نَصِيرٍ﴾ [سورة البقرة:١٢٠]: "... **وفي هذه الآية من الوعيد الشديد الذي ترجف له القلوب، وتتصدع منه الأفئدة، ما يوجب على أهل العلم الحاملين لحجج الله – سبحانه – والقائمين ببيان شرائعه ترك الدهان لأهل البدع المتمذهبين بمذاهب**

السوء، التاركين للعمل بالكتاب والسنة، المؤثرين لمحض الرأي عليهما، فإن غالب هؤلاء أظهر قبولاً، وأبان من أخلاقه ليناً لا يرضيه إلا اتباع بدعته، والدخول في مداخله، والوقوع في حبائله، فإن فعل العالم ذلك بعد أن أعلمه الله من العلم ما يستفيد به أن هدى الله هو ما في كتابه وسنة رسوله لاماهم عليه من تلك البدع التي هي ضلالة محضة، وجهالة بينة، ورأي منهار، وتقليد على شفا جرف هار، فهو إذ ذاك ماله من الله من ولي ولا نصير ".

قال علي بن محمد الجرجاني (في كتابه: التعريفات ص٢٠٧): " (المداهنة): هي أن ترى منكراً وتقدر على دفعه ولم تدفعه، حفظاً لجانب مرتكبه، أو جانب غيره، أو لقلة مبالاة في الدين".

وقال المناوي (في التعاريف ١/ ٦٤٥): "المداهنة أن ترى منكراً تقدر على دفعه فلم تدفعه حفظاً لجانب مرتكبه أو لقلة مبالاة بالدين.

والمداراة الملاينة والملاطفة، وأصلها المخاتلة من: دريت الصيد وأدريته ختلته. ومنه الدراية وهو العلم في تكلف وحيلة".

قال الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن – رحمه الله– : "وأما الفرق بين المداراة والمداهنة: **فالمداهنة**: ترك ما يجب لله من الغيرة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتغافل عن ذلك، لغرض دنيوي، وهوى نفساني...، **فالاستئناس والمعاشرة، مع القدرة على الإنكار، هي المداهنة**.

وثمود لو لم يدهنوا في ربهم لم تُدْمَ ناقتهم بسيف غدارِ

وأما **المداراة**، فهي: درء الشر المفسد بالقول اللين، وترك الغلظة، أو الإعراض عنه إذا خيف شره، أو حصل منه أكبر مما هو ملابس..."

وقال – أيضاً – الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن: وأما الفرق بين المداراة والمداهنة: فالمداهنة: ترك ما يجب لله من الغيرة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتغافل عن

ذلك، لغرض دنيوي، وهوى نفساني، كما في حديث: "إن من كان قبلكم كانوا إذا فعلت فيهم الخطيئة، أنكروها ظاهراً، ثم أصبحوا من الغد يجالسون أهلها، ويواكلونهم ويشاربونهم كأن لم يفعلوا شيئا بالأمس".

فالاستئناس والمعاشرة، مع القدرة على الإنكار، هي المداهنة.

وثمود لو لم يدهنوا في ربهم لم تُدْمَ ناقتهم بسيف غدارِ

وأما المداراة، فهي: درء الشر المفسد بالقول اللين، وترك الغلظة، أو الإعراض عنه إذا خيف شره، أو حصل منه أكبر مما هو ملابس؛ وفي الحديث: "شركم من اتقاه الناس خشية فحشه"، وعن عائشة، رضي الله عنها: "أنه استأذن على النبي رجل، فقال: «بئس أخو العشيرة هو»، فلما دخل على النبي صلى الله عليه وسلم، ألان له الكلام، فقالت عائشة: قلت فيه يا رسول الله ما قلت؟ فقال: «إن الله يبغض الفحش والتفحش»"
.

وقال الشيخ العلامة حمد بن عتيق – رحمه الله تعالى — (كما في الدرر السنية ٧٤/٨): "من حمد بن عتيق: إلى من بلغه من المسلمين، ألزمهم الله شرائع الدين، وجنبهم طريق الكفار والمنافقين آمين؛ سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد، فالموجب للخط هو النصيحة لكم، والمعذرة من الله في إبلاغكم، فإن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ [سورة البقرة آية: ١٥٩]، وقال تعالى: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [سورة المائدة آية: ٧٨–٧٩]. وقد سمعتم فيما يتلى عليكم من حلول العقوبات، عند ظهور المنكرات، **ولكن قد فتح الشيطان لكثير من الناس أبواباً من الشر، في إسقاط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وألقاها على أناس فيهم شبهة دين، حتى اعتقدوها أعذاراً لهم. وإنما هي من زخارف الشياطين ولكن إذا تبين أن الزاني والسارق وشارب الخمر، أحسن حالاً عند الله من**

هؤلاء الجنس، فهذا كاف في شناعة مذهبهم وسوء منقلبهم، فنسأل الله العفو والعافية.
ومما ينبغي أن يعلم: **أن العقل على ثلاثة أنواع**:

عقل: غريزي، وعقل: إيماني: مستفاد من مشكاة النبوة، **وعقل نفاقي شيطاني**، يظن أربابه أنهم على شيء؛ وهذا العقل هو حظ كثير من الناس بل أكثرهم، وهو عين الهلاك، وثمرة النفاق. فإن أربابه **يرون أن العقل إرضاء الناس جميعهم، وعدم مخالفتهم في أغراضهم وشهواتهم، واستجلاب مودتهم، ويقولون: صلح نفسك بالدخول مع الناس، ولا تبغض نفسك عندهم؛ وهذا هو إفساد النفس، وهلاكها من أربعة أمور:**

أحدها: أن فاعل ذلك قد التمس رضا الناس بسخط الله، وصار الخلق في نفسه أجل من الله؛ ومن التمس رضا الناس بسخط الله، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس؛ ...، فإذا ترك القادر المعروف فلم يأمر به، والمنكر فلم ينه عنه، فقد تسبب أن الله يلعنه، ...، ومصداق ذلك قوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [سورة المائدة آية: ٧٨]. **فقد ظهر أن هذا المداهن قد أفسد نفسه من حيث يظن أنه يصلحها.**

الثاني: **أن المداهن لابد أن يفتح الله له باباً من الذل والهوان من حيث طلب العز؛ وقد قال بعض السلف: من ترك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، مخافة المخلوقين، نزعت منه الطاعة؛ فلو أمر ولده أو بعض مواليه لاستخف بحقه، فكما هان عليه أمر الله، أهانه الله وأذله، ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾** [سورة التوبة آية: ٦٧].

الثالث: أنها إذا نزلت العقوبات، فالمداهن داخل فيها، كما في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [سورة الأنفال آية: ٢٥]، وفي المسند والسنن عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال صلى الله عليه وسلم: «إن من كان قبلكم إذا عمل العامل بالخطيئة، جاءه الناهي تعذيراً إليه، فإذا كان الغد جالسه، وواكله وشاربه، كأنه لم يره على خطيئة بالأمس.

فلما رأى الله ذلك منهم، ضرب بقلوب بعضهم على بعض، ثم لعنهم ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾.

والذي نفس محمد بيده، لتأمرنّ بالمعروف، ولتنهونّ عن المنكر، ولتأخذنّ على يد السفيه، ولتأطرنّه على الحق أطراً، أو ليضربنّ الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم ليلعنكم كما لعنهم»....

الرابع: أن المداهن، الطالب رضى الخلق، أخبث حالاً من الزاني والسارق والشارب؛ قال ابن القيم، -رحمه الله تعالى -: وليس الدين بمجرد ترك المحرمات الظاهرة، بل بالقيام مع ذلك بالأمور المحبوبة لله، وأكثر الدينين لا يعبئون منها، إلا بما شاركهم فيه عموم الناس، وأما الجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة لله ورسوله وعباده، ونصرة الله ورسوله وكتابه ودينه، فهذه الواجبات لا تخطر ببالهم فضلاً عن أن يريدوا فعلها، فضلاً عن أن يفعلوها.

وأقل الناس ديناً، وأمقتهم إلى الله، من ترك هذه الواجبات،وإن زهد في الدنيا جميعها.

وقل أن يرى منهم من يحمر وجهه، ويتمعر في الله، ويغضب لحرماته، ويبذل عرضه في نصرة دينه؛ وأصحاب الكبائر أحسن حالاً عند الله من هؤلاء. انتهى.
فلو قدر أن رجلاً يصوم النهار، ويقوم الليل، ويزهد في الدنيا كلها، وهو مع ذلك لا يغضب، ولا يتمعر وجهه ويحمر لله، فلا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، فهذا الرجل من أبغض الناس عند الله، وأقلهم ديناً؛ وأصحاب الكبائر أحسن حالاً عند الله منه.

وقد حدثني من لا أتهم، عن شيخ الإسلام، إمام الدعوة النجدية، **أنه قال مرة: أرى ناساً يجلسون في المسجد على مصاحفهم، يقرؤون ويبكون، فإذا رأوا المعروف لم يأمروا به، وإذا رأوا المنكر لم ينهوا عنه، وأرى أناساً يعكفون عندهم، يقولون: هؤلاء لحى غوانم، وأنا أقول: إنهم لحى فوائن، فقال السامع: أنا لا أقدر أقول إنهم لحى فوائن، فقال الشيخ: أنا أقول: إنهم من العمي البكم.**

ويشهد لهذا: ما جاء عن بعض السلف، أن **الساكت عن الحق شيطان أخرس، والمتكلم بالباطل شيطان ناطق.**

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فلو علم المداهن الساكت أنه من أبغض الخلق عند الله، – وإن كان يرى أنه طيب، **لتكلم وصدع**.

ولو علم طالب رضى الخلق، بترك الإنكار عليهم، أن أصحاب الكبائر أحسن حالاً عند الله منه، – وإن كان عند نفسه صاحب دين– **لتاب من مداهنته ونزع**.

ولو تحقق من يبخل بلسانه عن الصدع بأمر الله أنه شيطان أخرس، – وإن كان صائما قائماً زاهداً،– **لما ابتاع مشابهة الشيطان بأدنى الطمع**.

اللهم إنا نعوذ بك من كل عمل يغضب الرحمن، ومن كل سجية تقربنا من التشبه بالشيطان، أو نداهن في ديننا أهل الشبهات والنفاق والكفران. وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم."

سئل سماحة شيخنا عبد العزيز بن عبد الله بن باز– رحمه الله – (في مجموع فتاواه ٥/٢٨٠): في بعض الظروف تقتضي المجاملة بأن لا نقول الحقيقة، فهل يعتبر هذا نوع من الكذب؟

فأجاب سماحته: " هذا فيه تفصيل، فإن كانت المجاملة يترتب عليها جحد حق أو أثبات باطل لم تجز هذه المجاملة.

أما إن كانت المجاملة لا يترتب عليها شيء من الباطل إنما هي كلمات طيبة فيها إجمال، ولا تتضمن شهادة بغير حق لأحد، ولا إسقاط حق لأحد فلا أعلم حرجاً في ذلك"

وقال الشيخ العلامة محمد أمان بن علي الجامي (في الإسلام في أفريقيا .. ص٢٦ وهو في مجموع رسائل الجامي ص ٣٢٦)،: " **تجنب المداهنة وهي من أخطر الصفات في الداعية،** وهي التودد والتملق للناس على حساب الدين، بحيث يعجز في النهاية عن بيان الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مراعاة لخواطر الجمهور فيكون معه، إذا صلح الناس صلح معهم وإذا فسدوا فسد معهم".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فصـل:

قال أبو عمر يوسف بن عبد البر – رحمه الله – (في جامع بيان العلم وفضله ١١٢/٢): "والصواب مما اختلف فيه وَتَدَافَعَ وَجْهٌ وَاحِدٌ، ولو كان الصواب في وجهين متدافعين ما خَطَّأَ السلف بعضهم بعضاً في اجتهادهم وقضاياهم وفتواهم، والنظر يأبى أن يكون الشيء وضده صواباً كله". إلى أن يقول (١١٤/٢): "وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (ردوا الجهالات إلى السنة).

وفي كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري: (لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس، راجعت فيه نفسك وهديت فيه لرشدك أن ترجع فيه إلى الحق، فإن الحق قديم، والرجوع إلى الحق أولى من التمادي في الباطل).

وروي عن مطرف بن الشخير أنه قال: (لو كانت الأهواء كلها واحدة لقال القائل: لعل الحق فيه، فلما تشعبت وتفرقت عرف كل ذي عقل أن الحق لا يتفرق).

وعن مجاهد ﴿ولا يزالون مختلفين﴾ قال: أهل الباطل. ﴿إلا من رحم ربك﴾ قال: أهل الحق، ليس فيهم اختلاف.

وقال أشهب: سمعت مالكاً – رحمه الله – يقول: (ما الحق إلا واحد، قولان مختلفان لا يكونان صواباً جميعاً، ما الحق والصواب إلا واحد).

قال أشهب: وبه يقول الليث.

قال أبو عمر: الاختلاف ليس بحجة عند أحد علمته من فقهاء الأمة إلا من لا بصر له، ولا معرفة عنده، ولا حجة في قوله.

قال المزني: يقال لمن جوز الاختلاف، وزعم أن العالمين إذا اجتهدا في الحادثة، فقال أحدهما: حلال. وقال الآخر: حرام. فقد أدى كل واحد منهما جهده وما كلف، وهو في اجتهاده مصيب للحق، أبأصل قلت هذا أم بقياس؟ فإن قال: بأصل. قيل له: كيف يكون

أصلاً والكتاب أصل ينفي الخلاف؟، وإن قال: بقياس. قيل: كيف تكون الأصول تنفي الخلاف ويجوز لك أن تقيس عليها جواز الخلاف؟، هذا ما لا يجوزه عاقل فضلاً عن عالم. ويقال له: أليس إذا ثبت حديثان مختلفان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في معنى واحد فأحله أحدهما وحرمه الآخر، وفي كتاب الله أو في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم دليل على إثبات أحدهما ونفي الآخر؟ أليس يثبت الذي يثبته الدليل ويبطل الآخر ويبطل الحكم به؟ فإن خفي الدليل على أحدهما وأشكل الأمر فيهما وجب الوقوف؟ فإذا قال : نعم –ولابد من نعم وإلا خالف جماعة العلماء– قيل له: فلم لم تصنع هذا برأي العالمين المختلفين؟ فتثبت منهما ما أثبته الدليل وتبطل ما أبطله الدليل.

قال أبو عمر: ما ألزمه المزني عندي لازم، فلذلك ذكرته وأضفته إلى قائله؛ لأنه يقال: (إن من بركة العلم أن تضيف الشيء إلى قائله).

وهذا باب يتسع فيه القول، وقد جمع الفقهاء من أهل النظر في هذا وطولوا، وفيما لوحنا مقنع ونصاب كاف لمن فهمه وأنصف نفسه ولم يخادعها بتقليد الرجال".

وقال ابن عقيل (في الفنون ق٢ ص٦٠٤): "وجدنا السلف الصالح هم أرجح ممن ينتمي إليه أرباب المذاهب اليوم... وجدناهم على أصل وفرع، فالأصل أنهم لم يسلكوا مسلك تقليد بعضهم لبعض ولا أنكروا بأجمعهم مخالفة الأدنى للأعلى في مسائل الفقه والفرائض، فأبو بكر الصديق الذي أجمعوا عليه أقدم على خلافه من لم يبلغ رتبته...

فلا أنكر أحد عليه نفس الخلاف، ولا دعاه إلى تقليد الأكابر ولا هُجِر ولا بدع.

...، وإنما فزعوا إلى الأدلة، ولا أحد منهم نظر في مسائل الاجتهاد إلى السابقة ولا الشجاعة ولا البلاء في الجهاد ولا الإيفاء في نصرة الإسلام بخلاف نظرهم إلى ذلك في الخلافة.

فأما مسائل الاجتهاد فانقطعت ألسنة التفضيل، والتفتوا إلى نفس الدليل.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

هذه نبذة مثال في الفروع.

جئنا إلى ما جرى في عصرهم من الأصول خاضوا ولم يُسأل عن المثبت والنافي، بل ساق الكل إلى الدليل وهو أن الكلام فيها أهلك من كان قبلهم...".

قال الشيخ العلامة إسحق بن عبد الرحمن في رسالته لعبد الله بن أحمد (كما في الدرر السنية ٥٣٩/١): "ويكفيك: الميزان السوي العادل في كل فعل وقول صدر من الناس، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: ‹‹من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد››، وهذا الحديث: أصل من أصول الدين، فمن تأمل ما في مطاويه، وتفهم أصوله ومبانيه، استوحش من كثير من عبادات لم يشرعها الله، ولا رسوله؛ فإذا كان كل عمل ليس عليه أمره صلى الله عليه وسلم فهو مردود على صاحبه، لا يقبله الله، تبين لك: أني لم أجازف في إنكار هذه المبتدعات؛ وقد أخبر أنها تقع بقوله صلى الله عليه وسلم: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يفعلون ما لا يؤمرون»، أفتظن أنه كان فبان، وسلمت منه هذه الأزمان ؟ أم تظن أن كلام الصادق المصدوق، لا يوجد مصداقه ؟. ولا يسلم من المحدثات إلا من وفق للكتاب السنة، وجعلهما الميزان لما حسن عنده وزان.

والعلماء: يجرى عليهم الخطأ، وليسوا بمعصومين، ومن حسنّ الظن بهم من دون نظر في الكتاب والسنة هلك".

قال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن في المورد العذب الزلال.. (كما في الدرر السنية ٢٩٩/١): وقعت على رسالة لمن لم يسم نفسه..متضمنة لأنواع من الكذب والمرج جامعة لأمور من الباطل لا يسع مسلماً السكوت عليها، خشية أن يفتن بها بعض الجاهلين، فيعتمد عليها، فإن كل عصر لا يخلو من قائل بلا علم، ومتكلم بغير إصابة ولا فهم.

وقد جعل الله في كل زمان فترة، بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى، ويبصرون بدين الله أهل العمى، ويحيون بكتاب الله الموتى؛ فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه وتائه ضال قد هدوه؛ فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم! " وقد عن الجواب ليتميز الخطأ من الصواب ...".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

مسألة:

ومن عجيب ما رأيت كتاباً قد سلك فيه كاتبه مسلك التميع والتبرير له، رد فيه على من ألزمه التأييد والرد عمن يَتَعَصَّبُ له، – والمُتَعَصَّبُ له على باطل –، فرد عليه بعد طول سكوت – دفاعاً عن نفسه نقيض طريقته ومسلكه: التميعي السكوتي– بأن هجر الاثنين: المحق والمبطل!!.

فينطبق على الرجلين:

تعشقتها شمطاء شاب وليدها وللناس فيما يعشقون مذاهب

ومثلهما الذي يرقع الخروق بمثلها، وقد قال الشاعر: "...وأي لبيب يرقع الخرق بالخرق".

وينطبق على صاحب الرد " يريد أن يطب زكاماً فيحدث جذاماً".

وما أحسن الرد عليه بما كتبه في الرد على مثله: صاحب كتاب: (العدة في الجمع بين الرفق والشدة)، والذي لم يفد منه المردود عليه، ولعل صاحب البحث لم يفد منه هو الآخر ولله الأمر من قبل ومن بعد وهو يهدي من يشاء.

وغلطه أعظم بكثير من غلط صاحبه، فغلط صاحبه حميته للقريب حمية جاهلية، وتأيده للباطل وخذلانه للحق أما غلطه فهو التقعيد للباطل والتبرير له وجعله في صورة الحق مما يجعله ملتبساً وخذلان صاحبه، والغضب للنفس، وكان يفترض عليه الغضب للحق، وإحداث قاعدة دخيلة على الإسلام وأهله، بل على ذوي العقول: وهي هجر طرفي المختلفين دون نظر إلى المحق أو المبطل، ولا إلى الولاء والبراء؟!.

وكيف يود من كان على منهج أهل السنة والجماعة أن يكون مقتدياً بالمخالف!!.

وأي توفيق لمن كانت طريقته مخالفة لما عليه أهل الصراط المستقيم؟!، والذي لا تأخذهم في الحق لومة لائم فلا يكتموه لقوله – تعالى – ﴿ ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون﴾.

وهذا من أغرب الغرائب ولكن لا غريب في دنيا الأهواء والبدع وأهلها، إذ هي في ذاتها كذلك سواء كبارها وصغارها التي قال عنها البربهاري: تعود صغاراً.

والراد إنما رد تعذيراً لا معذرة، قال الله تعالى: ﴿وجاء المعذرون من الأعراب ليؤذن لهم﴾ الآية، قال الإمام محمد بن علي الشوكاني (في فتح القدير في الفرق بين المعذرة والتعذير ص١٥): " فاعلم أن التعذير مصدر عذّر بتشديد الذال المعجمة، ومعناه عند أهل اللغة عدم ثبوت العذر، قال في القاموس: عذّر تعذيراً لم يثبت له عذر.

ومنه قوله تعالى: ﴿وجاء المعذرون من الأعراب﴾ أي: المقصرون الذين لا عذر لهم كما صرح بذلك أئمة التفسير، ومصدره التعذير". وقال وهو يشرح قول الزمخشري: " (إن بني إسرائيل نهوا عن المنكر تعذيراً) أي: أنهم لم ينهوا عن المنكر لقصد القيام بما أوجبه الله عليهم ولأجل إبلاء العذر، بل نهوا عنه لقصد التعذير مع قيام الحجة عليهم وقدرتهم على دفع المنكر وعدم وجود عذر لهم مسوغ لما وقع منهم من التعذير، وذلك كما يفعله من كان قادراً على دفع ما يراه من المنكر بالفعل من التكلم باللسان مع ضعف عزيمة وانكسار شكيمة في المواقف التي لا تأثير للكلام فيها معتقداً أن مجرد تكلمه بلسانه في غير مواطن النفع ينفعه ويقوم بإسقاط ما أوجبه الله عليه من إنكار المنكر..." إلى أن قال: " فاعلم أن معنى المعذرة إبداء العذر بفعل ما يجب، وهي مصدر عَذَرَ مخفف الذال وأعذر، قال في القاموس[القاموس المحيط]: عذر يعذر عذراً ومعذِرة ومعذُرة وأعذره، والاسم المعذرة مثلثة الذال.

قال وأعذر أبدأ عذراً وأحدث وثبت له عذر..."، إلى أن قال: " فعرفتَ أن معنى المعذرة القيام بما أوجبه الله من نهي عن المنكر وفعل ما يقوم بالعذر عند الله على وجه لا يكون للفاعل بعده خطاب من الله لأنه قد أبدى عذره وفعل ما يجب عليه ﴿قالوا معذرة إلى ربكم﴾ بخلاف التعذير فإنه فعل ما يثبت به العذر ولا يسقط به الفرض"، وبيّن التخالف

بين معنى التعذير والمعذرة وقال:" بل هما ضدان لما عرفت من أن معنى المعذرة ثبوت العذر ومعنى التعذير عدم ثبوت العذر".

قلت: قال أبو منصور محمد الأزهري (في تهذيب اللغة، مادة: عذر ٣٠٦/٢) ﴿وجاء المعذرون من الأعراب ليؤذن لهم﴾ :" قلت:يذهب ابن عباس إلى أن المُعْذِرين هم الذين لهم عذر، والمُعَذِّرون- بالتشديد-: الذين يعتذرون بلا عذر، كأنهم المقصرون الذين لا عذر لهم"، وكأن هذا اختياره، وقال:" ويجوز أن يكون المعذّرون الذين يُعَذِّرُون يوهمون أن لهم عذراً ولا عذر لهم".

ونص الزمخشري (في تفسيره ١٢٦/٢)، الذي نقله الشوكاني بالمعنى: "﴿قالوا معذرة إلى ربكم﴾، أي: معذرتنا إبلاء عذر إلى الله، ولئلا ننسب في النهي عن المنكر إلى بعض التفريط".

وقال – أيضاً – (في ٢٠٧/٢):" ﴿وجاء المعذرون ﴾، المعذرون: من عذّر في الأمر: إذا قصر فيه وتوانى ولم يجد، وحقيقته أن يوهم أن له عذراً في ما يفعل ولا عذر له"، وعبارة الأزهري والزمخشري الثانية أدق في اللغة من عبارة الشوكاني، وما ذهبوا إليه قوي مؤيد لغة.

وقد رأيتَ قول الشوكاني:" كما صرح بذلك أئمة التفسير "، ومن حقه أن يقول: كما صرح بذلك من ذهب إليه من أئمة التفسير؛ فما كل أئمة التفسير قد ذهبوا إلى ذلك.

فصـل

متى يكون التوقف؟

قلت: تحت عنوان: (نصيحة في التوقف)، ونشرت على الإنترنت بتاريخ ١٤٢٥/٥/٢٨هـ:
" فنصيحتي إليكم بأمر واجب علي وعليكم وأن ندين الله به في هذه الحياة.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وهو أن على المُخطئ أن يعود لما قاله المصيب للحق، ومن عرف الحق وجب عليه اتباعه مع فلان أو مع فلان، ولا يحل له التوقف بعد اتضاح الحق، وعليه أن ينصر أخاه، قال رسول صلى الله عليه وسلم: " انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً .. "، وقال رسول صلى الله عليه وسلم: " الكبر بطر الحق وغمط الناس ": أي رد الحق وظلم الناس، ولا شك أن الذي يقول بالتوقف مطلقاً لم يُصب الحق، وخالف منهج أهل السنة والجماعة، وإنما يتوقف حينما لا يظهر له الحق، وأثناء توقفه يبحث عن الحق ولا يألو جهداً في طلبه حتى يصيبه، ويبقى على حاله ما لم يصل إليه. والأصل في التوقف قبل أن يظهر له الحق قوله صلى الله عليه وسلم: " لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم.." لأنهم قد يصدقون في باطل أو يكذبون في حق، ولهذا يتوقف عن تصديقهم أو تكذيبهم حتى لا يرد الحق أو يؤخذ الباطل. ويدل له أدلة كثيرة غير ما ذكرناه والله يقول الحق وهو يهدي السبيل".

قلت: وهذا أوان التفصيل ومحله:

وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري – رحمه الله – (كما ذكره ابن حجر في فتح الباري ٣١/١٣): "... **وإنكار المنكر واجب على كل من قدر عليه، فمن أعان المحق أصاب ومن أعان المخطئ أخطأ، وإن أشكل الأمر فهي الحالة التي ورد النهي عن القتال فيها**"، أي فحينئذ التوقف والاعتزال.

قال العلامة أبو عمر يوسف بن عبد البر (في جامع بيان العلم وفضله.. ٩٩/٢): " ... وأما مالك والشافعي رضي الله عنهما ومن سلك سبيلهما من أصحابهما، وهو قول الليث بن سعد والأوزاعي وأبي ثور وجماعة أهل النظر: أن الاختلاف إذا تدافع فهو خطأ وصواب، **والواجب عند اختلاف العلماء طلب الدليل من الكتاب والسنة والإجماع والقياس على الأصول على الصواب منها**، وذلك لا يعدم، **فإن استوت الأدلة وجب الميل مع الأشبه بما ذكرنا بالكتاب والسنة، فإذا لم يبن ذلك وجب التوقف، ولم يجز القطع إلا بيقين** ...".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (في الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص٨٧) عن موقف الولي مما يعرض له ويحكم به: "...، بل يجب عليه أن يعرض ذلك جميعه على ما

جاء به محمد صلى الله عليه وسلم فإن وافقه قبله، وإن خالفه لم يقبله، **وإن لم يعلم أموافق أم مخالف توقف عنه**".

وقال (في التسعينية ١/١٧٥): " **وأما ما سوى كلام الله ورسوله فلا يجوز أن يجعل أصلاً بحال**، ولا يجب التصديق بلفظ له حتى يفهم معناه، فإن كان معناه موافقاً لما جاء به الرسول كان مقبولاً، وإن كان مخالفاً كان مردوداً، **وإن كان مجملاً مشتملاً على حق وباطل لم يجز إثباته أيضاً، ولا يجوز نفي جميع معانيه، بل يجب المنع من إطلاق نفيه وإثباته والتفصيل والاستفسار**"، أي لابد من التوقف والحال هذه.

قال ابن القيم (في إعلام الموقعين ٤/٣٠٢): "إذا اعتدل عند المفتي قولان ولم يترجح له احدهما على الآخر ...:

الأظهر انه يتوقف ولا يفتيه بشيء حتى يتبين له الراجح منهما؛ لأن احدهما خطأ، فليس له أن يفتيه بما لا يعلم انه صواب، وليس له أن يخيره بين الخطأ والصواب، وهذا كما إذا تعارض عند الطبيب في أمر المريض أمران خطأ وصواب ولم يتبين له أحدهما لم يكن له أن يقدم على أحدهما، ولا يخيره، وكما لو استشاره في أمر فتعارض عنده الخطأ والصواب من غير ترجيح لم يكن له أن يشير بأحدهما ولا يخيره، وكما لو تعارض عنده طريقان: مهلكة وموصلة، ولم يتبين له طريق الصواب، لم يكن له الإقدام ولا التخيير.

فمسائل الحلال والحرام أولى بالتوقف والله أعلم"

وفي رسالة الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب إلى عبد الله بن عيسى وابنه، وعبد الله بن عبد الرحمن (كما في الدرر السنية ١٠/٥٦)، ما يوافق ما قلته في البيان السابق حيث قال — رحمه الله — : " ... دين الله تعالى ليس لي دونكم، فإذا أفتيت أو عملت بشيء، وعلمتم أني مخطئ، وجب عليكم تبيين الحق لأخيكم المسلم.

وإن لم تعلموا وكانت المسألة **من الواجبات، مثل التوحيد**، فالواجب عليكم أن تطلبوا وتحرصوا، حتى تفهموا حكم الله ورسوله في تلك المسألة، وما ذكر أهل العلم قبلكم؛ فإذا تبين حكم الله ورسوله بياناً كالشمس، فلا ينبغي لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يرده،

لكونه مخالفاً لهواه أو لما عليه أهل وقته ومشايخه... **ومتى لم تتبين لكم المسألة، لم يحل لكم الإنكار على من أفتى أو عمل حتى يتبين لكم خطؤه، بل الواجب السكوت والتوقف؛ فإذا تحققتم الخطأ بينتموه..".**

وقال السفاريني (في لوامع الأنوار ٣٨٧/٢) عن الصحابة الذين اعتزلوا في الفتنة: "...اشتبهت عليهم القضية، فلم يظهر لهم ترجيح أحد الطرفين، فاعتزلوا الفريقين، **وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم؛ لأنه لا يحل الإقدام على قتال مسلم حتى يظهر ما يوجب ذلك...".**

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله –: "**الأحاديث المتعلقة بالفتن والتحذير منها محمولة عند أهل العلم على الفتن التي لا يعرف فيها المحق من المبطل**، فهذه الفتن المشروع للمؤمن الحذر منها "، أي الاعتزال والتوقف

مسألة:

قال الحافظ ابن رجب (في جامع العلوم والحكم ٣٣٥/١)، عند حديث الصحيحين: " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت..."الحديث.

"...فقوله: "فليقل خيراً أو ليصمت" أمر بقول الخير، وبالصمت عما عداه، وهذا يدل على أنه ليس هناك كلام يستوي قوله والصمت عنه، بل إما أن يكون خيراً فيكون مأموراً بقوله، وإما أن يكون غير خير فيكون مأموراً بالصمت عنه"، إلى أن يقول (٣٤١/١): "... فليس الكلام مأموراً به على الإطلاق، ولا السكوت كذلك، بل لابد من الكلام بالخير، والسكوت عن الشر، وكان السلف كثيراً يمدحون الصمت عن الشر، وعما لا يعني لشدته على النفس؛ ولذلك يقع فيه الناس كثيراً، فكانوا يعالجون أنفسهم، ويجاهدونها على السكوت عما لا يعنيهم.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال الفضيل بن عياض: ما حج ولا رباط ولا جهاد أشد من حبس اللسان، ولو أصبحت يهمك لسانك أصبحت في هم شديد.

وقال سجن اللسان سجن المؤمن، ولو أصبحت يهمك لسانك أصبحت في غم شديد.

وسئل ابن المبارك عن قول لقمان لابنه إن كان الكلام من فضة فإن الصمت من ذهب، فقال معناه لو كان الكلام بطاعة الله من فضة فإن الصمت عن معصية الله من ذهب.

وهذا يرجع إلى أن الكف عن المعاصي أفضل من عمل الطاعات...

وتذاكروا عند الأحنف بن قيس، أيما أفضل الصمت أو النطق؟، فقال قوم: الصمت أفضل، فقال الأحنف: النطق أفضل؛ لأن فضل الصمت لا يعدو صاحبه، والمنطق الحسن ينتفع به من سمعه.

وقال رجل من العلماء عند عمر بن عبد العزيز – رحمه الله – الصامت على علم كالمتكلم على علم، فقال عمر: إني لأرجو أن يكون المتكلم على علم أفضلهما يوم القيامة حالاً؛ وذلك أن منفعته للناس وهذا صمته لنفسه، فقال له يا أمير المؤمنين، وكيف بفتنة المنطق، فبكى عمر عند ذلك بكاء شديداً.

ولقد خطب عمر بن عبد العزيز يوماً فرقَّ الناس وبكوا، فقطع خطبته، فقيل له: لو أتممت كلامك رجونا أن ينفع الله به، فقال عمر: إن القول فتنة، والفعل أولى بالمؤمن من القول، ...وقد روي عن سليمان بن عبد الملك أنه قال: الصمت منام العقل، والنطق يقظته، ولا يتم حال إلا بحال، يعني: لابد من الصمت والكلام.

...، وبكل **حال فالتزام الصمت مطلقاً واعتقاده قربة: إما مطلقاً أو في بعض العبادات كالحج والاعتكاف والصيام منهي عنه**".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال أبو القاسم عبد الكريم القُشيري – رحمه اللّه – (في الرسالة القشيرية ص ٥٧): **"الصمتُ سلامةٌ، وهو الأصل، وعليه ندامة إن ورد عنه الزجر، فالواجب أن يعتبر فيه الشرع والأمر والنهي.**

والسكوتُ في وقته صفةُ الرجل، كما أن النطق في موضعه من أشرف الخصال".

وقال: " سمعت: الأستاذ أبا عليّ الدقاق، يقول: **مَنْ سكتَ عن الحقّ فهو شيطانٌ أخرس"**.

فصل

ما يتعلق في الفتنة: قال الحافظ بن حجر (في الفتح ٨/٢): "...ومعنى الفتنة في الأصل الاختبار والامتحان، ثم استعملت في كل أمر يكشفه الامتحان عن سوء، وتطلق على الكفر، والغلو في التأويل البعيد، وعلى الفضيحة والبلية والعذاب والقتال والتحول من الحسن إلى القبيح والميل إلى الشيء والإعجاب به، وتكون في الخير والشر كقوله تعالى:﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾".

وقال الطبري – رحمه الله – (كما ذكره ابن حجر في فتح الباري ٣١/١٣):"والصواب أن يقال إن الفتنة أصلها الابتلاء...".

وقال الحافظ ابن حجر (في الفتح ٣٣/١٣): "ذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق، وقتال الباغين، وحمل هؤلاء الأحاديث الواردة في ذلك [أي الاعتزال وعدم القتال في الفتنة] على من ضعف عن القتال أو قصر نظره عن معرفة صاحب الحق ".

وفيما يتعلق في الفتنة: قال حذيفة رضي اللّه عنه خبير هذا الباب، وأمين سره: (كما في المصنف لأبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة ٦٥/١٤):" لا تضرك الفتنة ما عرفت دينك، وإنما الفتنة إذا اشتبه عليك الحق والباطل فلم تدر أيهما تتبع، فتلك الفتنة"

وقد فصل في الفتنة الإمام أبي اسحق إبراهيم الحربي – رحمه الله – (في غريب الحديث ٩٣٠/٣)، فبعد أن ذكر حديث الصحيحين بسنده، وهو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أشرف على أطمن من آطام المدينة: «إني لأرى الفتن خلال بيوتكم كمواقع

القطر»، وحديث البخاري «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»، ... قال: "قوله «أرى الفتن كمواقع القطر» واحدتها فتنة، ولها وجوه..."، وكان تفصيله فيها جامعاً حيث ذكر لها أحد عشر وجهاً.

وفصل فيها من المتأخرين سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله – على ما سيأتي، فقال (في مجموع فتاواه ٣٥٩/٧، ٤٣٤/١٨)، تحت عنوان مفهوم الأحاديث المتعلقة بالفتن: " **الأحاديث المتعلقة بالفتن والتحذير منها محمولة عند أهل العلم على الفتن التي لا يعرف فيها المحق من المبطل**، فهذه الفتن المشروع للمؤمن الحذر منها، وهي التي قصدها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله "القاعد فيها خير من القائم، والماشي خير من الساعي" الحديث.

أما الفتن التي يعرف فيها المحق من المبطل، والظالم من المظلوم، فليست داخلة في الأحاديث المذكورة، بل قد دلت الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على **وجوب نصر المحق والمظلوم على الباغي والظالم**، ومن هذا الباب ما جرى بين علي ومعاوية رضي الله عنهما فإن المصيب عند أهل السنة هو علي وهو مجتهد وله أجران، ومعاوية ومن معه مخطئون وبغاة عليه، لكنهم مجتهدون طالبون للحق فلهم أجر واحد، رضي الله عن الجميع ".

وقال – أيضا – (في مجموع فتاواه ٦/ ١٠٣)، تحت عنوان: **موقف المؤمنين من الفتن**، محاضرة ألقاها سماحته في جامعة الإمام محمد بن سعود بتاريخ ١٤١١/٥/١٤هـ، ونشرت في الصحف المحلية: "أيها الإخوة في الله أيها الأبناء: عنوان الكلمة: **موقف المؤمن من الفتن** – الفتن نعوذ بالله من شرها – بين النبي صلى الله عليه وسلم خطرها، وشرح ما يجب حولها، عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم.

ما الفتنة ؟: الفتنة كلمة مشتركة، تقع على معان كثيرة، تقع على الشرك: وهو أعظم الفتن، كما قال الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ **أي: حتى لا يكون شرك**، وقال جل وعلا: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ

مِنَ الْقَتْلِ﴾، **وتقع الفتنة – أيضاً – على التعذيب والتحريق**، كما قال جل وعلا: ﴿ ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ﴾.

وقال جل وعلا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾، **والمراد هنا العذاب والتحريق، فتنوهم يعني عذبوهم**.

وتطلق الفتنة – أيضاً – على الاختبار والامتحان، كما قال جل وعلا: ﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ يعني اختباراً وامتحاناً.

وقال جل وعلا: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ يعني اختباراً وامتحاناً حتى يتبين من يستعين بالأموال والأولاد في طاعة الله، ومن يقوم بحق الله ويتجنب محارم الله، ويقف عند حدود الله ممن ينحرف عن ذلك، ويتبع هواه.

وتقع – أيضاً – على المصائب والعقوبات، كما قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ **يعني: بل تعم"**، إلى أن قال سماحته (٦/١١١): " أما ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفتن والقعود عنها فمعروف عند أهل العلم، وتفصيل ذلك فيما يلي:

يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إنها ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، من يستشرف لها تستشرفه، فمن استطاع أن يعوذ بملجأ أو معاذ فليفعل ".

أخرجه البخاري في صحيحه، **فهذه الفتن: هي الفتن التي لا يظهر وجهها، ولا يعلم طريق الحق فيها، بل هي ملتبسة، فهذه يجتنبها المؤمن، ويبتعد عنها** بأي ملجأ، ومن هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم: «يوشك أن يكون خير مال المرء المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن» أخرجه البخاري في الصحيح، ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم لما سئل: أي الناس أفضل؟ قال: "مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله"، قيل: ثم من؟ قال: «مؤمن في شعب من الشعاب، يتقي الله ويدع الناس من شره».

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

والمقصود أن هذا عند خفاء الأمور، وعلى المؤمن أن يجتنبها، أما إذا ظهر له الظالم من المظلوم، والمبطل من المحق، فالواجب أن يكون مع المحق، ومع المظلوم ضد الظالم وضد المبطل، كما قال صلى الله عليه وسلم: " انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً" قيل: يا رسول الله: كيف أنصره ظالماً؟!! قال: "تحجزه عن الظلم فذلك نصره" أي منعه: من الظلم هو النصر.

ولما وقعت الفتنة في عهد الصحابة رضي الله عنهم اشتبهت على بعض الناس، وتأخر عن المشاركة فيها بعض الصحابة من أجل أحاديث الفتن؛ كسعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة وجماعة رضي الله عنهم، ولكن فقهاء الصحابة الذين كان لهم من العلم ما هو أكمل قاتلوا مع علي؛ لأنه أولى الطائفتين بالحق، وناصروه ضد الخوارج، وضد البغاة الذين هم من أهل الشام، لما عرفوا الحق، وأن علياً مظلوم، وأن الواجب أن ينصر، وأنه هو الإمام الذي يجب أن يتبع، وأن معاوية ومن معه بغوا عليه بشبهة المطالبة بقتل عثمان.

والله جل وعلا يقول في كتابه العظيم: (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي)، **ما قال فاعتزلوا**، قال: (فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين)، **فإذا عرف الظالم وجب أن يساعد المظلوم**؛ لقوله سبحانه: (فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله)، والباغون في عهد الصحابة معاوية وأصحابه، والمبغي عليهم: علي وأصحابه، فبهذا نصرهم أعيان الصحابة، نصروا علياً وصاروا معه، -كما هو معلوم-.

وقال في هذا المعنى صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح في قصة الخوارج: " تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق"، فقتلهم علي وأصحابه فاتضح بذلك أنهم أولى الطائفتين بالحق.

وقال صلى الله عليه وسلم في أمر عمار: «تقتل عماراً الفئة الباغية»، فقتله معاوية وأصحابه في وقعة صفين.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فمعاوية وأصحابه بغاة، لكن مجتهدون، ظنوا أنهم مصيبون في المطالبة بدم عثمان[1] [2]، كما ظن طلحة والزبير يوم الجمل، ومعهم عائشة رضي الله عنها، لكن لم يصيبوا، فلهم أجر الاجتهاد وفاتهم أجر الصواب.

وعلي له أجر الاجتهاد وأجر الصواب جميعاً، وهذه هي القاعدة الشرعية في حق المجتهدين من أهل العلم: أن **من اجتهد في طلب الحق، ونظر في أدلته من قاض أو مصلح أو محارب؛ فله أجران إن أصاب الحق، وأجر واحد إن أخطأ الحق، أجر الاجتهاد**، كما قال صلى الله عليه وسلم: " إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد وأخطأ فله أجر" متفق على صحته.

فكل فتنة تقع على يد أي إنسان من المسلمين أو من المبتدعة أو من الكفار ينظر فيها، **فيكون المؤمن مع المحق، ومع المظلوم ضد الظالم وضد المبطل، وبهذا ينصر الحق وتستقيم أمور المسلمين، وبذلك يرتدع الظالم عن ظلمه، ويعلم طالب الحق أن الواجب التعاون على البر والتقوى، وعدم التعاون على الإثم والعدوان**، عملاً بقول الله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْأِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾، فقتال الباغي وقتال الكافر الذي قام ضد المسلمين، وقتال من يتعدى على المسلمين لظلمه وكفره حق وبر ونصر للمظلوم وردع للظالم.. ومن البر والهدى ...، **ولا يجوز للمسلمين أن يتخلوا عن المظلومين ويدعوهم للظالم يلعب بهم بأي وجه من الوجوه، بل يجب أن يردع الظالم وأن ينصر المظلوم في القليل والكثير.**

---

(١) قال ابن حجر (في الفتح ١٣/٣٣):" واتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك، ولو عرف المحق منهم؛ لأنهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلا عن اجتهاد، وقد عفا الله –تعالى – عن المخطئ في الاجتهاد، بل ثبت أنه يؤجر أجراً واحداً، وان المصيب يؤجر أجرين".

(٢) قال العلامة الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب (كما في الدرر السنية ١/٢٣٦): "قد رأى معاوية وأصحابه رضي الله عنهم–منابذة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقتاله، ومناجزته الحرب، وهم في ذلك مخطئون بالإجماع، واستمروا في ذلك الخطأ، ولم يشتهر عن أحد من السلف تكفير أحد منهم إجماعاً، بل ولا تفسيقه، بل أثبتوا لهم أجر الاجتهاد، وإن كانوا مخطئين، كما أن ذلك مشهور عند أهل السنة".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فالواجب على جميع المسلمين أن يتفقهوا في الدين وأن يكونوا على بصيرة فيما يأتون وفيما يذرون، وأن يحكموا كتاب الله العظيم وسنة نبيه الكريم في كل شيء، كما قال الله سبحانه: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ الآية، وقوله عز وجل: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية، وعليهم أن يدرسوا الكتاب والسنة دراسة الطالب للحق، المريد وجه الله والدار الآخرة، الذي يريد أن ينفذ حكم الله في عباد الله، وأن يحذروا الهوى، فإن الهوى يهوي بأهله إلى النار، قال تعالى: ﴿وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وقال جل وعلا: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾"

فصـل

ما يجب من الشجاعة في الحق ورفض الباطل: ذكر أبو نعيم بسنده (في حلية الأولياء ٨٥/١) عن عبد الواحد الدمشقي قال: "نادى حوشب الخيري علياً يوم صفين فقال: انصرف عنا يا ابن أبي طالب فإنا ننشدك الله في دمائنا ودمك نخلي بينك وبين عراقك وتخلي بيننا وبين شامنا وتحقن دماء المسلمين. فقال علي: "هيهات يا ابن أم ظليم، **والله لو علمت أن المداهنة تسعني في دين الله لفعلت، ولكان أهون علي في المؤونة، ولكن الله لم يرض من أهل القرآن بالإدهان والسكوت والله يعصى**".

وزاد ابن عبد البر (في الاستيعاب١٢٢/١): "**وهم يطيقون الدفاع والجهاد حتى يظهر أمر الله**".

وزاد ابن الأثير (في أسد الغابة ٢٩٢/١): "**إذا كان الله – عز وجل – يعصى وهم يطيقون الدفاع والجهاد حتى يظهر أمر الله**".

وقال الذهبي (في تاريخ الإسلام ١/ ٣٣٥٨، وتذكرة الحفاظ ١١٨٤/٣) عن الحافظ أبي إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي: " **كان جذعاً في أعين المتكلمين، وسيفاً مسلولاً على المخالفين، وطوداً في السنة لا تزعزعه الرياح، وقد امتحن مرات**.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

قال الحافظ محمد بن طاهر: " سمعت أبا إسماعيل الأنصاري يقول بهراة: **عرضت على السيف خمس مرات لا يقال لي: ارجع عن مذهبك، لكن يقال لي: اسكت عمن خالفك. فأقول: لا أسكت**".

قال قتادة (كما في السير للذهبي ١٩٢/٤): "حدثنا مطرف قال: كنا نأتي زيد بن صوحان ...، فأتيته ذات يوم، وقد كتبوا كتاباً، فنسقوا كلاماً من هذا النحو: **إن الله ربنا، ومحمد نبينا، والقرآن إمامنا، ومن كان معنا كنا وكنا، ومن خالفنا كانت يدنا عليه وكنا وكنا**، قال: فجعل يعرض الكتاب عليهم رجلاً رجلاً، فيقولون: أقررت يا فلان؟، حتى انتهوا إليّ فقالوا: أقررت يا غلام؟ قلت: لا، قال -يعني زيداً-: لا تعجلوا على الغلام، ما تقول يا غلام؟ قلت: **إن الله قد أخذ عليّ عهداً في كتابه، فلن أحدث عهداً سوى العهد الذي أخذه علي، فرجع القوم من عند آخرهم ما أقر منهم أحد، وكانوا زهاء ثلاثين نفساً**".

وقال عماد الدين ابن شيخ الحزاميين في التذكرة والاعتبار.. (كما في العقود الدرية ٢٥١): " أما رده [يعني شيخ الإسلام ابن تيمية]على الطائفة الفلانية: أيها المفرط التائه الذي لا يدري ما يقول، **أفيقوم دين محمد بن عبد الله الذي أنزل من السماء إلا بالطعن على هؤلاء؟، وكيف يظهر الحق إن لم يخذل الباطل؟ لا يقول مثل هذا إلا تائه أو مُسِنٌ أو حاسدٌ**".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى٣١٥/٢٧): " **فالحق يعرفه كل أحد، فإن الحق الذي بعث الله به الرسل لا يشتبه بغيره على العارف**، كما لا يشتبه الذهب الخالص بالمغشوش على الناقد، والله -تعالى- أوضح الحجة وأبان المحجة بمحمد خاتم المرسلين وأفضل النبيين وخير خلق الله أجمعين، **فالعلماء ورثة الأنبياء، عليهم بيان ما جاء به الرسول ورد ما يخالفه**".

وكان مما كتبه في سجنه (كما في العقود الدرية ص ٢٨٧): " **ومن سنة الله أنه إذا أراد إظهار دينه أقام من يعارضه، فيحق الحق بكلماته، ويقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق**".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال – رحمه الله – (كما في مجموع الفتاوى ٢٤/ ١٧٢): " وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا أمر الله – تعالى– في قوله: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً﴾، وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين، **نعم من خالف الكتاب المستبين، والسنة المستفيضة، أو ما أجمع عليه سلف الأمة خلافاً لا يعذر فيه، فهذا يعامل بما يعامل به أهل البدع**".

وقال – أيضاً – (في تنبيه الرجل العاقل : ٣/١): "فإن الله – سبحانه – علم ما عليه بنو آدم من كثرة الاختلاف والافتراق، وتباين العقول والأخلاق، حيث خلقوا من طبائع ذات تنافر، وابتلوا بتشعب الأفكار والخواطر.

فبعث الله الرسل مبشرين ومنذرين ومبينين للإنسان ما يضله وما يهديه، وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، وأمرهم بالاعتصام به حذراً من الافتراق في الدين، وحضهم عند التنازع على الرد إليه وإلى رسوله المبين، وعذرهم بعد ذلك فيما يتنازعون فيه من دقائق الفروع العملية؛ لخفاء مدركها وخفة مسلكها وعدم إفضائها إلى بلية، **وحضهم على المناظرة والمشاورة لاستخراج الصواب في الدنيا والآخرة** حيث يقول لمن رضي دينهم: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾، **كما أمرهم بالمجادلة والمقاتلة لمن عدل عن السبيل العادلة** حيث يقول آمراً وناهياً لنبيه والمؤمنين لبيان ما يرضاه منه ومنهم: ﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، ﴿وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾.

فكان أئمة الإسلام ممتثلين لأمر المليك العلام، **يجادلون أهل الأهواء المضلة، حتى يردوهم إلى سواء الملة**، كمجادلة ابن عباس –رضي الله عنهما– للخوارج المارقين، حتى رجع كثير منهم إلى ما خرج عنه من الدين، وكمناظرة كثير من السلف الأولين لصنوف المبتدعة الماضين، ومن في قلبه ريب يخالف اليقين، حتى هدى الله من شاء من البشر، وعَلَنَ الحقُ وظهر، ودرس ما أحدثه المبتدعون واندثر.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وكانوا يتناظرون في الأحكام، ومسائل الحلال والحرام بالأدلة المرضية، والحجج القوية، حتى كان قل مجلس يجتمعون فيه إلا ظهر الصواب، ورجع راجعون إليه؛ لاستدلال المستدل بالصحيح من الدلائل، وعلم المنازع أن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل، كمجادلة الصديق لمن نازعه في قتال مانعي الزكاة حتى رجعوا إليه، ومناظرتهم في جمع المصحف حتى اجتمعوا عليه، ومناظرتهم في حد الشارب وجاحد التحريم، حتى هدوا إلى الصراط المستقيم.

هذا وأمثاله يجل عن العد والإحصاء، فإنه أكثر من نجوم السماء".

وقال – أيضاً –(كما في مجموع الفتاوى٤١٩/٣)"...وفي الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر)، وفي الصحاح ـ أيضًا ـ أنه قال: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا)، وشبك بين أصابعه، وفي الصحاح ـ أيضًا ـ أنه قال: (والذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)، وقال صلى الله عليه وسلم: «المسلم أخو المسلم، لا يسلمه ولا يظلمه» وأمثال هذه النصوص في الكتاب والسنة كثيرة.

وقد جعل الله فيها عباده المؤمنين بعضهم أولياء بعض، وجعلهم إخوة، وجعلهم متناصرين متراحمين متعاطفين، وأمرهم سبحانه بالائتلاف ونهاهم عن الافتراق والاختلاف، فقال: ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللّهِ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

فكيف يجوز مع هذا لأمة محمد – صلى الله عليه وسلم – أن تفترق وتختلف، حتى يوالي الرجل طائفة ويعادي طائفة أخرى بالظن والهوى، بلا برهان من الله – تعالى– .

وقد برأ الله نبيه صلى الله عليه وسلم ممن كان هكذا.

فهذا فعل أهل البدع؛ كالخوارج الذين فارقوا جماعة المسلمين واستحلوا دماء من خالفهم. وأما أهل السنة والجماعة فهم معتصمون بحبل الله.

وأقل ما في ذلك أن يفضل الرجل من يوافقه على هواه، وإن كان غيره أتقى للّه منه.

وإنما الواجب أن يقدم من قدمه الله ورسوله، ويؤخر من أخره الله ورسوله، ويحب ما أحبه الله ورسوله، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله، وينهى عما نهى الله عنه ورسوله، وأن يرضى بما رضي الله به ورسوله، وأن يكون المسلمون يدًا واحدة، **فكيف إذا بلغ الأمر ببعض الناس إلى أن يضلل غيره ويكفره، وقد يكون الصواب معه، وهو الموافق للكتاب والسنة**؟! ولو كان أخوه المسلم قد أخطأ في شيء من أمور الدين، فليس كل من أخطأ يكون كافرًا ولا فاسقًا، بل قد عفا اللّه لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان، وقد قال — تعالى — في كتابه في دعاء الرسول صلى اللّه عليه وسلم والمؤمنين: ﴿رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وثبت في الصحيح أن اللّه قال: «قد فعلت».

لا سيما وقد يكون من يوافقكم في أخص من الإسلام، مثل أن يكون على مذهب الشافعي أو منتسبًا إلى الشيخ عدي، ثم بعد هذا قد يخالف في شيء، وربما كان الصواب معه، فكيف يستحل عرضه ودمه أو ماله؟ مع ما قد ذكر اللّه ـ تعالى ـ من حقوق المسلم والمؤمن؟! وكيف يجوز التفريق بين الأمة بأسماء مبتدعة لا أصل لها في كتاب اللّه ولا سنة رسوله صلى اللّه عليه وسلم؟.

وهذا التفريق الذي حصل من الأمة ـ علمائها ومشايخها وأمرائها وكبرائها ـ هو الذي أوجب تسلط الأعداء عليها؛ وذلك بتركهم العمل بطاعة اللّه ورسوله، كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء﴾.[المائدة: ١٤].

فمتى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به، وقعت بينهم العداوة والبغضاء، وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا؛ فإن الجماعة رحمة، والفرقة عذاب".

وقال (في الاستقامة ٤٢/١): "ولأجل ما يظن من تعارض هذين [أمرهم بالطاعة ونهاهم عن منازعة الأمر أهله، وأمرهم بالقيام بالحق] تعرض الحيرة في ذلك لطوائف من الناس والحائر

الذي لا يدري – لعدم ظهور الحق، وتميز المفعول من المتروك– ما يفعل؛ إما لخفاء الحق عليه أو لخفاء ما يناسب هواه عليه.

والبدعة مقرونة بالفرقة، كما أن السنة مقرونة بالجماعة؛ فيقال أهل السنة والجماعة كما يقال أهل البدعة والفرقة، وقد بسطنا هذا كله في غير هذا الموضع.

وإنما المقصود هنا التنبيه على وجه تلازمهما: موالاة المفترقَين، وإن كان كلاهما فيه بدعة وفرقة، أو كانوا مؤمنين فيوالَون بإيمانهم، ويترك ما ليس من الإيمان من بدعة وفرقة.

فإن البدعة: **ما لم يشرعه الله من الدين**. فكل من دان بشيء لم يشرعه الله فذلك بدعة وإن كان متأولاً فيه".

قال الحافظ ابن رجب (في جامع العلوم والحكم ٢/٢٦٥): "وقد حرم الله على المؤمنين ما يوقع بينهم العداوة والبغضاء، كما قال تعالى ﴿إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون﴾ المائدة.
وامتن على عباده بالتأليف بين قلوبهم، كما قال – تعالى – ﴿واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾ آل عمران.
وقال ﴿هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم﴾ الأنفال.
ولهذا المعنى حرم المشي بالنميمة لما فيها من إيقاع العداوة والبغضاء، ورخص في الكذب في الإصلاح بين الناس، ورغب الله في الإصلاح بينهم، كما قال – تعالى – ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾.
وقال: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾، وقال: ﴿فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم﴾. وخرج الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي من حديث أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه، قال: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة»؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «إصلاح ذات البين؛ فإن فساد ذات البين هي الحالقة».

...، وأما البغض في الله: فهو من أوثق عرى الإيمان، وليس داخلاً في النهي، ولو ظهر لرجل من أخيه شر، فأبغضه عليه وكان الرجل معذوراً فيه في نفس الأمر أثيب المبغض له، وإن عُذِر أخوه ...

قال الربيع بن خيثم: لو رأيت رجلاً يظهر خيراً، ويسر شراً، أحببته عليه، آجرك الله على حبك الخير، ولو رأيت رجلاً يظهر شراً، ويسر خيراً، أبغضته عليه، آجرك الله على بغضك الشر، ولـمَّا كثُر اختلاف الناس في مسائل الدين، وكثر تفرقهم كثر بسبب ذلك تباغضهم، وتلاعنهم، وكل منهم يظهر أنه يبغض لله، وقد يكون في نفس الأمر معذوراً، وقد لا يكون معذوراً، بل يكون متبعاً لهواه مقصراً في البحث عن معرفة ما يبغض عليه، فإن كثيراً من البغض كذلك، إنما يقع لمخالفة متبوع يظن أنه لا يقول إلا الحق، وهذا الظن خطأ قطعاً، وإن أريد أنه لا يقول إلا الحق فيما خولف فيه فهذا الظن قد يخطئ ويصيب، وقد يكون الحامل على الميل إليه مجرد الهوى والإلفة أو العادة، وكل هذا يقدح في أن يكون هذا البغض لله، فالواجب على المؤمن أن ينصح لنفسه، ويتحرز في هذا غاية التحرز، وما أشكل منه فلا يدخل نفسه فيه، خشية أن يقع فيما نهى عنه من البغض المحرم.

وهاهنا أمر خفي ينبغي التفطن له، وهو أن كثيراً من أئمة الدين قد يقول قولاً مرجوحاً، ويكون مجتهداً فيه مأجوراً على اجتهاده فيه، موضوعاً عنه خطؤه فيه، ولا يكون المنتصر لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة؛ لأنه قد لا ينتصر لهذا القول إلا لكون متبوعه قد قاله، بحيث لو أنه قد قاله غيره من أئمة الدين لما قبله، ولا انتصر له، ولا والى من يوافقه، ولا عادى من خالفه، وهو مع هذا يظن أنه إنما انتصر للحق بمنـزلة متبوعه، وليس كذلك؛ فإن متبوعه إنما كان قصده الانتصار للحق وإن أخطأ في اجتهاده، وأما هذا التابع فقد شاب انتصاره لما يظنه الحق إرادةُ علو متبوعه، وظهور كلمته، وأنه لا ينسب إلى الخطأ، وهذه دسيسة تقدح في قصد الانتصار للحق، فافهم هذا فإنه مهم عظيم، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى ١٦/٢٨): " ... وليس للمعلمين أن يحزبوا الناس، ويفعلوا ما يلقي بينهم العداوة والبغضاء، بل يكونون مثل الإخوة المتعاونين

على البر والتقوى كما قال – تعالى–، ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾.

وليس لأحد منهم أن يأخذ على أحد عهداً بموافقته على كل ما يريده؛ وموالاة من يواليه؛ ومعاداة من يعاديه، بل من فعل هذا كان من جنس جنكيزخان وأمثاله الذين يجعلون من وافقهم صديقاً موالياً ومن خالفهم عدواً باغياً، **بل عليهم وعلى أتباعهم عهد الله ورسوله بأن يطيعوا الله ورسوله؛ ويفعلوا ما أمر الله به ورسوله؛ ويحرموا ما حرم الله ورسوله؛ ويرعوا حقوق المعلمين كما أمر الله ورسوله.**

فإن كان أستاذ أحد مظلوماً نصره وإن كان ظالماً لم يعاونه على الظلم، بل يمنعه منه؛ كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» قيل: يا رسول الله أنصره مظلوماً فكيف أنصره ظالماً قال: « تمنعه من الظلم فذلك نصرك إياه».

وإذا وقع بين معلم ومعلم أو تلميذ وتلميذ أو معلم وتلميذ خصومة ومشاجرة **لم يجز لأحد أن يعين أحدهما حتى يعلم الحق، فلا يعاونه بجهل ولا بهوى، بل ينظر في الأمر فإذا تبين له الحق أعان المحق منهما على المبطل،** سواء كان المحق من أصحابه أو أصحاب غيره؛ وسواء كان المبطل من أصحابه أو أصحاب غيره، **فيكون المقصود عبادة الله وحده وطاعة رسوله؛ واتباع الحق والقيام بالقسط** قال الله – تعالى –: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ يقال: لوى يلوي لسانه: **فيخبر بالكذب.**

والإعراض: **أن يكتم الحق؛ فإن الساكت عن الحق شيطان أخرس.**

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

ومن مال مع صاحبه – سواء كان الحق له أو عليه – فقد حكم بحكم الجاهلية[1]، وخرج عن حكم الله ورسوله، والواجب على جميعهم **أن يكونوا يداً واحدة مع المحق على المبطل**، فيكون المعظم عندهم من عظمه الله ورسوله، والمقدم عندهم من قدمه الله ورسوله، والمحبوب عندهم من أحبه الله ورسوله، والمهان عندهم من أهانه الله ورسوله، **بحسب ما يرضي الله ورسوله لا بحسب الأهواء**؛ فإنه من يطع الله ورسوله فقد رشد؛ ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه.

فهذا هو الأصل الذي عليهم اعتماده. وحينئذ فلا حاجة إلى تفرقهم وتشيعهم؛ فإن الله — تعالى – يقول: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾، وقال –تعالى– : ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾".

وقال– أيضاً رحمه الله – (في منهاج السنة ٦/١)، عن غير المتبعين للرسل والكتب السماوية المنزلة: "**فإن هذا الصنف يكثرون ويظهرون إذا كثرت الجاهلية وأهلها، ولم يكن هناك من أهل العلم بالنبوة والمتابعة لها من يظهر أنوارها الماحية لظلمة الضلال، ويكشف ما في خلافها من الإفك والشرك والمحال**".

وقال — أيضاً — (كما في مجموع الفتاوى ١٤٧/٢٨): "**وقوم يقومون ديانة صحيحة، يكونون في ذلك مخلصين لله مصلحين فيما عملوه، ويستقيم لهم ذلك حتى يصبروا على ما أوذوا**. وهؤلاء هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وهم من خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويؤمنون بالله".

قال سماحة الإمام عبد العزيز بن باز: "والعلماء المتبصرون اليوم في أوطان المسلمين قليلون، وعلماء السوء وأدعياء العلم من الذين يدَّعون أنفسهم علماء، وليسوا بعلماء، وينتسبون إلى

---

[1] **قلت**: وهذا هو حال بعضهم، حيث ناصر الباطل وصاحبه حميّة جاهلية، وعادى صاحب الحق، فأين يا ترى مقتضى العمل بقول الله – تعالى – ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾، وقوله: ﴿ وَلا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «انصر أخاك ظالماً أو مظلماً . . .» وغير ذلك من النصوص التي في هذا المعنى.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

العلم كذباً وباطلاً، هؤلاء كثيرون، **ولكن لا عبرة بهم، ولا قيمة لهم، لعدم علمهم بالحق، وعدم نصرهم للحق،** وحجة المخالفين والمبتدعين والضالين ضعيفة واهية.

ومن الواجب على علماء الحق، الذين وفقهم الله – سبحانه وتعالى – للعلم بكتابه وسنة الرسول –صلى الله عليه وسلم–، وبصرهم بالحق، حتى عرفوا طريق النبي صلى الله عليه وسلم وطريق أصحابه، وعرفوا أن النصر إنما يكون بالتمسك بدين الله والعض عليه بالنواجذ، ودعوا إلى ذلك، وعرفوا سنة الرسول صلى الله عليه وسلم، وتمسكوا بالشرع الحنيف، ودانوا بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم أن ينشروا الدعوة الإسلامية، ويقوموا بتنقية العقيدة من البدع والضلالات والانحرافات.

هؤلاء هم العلماء الذين تعلق عليهم الآمال، وتجب عليهم دعوة الناس إلى الحق، وهؤلاء يلزمهم أن يصبروا على الأذى، وأن يـبشروا الناس بدين الله، ويوضحوا لهم سبيل الحق، ويشرحوا لهم حقيقة الإسلام، الذي بعث الله به النبي صلى الله عليه وسلم **حتى يزول الجهل، وينقشع اللبس، ويتضح الحق لطالب الحق...**".

قال الإمام ابن القيم – رحمه الله – (في الصواعق المرسلة ٢ / ٥١٩): "ووقوع الاختلاف بين الناس أمر ضروري لا بد منه لتفاوت إرادتهم وأفهامهم وقوى إدراكهم ولكن المذموم بغي بعضهم على بعض، وعدوانه وإلا فإذا كان الاختلاف على وجه لا يؤدي إلى التباين والتحزب وكل من المختلفين قصده طاعة الله ورسوله لم يضر ذلك الاختلاف؛ فإنه أمر لا بد منه في النشأة الإنسانية، ولكن إذا كان الأصل واحداً، والغاية المطلوبة واحدة، والطريق المسلوكة واحدة، لم يكد يقع اختلاف، وإن وقع كان اختلافاً لا يضر كما تقدم من اختلاف الصحابة، فإن الأصل الذي بنوا عليه واحد، وهو كتاب الله وسنة رسوله، والقصد واحد: وهو طاعة الله ورسوله، والطريق واحد: وهو النظر في أدلة القرآن والسنة، وتقديمها على كل قول ورأي وقياس وذوق وسياسة".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال (في الفوائد ص ٢٠١) تحت عنوان: **قاعدة جليلة**: " قال الله – تعالى –: ﴿وَكَذَلِكَ نُفصل الْآياتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِين﴾[الأنعام آية ٥٥]، وقال: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾، الآية[النساء ١١٥].

والله — تعالى – قد بين في كتابه سبيل المؤمنين مفصلة، وسبيل المجرمين مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، وأعمال هؤلاء وأعمال هؤلاء، وأولياء هؤلاء وأولياء هؤلاء، وخذلانه لهؤلاء وتوفيقه لهؤلاء، والأسباب التي وفق بها هؤلاء، والأسباب التي خذل بها هؤلاء.

وجلا – سبحانه – الأمرين في كتابه وكشفهما، وأوضحهما، وبينهما غاية البيان، حتى شاهدتهما البصائر كمشاهدة الأبصار للضياء والظلام.

فالعالمون بالله وكتابه ودينه عرفوا سبيل المؤمنين معرفة تفصيلية، وسبيل المجرمين معرفة تفصيلية، فاستبانت لهم السبيلان كما يستبين للسالك الطريق الموصل إلى مقصوده، والطريق الموصل إلى الهلكة.

فهؤلاء أعلم الخلق وأنفعهم للناس وأنصحهم لهم وهم الأدلاء الهداة.

وبذلك برز الصحابة على جميع من أتى بعدهم إلى يوم القيامة، فإنهم نشأوا في سبيل الضلال والكفر والشرك والسبل الموصلة إلى الهلاك وعرفوها مفصلة، ثم جاءهم الرسول فأخرجهم من تلك الظلمات إلى سبيل الهدى وصراط الله المستقيم، فخرجوا من الظلمة الشديدة إلى النور التام ومن الشرك إلى التوحيد ومن الجهل إلى العلم ومن الغي إلى الرشاد ومن الظلم إلى العدل ومن الحيرة والعمى إلى الهدى والبصائر، فعرفوا مقدار ما نالوه وظفروا به ومقدار ما كانوا فيه، فإن الضد يظهر حسنه الضد، وإنما تتبين الأشياء بأضدادها، فازدادوا رغبة ومحبة فيما انتقلوا إليه ونفرة وبغضاً لما انتقلوا عنه، وكانوا أحب الناس للتوحيد والإيمان والإسلام وأبغض الناس لضده، عالمين بالسبيل على التفصيل، وأما من جاء بعد الصحابة فمنهم من نشأ في الإسلام غير عالم تفصيل ضده فالتبس عليه بعض تفاصيل سبيل المؤمنين بسبيل المجرمين، **فإن اللبس إنما يقع إذا ضعف العلم بالسبيلين أو أحدهما** كما قال عمر بن الخطاب: «إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام

من لم يعرف الجاهلية»، وهذا من كمال علم عمر رضي الله عنه؛ **فإنه إذا لم يعرف الجاهلية وحكمها، – وهو كل ما خالف ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فإنه من الجاهلية – فإنها منسوبة إلى الجهل، وكل ما خالف الرسول فهو من الجهل**.

فمن لم يعرف سبيل المجرمين ولم تستبن له، أوشك أن يظن في بعض سبيلهم أنها من سبيل المؤمنين، كما وقع في هذه الأمة من أمور كثيرة في باب الاعتقاد والعلم والعمل، هي من سبيل المجرمين والكفار وأعداء الرسل، أدخلها من لم يعرف أنها من سبيلهم في سبيل المؤمنين، ودعا إليها، وكفر من خالفها، واستحل منه ما حرمه الله ورسوله، كما وقع لأكثر أهل البدع من الجهمية والقدرية والخوارج والروافض وأشباههم، ممن ابتدع بدعة ودعا إليها وكفر من خالفها، والناس في هذا الموضع أربع فرق: **الفرقة الأولى: من استبان له سبيل المؤمنين وسبيل المجرمين على التفصيل علماً وعملاً، وهؤلاء أعلم الخلق**.

الفرقة الثانية: من عميت عنه السبيلان من أشباه الأنعام، وهؤلاء بسبيل المجرمين أحضر ولها أسلك.

الفرقة الثالثة: من صرف عنايته إلى معرفة سبيل المؤمنين دون ضدها، فهو يعرف ضدها من حيث الجملة والمخالفة، وأن كل ما خالف سبيل المؤمنين فهو باطل، وإن لم يتصوره على التفصيل، بل إذا سمع شيئاً مما خالف سبيل المؤمنين صرف سمعه عنه، ولم يشغل نفسه بفهمه ومعرفة وجه بطلانه، وهو بمنزلة من سلمت نفسه من إرادة الشهوات، فلم تخطر بقلبه ولم تدعه إليها نفسه، بخلاف الفرقة الأولى، فإنهم يعرفونها وتميل إليها نفوسهم، ويجاهدونها على تركها لله. وقد كتبوا إلى عمر بن الخطاب يسألونه عن هذه المسالة، أيهما أفضل: رجل لم تخطر له الشهوات ولم تمر بباله أو رجل نازعته إليها نفسه فتركها لله؟ فكتب عمر إن الذي تشتهى نفسه المعاصي ويتركها لله – عز وجل–، ﴿من الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة وأجر عظيم﴾.

وهكذا من عرف البدع والشرك والباطل وطرقه، فأبغضها لله وحَذِرَها وحذَّر منها ودفعها عن نفسه، ولم يدعها تخدش وجه إيمانه، ولا تورثه شبهة ولا شكاً، بل يزداد

بمعرفتها بصيرة في الحق ومحبة له، وكراهة لها ونفرة عنها، أفضل ممن لا تخطر بباله، ولا تمر بقلبه، فإنه كلما مرت بقلبه وتصورت له ازداد محبة للحق ومعرفة بقدره وسروراً به، فيقوى إيمانه به، كما أن صاحب خواطر الشهوات والمعاصي كلما مرت به فرغب عنها إلى ضدها، ازداد محبة لضدها، ورغبة فيه وطلباً له، وحرصاً عليه.

فما ابتلى الله – سبحانه – عبده المؤمن بمحبة الشهوات والمعاصي، وميل نفسه إليها، إلا ليسوقه بها إلى محبة ما هو أفضل منها وخير له وأنفع وأدوم، وليجاهد نفسه على تركها له – سبحانه –، فتورثه تلك المجاهدة الوصول إلى المحبوب الأعلى، فكلما نازعته نفسه إلى تلك الشهوات، واشتدت إرادته لها، وشوقه إليها، صرف ذلك الشوق والإرادة والمحبة إلى النوع العالي الدائم.

فكان طلبه له أشد، وحرصه عليه أتم، بخلاف النفس الباردة الخالية من ذلك، فإنها وإن كانت طالبة للأعلى لكن بين الطلبين فرق عظيم، ألا ترى أن من مشى إلى محبوبه على الجمر والشوك أعظم ممن مشى إليه راكباً على النجائب.

فليس من آثر محبوبه مع منازعة نفسه، كمن آثره مع عدم منازعتها إلى غيره، فهو – سبحانه – **يبتلي عبده بالشهوات، إما حجاباً له عنه أو حاجباً له يوصله إلى رضاه وقربه وكرامته**.

الفرقة الرابعة: فرقة عرفت سبيل الشر والبدع والكفر مفصلة، وسبيل المؤمنين مجملة، وهذا حال كثير ممن اعتنى بمقالات الأمم، ومقالات أهل البدع، فعرفها على التفصيل، ولم يعرف ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم كذلك، بل عرفه معرفة مجملة، وإن تفصلت له في بعض الأشياء.

ومن تأمل كتبهم رأى ذلك عِياناً، وكذلك من كان عارفاً بطرق الشر والظلم والفساد على التفصيل سالكاً لها إذا تاب ورجع عنها إلى سبيل الأبرار يكون علمه بها مجملاً غير عارف بها على التفصيل، معرفة من أفنى عمره في تصرفها وسلوكها.

والمقصود أن الله – سبحانه– يحب أن تعرف سبيل أعدائه لتجتنب وتبغض، كما يحب أن تعرف سبيل أوليائه لتحب وتسلك، وفى هذه المعرفة من الفوائد والأسرار مالا يعلمه إلا الله من معرفة عموم ربوبيته – سبحانه – وحكمته وكمال أسمائه وصفاته، وتعلقها

بمتعلقاتها واقتضائها لآثارها وموجباتها، وذلك من أعظم الدلالة على ربوبيته وملكه وإلهيته وحبه وبغضه وثوابه وعقابه والله أعلم".

وقال – أيضاً – (في زاد المعاد٣/١٥): " ... الإنسان مدني بالطبع لابد له أن يعيش مع الناس، والناس لهم إرادات وتصورات فيطلبون منه أن يوافقهم عليها، فإن لم يوافقهم آذوه وعذبوه، وإن وافقهم حصل له الأذى والعذاب تارة منهم وتارة من غيرهم، كمن عنده دين وتقى حل بين قوم فجار ظلمة، ولا يتمكنون من فجورهم وظلمهم إلا بموافقته لهم، أو سكوته عنهم، **فإن وافقهم أو سكت عنهم سلم من شرهم في الابتداء ثم يتسلطون عليه بالإهانة والأذى أضعاف ما كان يخافه ابتداء لو أنكر عليهم وخالفهم وإن سلم منهم فلابد أن يهان ويعاقب على يد غيرهم،** فالحزم كل الحزم في الأخذ بما قالت عائشة أم المؤمنين لمعاوية : **"من أرضى الله بسخط الناس كفاه الله مؤونة الناس ومن أرضى الناس بسخط الله لم يغنوا عنه من الله شيئاً".**

[في كتاب عائشة إلى معاوية رضي الله عنهما رفعته حديثاً فقالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤونة الناس ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس»]

ومن تأمل أحوال العالم رأى هذا كثيراً فيمن يعين الرؤساء على أغراضهم الفاسدة وفيمن يعين أهل البدع على بدعهم **هرباً من عقوبتهم، فمن هداه الله وألهمه رشده ووقاه شر نفسه امتنع من الموافقة على فعل المحرم وصبر على عدوانهم، ثم تكون له العاقبة في الدنيا والآخرة كما كانت للرسل وأتباعهم كالمهاجرين والأنصار ومن ابتلي من العلماء والعباد وصالحي الولاة والتجار وغيرهم...**، ثم أخبر عن حال الداخل في الإيمان بلا بصيرة وأنه إذا أوذي في الله جعل فتنة الناس له كعذاب الله، وهي أذاهم له، ونيلهم إياه بالمكروه والألم الذي لابد أن يناله الرسل وأتباعهم ممن خالفهم، جعل ذلك في فراره منهم، وتركه السبب الذي ناله، كعذاب الله الذي فر منه المؤمنون بالإيمان، فالمؤمنون لكمال بصيرتهم، فروا من ألم عذاب الله إلى الإيمان، وتحملوا ما فيه من الألم الزائل المفارق عن قريب، وهذا لضعف بصيرته، فر من ألم عذاب أعداء الرسل إلى موافقتهم ومتابعتهم، ففر من ألم عذابهم إلى ألم عذاب الله، فجعل ألم فتنة الناس في الفرار منه، بمنزلة ألم عذاب

الله، وغبن كل الغبن إذ استجار من الرمضاء بالنار، وفر من ألم ساعة إلى ألم الأبد، وإذا نصر الله جنده وأولياءه قال إني كنت معكم، والله عليم بما انطوى عليه صدره من النفاق.

والمقصود: أن الله – سبحانه – اقتضت حكمته أنه لابد أن يمتحن النفوس ويبتليها، فيظهر بالامتحان طيّبها من خبيثها، ومن يصلح لموالاته وكرامته، ومن لا يصلح، وليمحص النفوس التي تصلح له ويخلصها بكير الامتحان، كالذهب الذي لا يخلص ولا يصفو من غشه، إلا بالامتحان، إذ النفس في الأصل جاهلة ظالمة، وقد حصل لها بالجهل والظلم من الخبث ما يحتاج خروجه إلى السبك والتصفية، فإن خرج في هذه الدار وإلا ففي كير جهنم، فإذا هذب العبد ونقي أذن له في دخول الجنة " .

وقال – أيضاً رحمه الله – (في التبيان في أقسام القرآن ٣٧٩/١): "**القلم الثاني عشر**: القلم الجامع: **وهو قلم الرد على المبطلين ورفع سنة المحقين وكشف أباطيل المبطلين**، على اختلاف أنواعها وأجناسها، وبيان تناقضها وتهافتهم، وخروجهم عن الحق، ودخولهم في الباطل، **وهذا القلم في الأقلام نظير الملوك في الأنام.**

وأصحابه أهل الحجة الناصرون لما جاءت به الرسل المحاربون لأعدائهم، وهم الداعون إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، المجادلون لمن خرج عن سبيله بأنواع الجدال. وأصحاب هذا القلم حرب لكل مبطل، وعدو لكل مخالف للرسل.

فهم في شأن، وغيرهم من أصحاب الأقلام في شأن.

فهذه الأقلام التي فيها انتظام مصالح العالم.

ويكفي في جلالة القلم أنه لم تكتب كتب الله إلا به، وأن الله – سبحانه – أقسم به في كتابه، وتعرف إلى غيره بأن علَّم بالقلم، وإنما وصل إلينا ما بعث به نبينا صلى الله عليه وسلم بواسطة القلم".

وقال (في مفتاح دار السعادة ٢٧١/١): "... **وإنما جعل طلب العلم من سبيل الله؛ لأن به قوام الإسلام**، كما أن قوامه بالجهاد؛ فقوام الدين بالعلم والجهاد، ولهذا كان الجهاد نوعين: جهاد باليد والسنان، وهذا المشارك فيه كثير. **والثاني: الجهاد بالحجة والبيان،**

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وهذا جهاد الخاصة من أتباع الرسل، وهو جهاد الأئمة، وهو أفضل الجهادين؛ لعظم منفعته وشدة مؤونته وكثرة أعدائه، قال – تعالى – في سورة الفرقان وهي مكية: ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيراً۝ فَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَاداً كَبِيراً﴾[الفرقان ٥١-٥٢]".

فهذا جهاد لهم بالقرآن، **وهو أكبر الجهادين، وجهاد المنافقين – أيضاً** –؛ فإن المنافقين لم يكونوا يقاتلون المسلمين، بل كانوا معهم في الظاهر، وربما كانوا يقاتلون عدوهم معهم، ومع هذا فقد قال – تعالى –: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التحريم ٩] **ومعلوم أن جهاد المنافقين كان بالحجة والقرآن**.

والمقصود أن سبيل الله هي الجهاد وطلب العلم ودعوة الخلق به إلى الله، ولهذا قال معاذ رضي الله عنه: عليكم بطلب العلم؛ فإن تعلمه لله خشية، ومدارسته عبادة، ومذاكرته تسبيح، والبحث عنه جهاد.

ولهذا قرن – سبحانه – بين الكتاب المنزل والحديد الناصر، كما قال – تعالى –: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[الحديد ٢٥]، **فذكر الكتاب والحديد، إذ بهما قوام الدين** كما قيل:

فما هو إلا الوحي أو حد مرهف | تميل ظباه أخدعي كل مائل

فهذا شفاء الداء من كل عاقل | وهذا دواء الداء من كل جاهل

ولما كان كل من الجهاد بالسيف والحجة يسمى سبيل الله فسر الصحابة رضي الله عنهم قوله :﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء ٥٩] بالأمراء والعلماء؛ فإنهم المجاهدون في سبيل الله؛ هؤلاء بأيديهم وهؤلاء بألسنتهم، فطلب العلم وتعليمه من أعظم سبيل الله – عز وجل –.

قال كعب الأحبار: طالب العلم كالغادي الرائح في سبيل الله – عز وجل – ...

وقال أبو الدرداء: **من رأى الغدو والرواح إلى العلم ليس بجهاد فقد نقص عقله ورأيه**".

ولبعضهم:

ومداد ما تجري به أقلامهم أزكى وأفضل من دم الشهداء

وقال ابن القيم – رحمه الله – (في إعلام الموقعين ٢/١٥٥): "ومن له خبرة بما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم، وبما كان عليه هو وأصحابه رأى أن أكثر من يشار إليهم بالدين هم أقل الناس ديناً والله المستعان.

وأي دين وأي خير فيمن يرى محارم الله تنتهك، وحدوده تضاع، ودينه يترك، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب عنها، وهو بارد القلب ساكت اللسان شيطان أخرس، كما أن المتكلم بالباطل شيطان ناطق، وهل بلية الدين إلا من هؤلاء الذين إذا سلمت لهم: مآكلهم ورياساتهم فلا مبالاة بما جرى على الدين، وخيارهم المتحزن المتلمظ، ولو نوزع في بعض ما فيه غضاضة عليه في جاهه أو ماله بذل وتبذل وجد واجتهد واستعمل مراتب الإنكار الثلاثة بحسب وسعه، وهؤلاء مع سقوطهم من عين الله ومقت الله لهم قد بلوا في الدنيا بأعظم بلية تكون، وهم لا يشعرون، وهو موت القلوب، فإن القلب كلما كانت حياته أتم كان غضبه لله ورسوله أقوى وانتصاره للدين أكمل".

وقال (في الجواب الكافي ص٢٣٩): "وفى اللسان آفتان عظيمتان إن خلص العبد من إحداهما لم يخلص من الأخرى: **آفة الكلام، وآفة السكوت. وقد تكون كل منهما أعظم إثماً من الأخرى في وقتها؛ فالساكت عن الحق شيطان أخرس عاص لله مراء مداهن إذا لم يخف على نفسه، والمتكلم بالباطل شيطان ناطق عاص لله**، وأكثر الخلق منحرف في كلامه وسكوته، فهم بين هذين النوعين.

وأهل الوسط –وهم أهل الصراط المستقيم– كفوا ألسنتهم عن الباطل، وأطلقوها فيما يعود عليهم نفعه في الآخرة، فلا ترى أحدهم يتكلم بكلمة تذهب عليه ضائعة بلا منفعة، فضلاً أن تضره في آخرته، وإن العبد ليأتي يوم القيامة بحسنات أمثال الجبال فيجد لسانه قد هدمها عليه كلها، ويأتي بسيئات أمثال الجبال فيجد لسانه قد هدمها من كثرة ذكر الله – عز وجل– وما اتصل به".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال (في بدائع الفوائد ٢١٦/٣): " حذار حذار من أمرين لهما عواقب سوء:

أحدهما: رد الحق لمخالفته هواك؛ **فإنك تعاقب بتقليب القلب، ورد ما يرد عليك من الحق رأساً، ولا تقبله إلا إذا برز في قالب هواك**، قال – تعالى –: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾، **فعاقبهم على رد الحق أول مرة بأن قلب أفئدتهم وأبصارهم بعد ذلك.**

والثاني: التهاون بالأمر إذا حضر وقته؛ **فإنك إن تهاونت به ثبطك الله وأقعدك عن مراضيه وأوامره عقوبة لك**، قال تعالى: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَداً وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوّاً إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾، **فمن سلم من هاتين الآفتين والبليتين العظيمتين فليهنه السلامة**".

ومما يوافق كلام الإمام ابن القيم، كلام الشيخ العلامة حمد بن عتيق (في الدفاع عن أهل السنة والاتباع ص٣٦) إذ قال – رحمه الله –: " **ومما يجب على الإنسان أن يحذره ويخاف منه رد الحق بعد ظهوره، فإن صاحبه على خطر من تقلب القلب**، كما قال – تعالى –:﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾".

وقال ابن القيم – أيضاً – (في الصواعق المرسلة ١٣٥/١): " **ومعلوم أنه إذا ازدوج التكلم بالباطل والسكوت عن بيان الحق تولد من بينهما جهل الحق وإضلال الخلق**".

وقال (في مفتاح دار السعادة ٤٣٨/٢) بعد أن ذكر مذاهب طوائف من أهل البدع والضلال قال: "فهذه الطوائف كلها لما جعلت في العقل حاكماً بالحسن والقبح أداها إلى هذه الآراء الباطلة، والنحل الكافرة.

وأنتم يا معاشر المثبتة يصعب عليكم الرد عليهم، وقد وافقتموهم على هذا الأصل.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وأما نحن فأخذنا عليهم رأس الطريق، وسددنا عليهم الأبواب(١)، فمن طرق لهم الطريق، وفتح لهم الأبواب، ثم رام مناجزة القوم فقد رام مرتقى صعباً.

فهذه مجامع جيوش النفاة قد وافتك بعددها، وعديدها، وأقبلت إليك بحدها وحديدها، فإن كنت من **أبناء الطعن والضرب**، فقد التقى الزحفان، وتقابل الصفان، **وإن كنت من أصحاب التلول فالزم مقامك، ولا تدن من الوطيس**، فإنه قد حمي، **وإن كنت من أهل الأسراب الذين يسألون عن الأنباء ولا يثبتون عند اللقاء**:

فدع الحروب لأقوام لها خلقوا — ومالها من سوى أجسامهم جنن

ولا تلمهم على ما فيك من جبن — فبئست الخلتان اللؤم والجبن

قال **المتوسطون من أهل الإثبات**، ما منكم أيها الفريقان إلا من معه حق وباطل.

ونحن نساعد كل فريق على حقه، ونصير إليه، ونبطل ما معه من الباطل، ونرده عليه، فنجعل حق الطائفتين مذهباً ثالثاً يخرج من بين فرث ودم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين من غير أن ننتسب إلى ذي مقالة، وطائفة معينة انتساباً يحملنا على قبول جميع أحوالها، والانتصار لها، بكل غث وسمين، ورد جميع أقوال خصومها ومكابريها، على ما معها من الحق حتى لو كانت تلك الأقوال منسوبة إلى رئيسها وطائفتها، وبالغت في نصرتها، وتقريرها.

وهذه آفة ما نجا منها إلا من أنعم الله عليه، وأهَّلَه لمتابعة الحق أين كان ومع من كان. وأما من يرى أن الحق وقف مؤبد على طائفته وأهل مذهبه، وحجر محجور، على من سواهم ممن لعله أقرب إلى الحق والصواب منه، فقد حُرِم خيراً كثيراً، وفاته هدى عظيم.

---

(١) هذا هو مذهب ومنهج سلف الأمة، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية (في بيان تلبيس الجهمية ٥٣٧/٨):"مذهب السلف يعرف بنقل أقوالهم أو نقل من هو خبير بأقوالهم".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وهنا نحن نجلس مجلس الحكومة بين هاتين المقالتين، فمن أدلى بحجته في موضع كان المحكوم له في ذلك الموضع وإن كان المحكوم عليه حيث يدلي خصمه بحجته، والله – تعالى – أرسل رسوله بالهدى ودين الحق والعدل بين الطوائف المختلفة.

قال تعالى ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِن بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ﴾.

فأخبر تعالى أنه شرع لنا دينه الذي وصى به نوحاً والنبيين من بعده، وهو دين واحد، ونهانا عن التفرق فيه، ثم أخبرنا أنه ما تفرق من قبلنا في الدين إلا بعد العلم الموجب للإثبات، وعدم التفرق، **وأن الحامل على ذلك التفرق البغي من بعضهم على بعض**، وإرادة كل طائفة أن يكون العلو والظهور لها، ولقولها دون غيرها.

وإذا تأملت تفرق أهل البدع والضلال رأيته صادراً عن هذا بعينه، ثم أمر سبحانه نبيه أن يدعو إلى دينه الذي شرعه لأنبيائه، وأن يستقيم كما أمره ربه، وحذره من اتباع أهواء المتفرقين، وأمره أن يؤمن بكل ما أنزله الله من الكتب – **وهذه حال المحق، أن يؤمن بكل ما جمعه من الحق على لسان أي طائفة كانت** –، ثم أمره أن يخبرهم بأنه أمر بالعدل بينهم، وهذا يعم العدل في الأقوال والأفعال والآراء والمحاكمات كلها، **فنصبه ربه ومرسله للعدل بين الأمم، فهكذا وارثه ينتصب للعدل بين المقالات والآراء والمذاهب، ونسبته منها إلى القدر المشترك بينهما من الحق، فهو أولى به، وبتقريره، وبالحكم لمن خاصم به.**

ثم أمره أن يخبرهم بأن الرب المعبود واحد، فما الحامل للتفرق والاختلاف – وهو ربنا وربكم – والدين واحد؟، ولكل عامل عمله لا يعدوه إلى غيره، ثم قال لا حجة بيننا

وبينكم، والحجة ههنا هي الخصومة، أي: **للخصومة، ولا وجه لخصومة بيننا وبينكم بعدما ظهر الحق، وأسفر صبحه، وبانت أعلامه، وانكشفت الغمة عنه.**

وليس المراد نفي الاحتجاج من الطرفين كما يظنه بعض من لا يدرى ما يقول، وأن الدين لا احتجاج فيه!، كيف والقرآن من أوله إلى آخره حجج وبراهين على أهل الباطل؛ قطعية يقينية، وأجوبة لمعارضتهم، وإفساد لأقوالهم بأنواع الحجج والبراهين، وإخبار عن أنبيائه ورسله، بإقامة الحجج والبراهين، وأمر لرسوله بمجادلة المخالفين بالتي هي أحسن؟، وهل تكون المجادلة إلا بالاحتجاج، وإفساد حجج الخصم؟.

وكذلك أمر المسلمين بمجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن، **وقد ناظر النبي صلى الله عليه وسلم جميع طوائف الكفر أتم مناظرة، وأقام عليهم ما أفحمهم به من الحجج** حتى عدل بعضهم إلى محاربته بعد أن عجز عن رد قوله وكسر حجته، واختار بعضهم مسالمته ومتاركته، وبعضهم بذل الجزية عن يد وهو صاغر، **كل ذلك بعد إقامة الحجج عليهم، وأخذها بكظمهم، وأسرها لنفوسهم، وما استجاب له من استجاب إلا بعد أن وضحت له الحجة، ولم يجد إلى ردها سبيلاً، وما خالفه أعداؤه إلا عناداً منهم، وميلاً إلى المكابرة بعد اعترافهم بصحة حججه، وأنها لا تدفع، فما قام الدين إلا على ساق الحجة.**

فقوله لا حجة بيننا وبينكم أي: لا خصومة؛ فإن الرب واحد، فلا وجه للخصومة فيه، ودينه واحد، وقد قامت الحجة وتحقق البرهان، فلم يبق للاحتجاج والمخاصمة فائدة؛ فإن فائدة الاحتجاج ظهور الحق ليتبع، فإذا ظهر وعانده المخالف وتركه جحوداً وعناداً لم يبق للاحتجاج فائدة، فلا حجة بيننا وبينكم أيها الكفار، فقد وضح الحق واستبان، ولم يبق إلا الإقرار به أو العناد، والله يجمع بيننا يوم القيامة، فيقضي للمحق على المبطل وإليه المصير.

قالوا: وها نحن نتحرى القسط بين الفريقين؛ عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم: «المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا» [رواه مسلم (١٨٢٧) بلفظ: « إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا »]، ويكفي في

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

هذا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾".

وقال – رحمه الله – (في الصواعق المرسلة ٩٧٨/٣)، في تحكيم العقول دون الوحي:

وزعمتمو أن العقول كفيلة ... بالحق أين العقل كان كفيلاً

وهو الذي يقضي فينقض حكمه ... عقلاً ترون كليهما معقولاً

لا يستقل العقل دون هداية ... بالوحي تأصيلاً ولا تفصيلاً

طرق الهدى محدودة إلا على ... من أم هذا الوحي والتنـزيلاً

فإذا عدلت عن الطريق تعمداً ... فاعلم بأنك ما أردت وصولاً

يا طالباً درك الهدى بالعقل دو ... ن النقل لم تلق لذاك دليلاً

كم رام قبلك ذاك من متلذذ ... حيران عاش مدى الزمان جهولاً

وصدق من قال:

ودين الشباب الحر بأس وعزمة ... وإعلان قول الحق والمنطق الجري

وإن جنود الله ليـست ثعالبـاً ... تراوغ من جبن وتعوي وتفتري

وأقول لهم قال – تعالى-: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَى مِنْهُمَا أَتَّبِعْهُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۞ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن في رسالته إلى عبد الرحمن بن جربوع (كما في الدرر السنية ٦٧/٨): "وأوصيك بتقوى الله، والحرص على معرفة تفاصيلها على القلوب والجوارح، فإنك في وقت كثر قراؤه، وقل فقهاؤه.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وما ذكرتَ: من طلب الفائدة، بما ورد من النصوص الشرعية الدالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهذا مما لا يخفى آحاد العامة من المسلمين، فضلاً عن الطلبة والمتعلمين؛ **وهذا الأصل من آكد الأصول الإسلامية، وأوجبها وألزمها، وقد ألحقه بعضهم بالأركان التي لا يقوم بناء الإسلام إلا عليها. وهو من فروض الكفاية، لا يسقط عن المكلفين، إلا إن قام به طائفة يحصل بها المقصود الشرعي.**

وفرض الكفاية آكد من فرض العين من جهة متعلقة؛ لأن الخطاب به لجميع الأمة، وإنما أرسلت الرسل وأنزلت الكتب للأمر بالمعروف الذي **رأسه وأصله: التوحيد، والنهي عن المنكر الذي رأسه وأصله: الشرك**، والعمل لغير الله؛ وشرع الجهاد لذلك، وهو قدر زائد على مجرد الأمر والنهي، **ولولا ذلك ما قام الإسلام، ولا ظهر دين الله، ولا علت كلمته.**

ولا يرى تركه والمداهنة فيه، إلا من أضاع حظه ونصيبه من العلم والإيمان، قال – تعالى –: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [سورة آل عمران آية: ١١٠]. وقال – تعالى–: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة آل عمران آية: ١٠٤].

فهذه الآيات تدل على وجوبه، وأن القائم به خير الناس وأفضلهم، وأن الخيرية لا تحصل إلا بذلك، وفيها: أن الفلاح محصور في أهل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو الفوز بالسعادة الأبدية.

وأما الوعيد على تركه، فمثل قوله – تعالى–: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [سورة المائدة آية: ٧٨–٧٩].

ففي هذه الآية: **لعنهم على ألسن أنبيائهم، بترك النهي عن المنكر والأمر بالمعروف،** واللعن هو: الطرد والإبعاد عن الله وعن رحمته.

وذكر بعض المفسرين هنا حديثاً: "إن من كان قبلكم كانوا إذا عمل العامل فيهم بالخطيئة، جاءه الناهي تعذيراً، فإذا كان الغد جالسه وواكله وشاربه كأن لم يره على خطيئة بالأمس.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض، ثم لعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون. **(والذي نفس محمد بيده، لتأمرنّ بالمعروف، ولتنهونّ عن المنكر، ولتأخذنّ على يد السفيه، ولتأطرنه على الحق أطراً، أو ليضربنّ الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم يلعنكم كما لعنهم)** ...

وترك ذلك على سبيل المداهنة والمعاشرة وحسن السلوك، ونحو ذلك مما يفعله بعض الجاهلين، أعظم ضرراً، وأكبر إثماً من تركه لمجرد الجهالة. فإن هذا الصنف، رأوا أن السلوك وحسن الخلق، ونيل المعيشة لا يحصل إلا بذلك، فخالفوا الرسل وأتباعهم، وخرجوا عن سبيلهم ومنهاجهم؛ لأنهم يرون العقل إرضاء الناس على طبقاتهم، ويسالمونهم، ويستجلبون مودتهم ومحبتهم؛ وهذا مع أنه لا سبيل إليه، فهو إيثار للحظوظ النفسانية والدعة، ومسالمة الناس وترك المعاداة في الله وتحمل الأذى في ذاته.

وهذا في الحقيقة هو الهلكة في الآجلة، فما ذاق طعم الإيمان من لم يوال في الله ويعاد فيه، فالعقل كل العقل، ما أوصل إلى رضى الله ورسوله، وهذا إنما يحصل بمراغمة أعداء الله، وإيثار مرضاته، والغضب إذا انتهكت محارمه. والغضب ينشأ من حياة القلب، وغيرته وتعظيمه، وإذا عدم الحياة والغيرة والتعظيم، وعدم الغضب والاشمئزاز، وسوى بين الخبيث والطيب في معاملته وموالاته ومعاداته، فأي خير يبقى في قلب هذا؟ ... ومن له علم بأحوال القلوب، وما يوجبه الإيمان ويقتضيه، من الغضب لله، والغيرة لحرماته وتعظيم أمره ونهيه، يعرف من تفاصيل ذلك فوق ما ذكرنا، ولو لم يكن إلا مشابهة المغضوب عليهم والضالين، في الأنس بأهل المعاصي، ومواكلتهم، ومشاربتهم، لكفى بذلك عيباً، والله الموفق والهادي، لا إله غيره، والسلام".

وقال – أيضاً، رحمه الله تعالى –: من حكمة الرب تعالى، أنه ابتلى عباده المؤمنين، الذين يدعون الناس إلى ما دعا إليه النبي صلى الله عليه وسلم من الدين، بثلاثة أصناف من الناس، وكل صنف له أتباع:

الصنف الأول:

من عرف الحق فعاداه حسداً وبغياً، كاليهود، فإنهم أعداء الرسول والمؤمنين، كما قال تعالى: ﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْياً أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [سورة البقرة آية: ٩٠]، ﴿وَإِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة آية: ١٤٦].

الصنف الثاني:

الرؤساء أهل الأموال، الذين فتنتهم دنياهم وشهواتهم، لما يعلمون أن الحق يمنعهم من كثير مما أحبوه وألفوه من شهوات الغي، فلم يعبأوا بداعي الحق، ولم يقبلوا منه.

الصنف الثالث:

الذين نشأوا في باطل وجدوا عليه أسلافهم، فهم يظنون أنهم على حق وهم على الباطل، فهؤلاء لم يعرفوا إلا ما نشأوا عليه، ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً﴾ [سورة الكهف آية: ١٠٤].

وكل هذه الأصناف الثلاثة وأتباعهم أعداء الحق، من لدن زمن نوح إلى أن تقوم الساعة. **فأما الصنف الأول**: فقد عرفت ما قال الله فيهم.

وأما **الصنف الثاني**: فقد قال الله فيهم: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة القصص آية: ٥٠]. وقال عن الصنف الثالث: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ﴾ [سورة الزخرف آية: ٢٢]، وقال: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ فَهُمْ عَلَى آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ﴾ [سورة الصافات آية: ٦٩-٧٠]".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال الشيخ العلامة سعد بن حمد بن عتيق –رحمه الله– (المجموع المفيد ٩٩): "... **وقد رأى كثير من الناس السكوت عن الحق والإعراض عن بيان ما بينه الله في كتابه رأياً متيناً وظنوا حصول السلامة لهم مع ذلك**، كأنهم لم يسمعوا قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾".

قال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن (في فتح المجيد٢/٥٧٩) عند قوله – تعالى – : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت ١٠]: "في الآية رد على المرجئة والكرامية، **ووجهه: أنه لم ينفع هؤلاء قولهم آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله**، فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل، فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة: التصديق بالقلب وعمله، والقول باللسان، والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً".

وقال العلامة المفسر عبد الرحمن بن سعدي – رحمه الله – (في تفسيره ٥/٢١٨)، عند قوله تعالى ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ...﴾ الآية: "يخبر تعالى أنه تكفل بإحقاق الحق وإبطال الباطل، وأن كل باطل قيل وجودل به، فإن الله ينزل من الحق والعلم والبيان ما يدمغه فيضمحل، ويتبين لكل أحد بطلانه ﴿فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ أي: مضمحل فان، وهذا عام في جميع المسائل الدينية، **لا يورد مبطل شبهة عقلية ولا نقلية في إحقاق باطل أو رد حق إلا وفي أدلة الله من القواطع العقلية والنقلية ما يذهب ذلك القول الباطل ويقمعه فإذا هو متبين بطلانه لكل أحد**، وهذا يتبين باستقراء المسائل، مسألة مسألة فإنك تجدها كذلك".

وقال – أيضاً – في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي: لا تخلطوا "الحق بالباطل" وتكتموا الحق فنهاهم عن شيئين: عن خلط الحق بالباطل، وكتمان الحق؛ **لأن المقصود من أهل الكتب والعلم تمييز الحق من الباطل وإظهار الحق؛ ليهتدي بذلك المهتدون ويرجع الضالون وتقوم الحجة على المعاندين**؛ لأن الله فصل آياته وأوضح بيناته؛ ليميز الحق من الباطل ولتستبين سبيل المهتدين من سبيل المجرمين، فمن عمل بهذا من أهل العلم فهو من خلفاء الرسل وهداة الأمم، ومن لبس الحق بالباطل فلم يميز هذا من هذا مع علمه بذلك، وكتم الحق الذي يعلمه، وأمر بإظهاره، فهو

من دعاة جهنم؛ لأن الناس لا يقتدون في أمر دينهم بغير علمائهم فاختاروا لأنفسكم أحد الحالتين".

وقال العلامة عبد الله بن محمد بن حميد — رحمه الله — (كما في فتاواه ص٣١٠): " **ومعلوم من سنة الله في خلقه أن الحق يتصارع مع الباطل، وأنه لابد أن يقيض الله للحق أعواناً يدافعون عنه، ويكتب لهم الغلبة والفوز مهما كان للباطل من صولة**، كما أن من أعظم أسباب ظهور الإيمان والدين وبيان حقيقة أنباء المرسلين: **ظهور المعارضين لهم من أهل الإفك المبين كما قال – تعالى –** ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نِبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً وَلَوْ شَاء رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ۞ وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُواْ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾[الأنعام١١٢،١١٣].

وذلك أن الحق إذا جحد وعورض بالشبهات أقام الله – تعالى– له على يد من يشاء من عباده مما يحق به الحق، ويبطل به الباطل، من الآيات والبينات، بما يظهره من أدلة الحق وبراهينه الواضحة وفساد ما عارضه من الحجج الداحضة.

فبالدعوة إلى الله يتبين الهدى من الضلال، والصدق من المحال، والغي من الرشاد، والصلاح من الفساد، والخطأ من السداد؛ ذلك أن الدين الحق كل ما نظر فيه الناظر، وناظر عنه المناظر، ظهرت له البراهين، وقوي به اليقين، وازداد به إيمان المؤمنين، وأشرق نوره في صدور العالمين.

والدين الباطل إذا جادل عنه المجادل ورام أن يقيم عوده المائل أقام الله – تبارك وتعالى – من يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق، ويبين أن صاحبه الأحمق كاذب مائق، وظهر فيه من القبح والفساد والتناقض ما يظهر به لعموم الرجال أن أهله من أهل الضلال حتى يظهر به من الفساد ما لم يكن يعرفه أكثر العباد ويتنبه بذلك من كان غافلاً من سنة الرقاد، ممن لا يميز الغي من الرشاد.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وكان الخاصة من الصحابة متكاتفين في نشر الدعوة، وتبليغ الرسالة، ممتثلين قول الرسول صلى الله عليه وسلم: « بلغوا عني ولو آية»، وقوله صلى الله عليه وسلم: « ليبلغ الشاهد منكم الغائب، فرب مُبَلَّغ أوعى من سامع».

قال البغوي: (والأمر عام في حق أهل زمانه ومن جاء بعدهم ولا وصول إلى من بعدهم إلا بالتبليغ).

فألقوا إلى من بعدهم ما تلقوه من مشكاة النبوة خالصاً صافياً قائلين: هذا عهد نبينا إلينا، وقد عهدنا إليكم، وهذه وصية ربنا وفرضه علينا، وهي وصيته وفرضه عليكم"

وقال – أيضاً – (في شرحه لكشف الشبهات ص٤٠)، – تعليقاً على قول الإمام محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – على قوله تعالى: ﴿وَلا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً﴾: « قال بعض المفسرين **هذه الآية عامة في كل حجة يأتي بها أهل الباطل إلى يوم القيامة** »–: " هذه الآية: عامة في كل صاحب باطل يأتي بحجة بطلان يستدل بها على باطله: هي عامة إلى يوم القيامة: يعني فلا يأتي صاحب باطل بحجة إلا في القرآن ما ينقضها، ومن جملة ما في القرآن في هذه الآية ﴿ وَلا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ﴾ أي: مايأتونك بأي باطل يستدلون به على باطلهم إلا جئناك بما هو أحسن منه مبينين فيه الحق، ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً﴾ أي: إيضاحاً وبياناً، بل هذه الآية عامة في كل صاحب باطل يأتي بحجته إلى يوم القيامة، إذ إنها دامغة لحجته مبينة لبطلانها...".

وقال سماحة شيخنا عبد العزيز بن عبد الله بن باز –رحمه الله– في تفرّق الأمة (كما في مجلة البحوث الإسلامية العدد العاشر ص٢٨٥): " ... لا شك أن هذا التفرّق يؤلم كل مسلم يود لإخوانه المسلمين اجتماعهم على الحق، وتعاونهم على البر والتقوى، ولكن الله سبحانه قدّر ذلك على الأمة لحكم عظيمة وغايات محمودة يحمد عليها سبحانه، ولا يعلم تفاصيلها سواه، ومن ذلك التمييز بين أوليائه وأعدائه، والتمييز بين المجتهدين في طلب الحق والمعرضين عنه المتبعين لأهوائهم، إلى حكم أخرى، وفي ذلك تصديق لنبيه صلى الله عليه وسلم، ودليل على أنه رسول الله حقاً لكونه صلى الله عليه وسلم قد أخبر عن هذا التفرّق قبل وقوعه فوقع كما أخبر حيث قال صلى الله عليه وسلم : "ستفترق أمتي على ثلاث

وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، قالوا من هي يا رسول الله؟ قال هي الجماعة"، وفي رواية أخرى قال: "ما أنا عليه وأصحابي" وهذا يوجب على المسلمين أن يجتمعوا على الحق، وأن يردّوا ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول، لقول الله عز وجل: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾، وقوله – سبحانه –: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾. الآية، وهاتان الآيتان الكريمتان تدلان على أن الواجب على المسلمين رد ما تنازعوا فيه في العقيدة وغيرها إلى الله سبحانه وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم، وبذلك يتضّح الحق لهم وتجتمع كلمتهم عليه ويتحد صفهم ضد أعدائهم، أما بقاء كل طائفة على ما لديها من باطل، وعدم التسليم للطائفة الأخرى فيما هي عليه من الحق، فهذا هو المحذور المنهي عنه، وهو سبب تسليط الأعداء على المسلمين، **واللوم كل اللوم على من تمسك بالباطل، وأبى أن ينصاع إلى الحق، أما من تمسك بالحق ودعا إليه، وأوضح بطلان ما خالفه، فهذا لا لوم عليه، بل هو مشكور وله أجران: أجر اجتهاده، وأجر إصابته للحق"**، إلى أن قال (في ص٢٩١): "ولا ريب أنه يجب على المسلمين توحيد صفوفهم وجمع كلمتهم على الحق وتعاونهم على البر والتقوى ضد أعداء الإسلام كما أمرهم الله سبحانه بذلك، بقوله: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا)﴾، وحذرهم من التفرق بقوله سبحانه: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ الآية. **ولكن لا يلزم من وجوب اتحاد المسلمين وجمع كلمتهم على الحق واعتصامهم بحبل الله أن لا ينكروا المنكر على من فعله أو اعتقده من الصوفية أو غيرهم، بل مقتضى الأمر بالاعتصام بحبل الله أن يتآمروا بالمعروف ويتناهوا عن المنكر ويبينوا الحق لمن ضل عنه أو ظن ضده صواباً، بالأدلة الشرعية حتى يجتمعوا على الحق وينبذوا ما خالفه**، وهذا هو مقتضى قوله سبحانه ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾، وقوله – سبحانه –: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

ومتى سكت أهل الحق عن بيان أخطاء المخطئين، وأغلاط الغالطين لم يحصل منهم ما أمرهم الله به من الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومعلوم ما يترتب على ذلك من إثم الساكت عن إنكار المنكر وبقاء الغالط على غلطه والمخالف للحق

على خطئه، وذلك خلاف ما شرعه الله سبحانه من النصيحة والتعاون على الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".

ورداً على من يشنع وينال من أهل الحق من علماء أهل السنة الرادين على المخالفين بالحجج والبراهين الشرعية، قال: (في ص٢٩٤): "وإنما في ذلك النصح لله ولعباده وبيان الحق والرد على من خالفه بالأدلة النقلية والعقلية والقيام بما أوجب الله سبحانه على العلماء من بيان الحق وعدم كتمانه والقيام بالدعوة إلى الله والإرشاد إلى سبيله **ولو سكت أهل الحق عن بيانه لاستمر المخطئون على خطئهم وقلدهم غيرهم في ذلك وباء الساكتون بإثم الكتمان الذي توعدهم الله عليه في قوله سبحانه:﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ۞ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾** وقد أخذ الله على علماء أهل الكتاب الميثاق ليبيننه للناس ولا يكتمونه وذمهم على نبذه وراء ظهورهم وحذرنا من اتباعهم.

فإذا سكت أهل السنة عن بيان أخطاء من خالف الكتاب والسنة شابهوا بذلك أهل الكتاب المغضوب عليهم والضالين".

وقال سماحته – أيضاً –(في مجموع فتاواه ١٤٧/٢٧): "... **فلا يجوز لأهل العلم السكوت**، وترك الكلام للفاجر والمبتدع والجاهل، فإن هذا غلط عظيم، ومن أسباب انتشار الشر والبدع، واختفاء الخير وقلته، وخفاء السنة.

فالواجب على أهل العلم أن يتكلموا بالحق ويدعوا إليه، وأن ينكروا الباطل ويحذّروا منه...".

قال الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان (في البيان لأخطاء بعض الكتاب ص٢١٤) في الرد على السيابي، دفاعاً عن سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، تحت عنوان: دعوته على كتمان الحق عمن سأل عنه:"قال السيابي: (ولعل القارئ ستأخذه الدهشة ويذهب به الاستغراب كل مذهب عندما يجد أن هذه الفتوى موجهة إلى أحد الأشخاص الموجودين في

الديار الأمريكية، ذلك البلد الذي يعتبر فيه أبناء الإسلام كالشعرة البيضاء في الثور الأسود فهم بحاجة كبيرة إلى من يرشدهم إلى الألفة والمحبة والتآخي؛ لتكوين وحدة إسلامية قادرة على الوقوف والصمود في وجه قذائف الباطل الموجهة من جنبات منظمات اللوبي الصهيوني).

هكذا قال!! حيث لم يجد جواباً عن فتوى الشيخ سوى أنه لا يناسب توجيهها إلى من هو في أمريكا بين الكفار؛ لأن المسلمين بحاجة إلى الاتحاد للوقوف في وجه العدو؛ كما يقول.

والجواب عن هذا من وجوه:

الوجه الأول: أن الحق يجب أن يقال ويبين للناس، والباطل يجب أن يرد في كل مكان؛ كما أمر الله بذلك؛ ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾.

وشيخنا – حفظه الله – لم يوجه هذه الفتوى ابتداءً حتى أتاه السؤال الملح فهل يليق به أن يسكت ويكتم العلم ويترك السائل في جهله، لاسيما في هذه المسألة الخطيرة التي تتعلق بأعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وهي الصلاة؟!.

إننا لو أخذنا بقول هذا المعترض، وسكت العلماء عن بيان الحق للناس؛ لضاع الحق، واستطال الباطل، وقضي على الدين، وهذا ما يفرح به الكفار في أمريكا وغيرها...

الوجه الثاني: أن نقول: إن اجتماع المسلمين واتحادهم ووقوفهم في وجه عدوهم أمر مطلوب وهدف نبيل، ولكن هذا لا يتحقق؛ إلا إذا اعتصموا بكتاب ربهم وسنة نبيهم، وتركوا المذاهب الباطلة والأقوال الخاطئة، ولاسيما في العقيدة التي هي أساس الدين ومدلول الشهادتين.

قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾.وحبل الله هو القرآن العزيز.

وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾. فأوجب سبحانه الرجوع إلى الكتاب والسنة لحسم النزاع وقطع دابر الخلاف، ولم يقل ليبقى كل واحد على رأيه المخالف للكتاب لأجل الوحدة، الوحدة لا تمكن إلا باتخاذ الأسباب المؤدية إليها، ومن أعظم تلك الأسباب: ترك المذاهب الباطلة، والانحرافات المضلة، وما لم تترك فالوحدة متعذرة.

قال تعالى: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُراً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ وهذا ذم لهم على بقائهم على تفرقهم في الدين ومقالاتهم الخاطئة.

الوجه الثالث: التفرق في العقيدة لا يمكن معه الاجتماع، وفضيلة السيابي يدعونا للبقاء على تفرقنا في العقيدة، ثم يطالبنا بالاتحاد أمام عدونا، وهذا تناقض ظاهر، تأخذ القارئ منه الدهشة، ويذهب به الاستغراب كل مذهب.

وأما فتوى الشيخ عبد العزيز؛ فإنها تدعو إلى القضاء على الأسباب التي تمنع تحقق الوحدة بين المسلمين، ومن أهمها: المذاهب المنحرفة، والنحل الضالة.

فما وجه الغرابة والدهشة التي ادعاها السيابي فيها؟!.

إنه قبل ظهور هذه المذاهب والنحل، ويوم أن كان المسلمون على عقيدة واحدة، واعتماد على الكتاب والسنة، وهم أمة واحدة، وقد وقفوا صفاً واحداً أمام عدوهم وفتحوا البلاد وسادوا العباد بالعلم والدين؛ مصداقاً لقوله صلى الله عليه وسلم: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي».

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقوله صلى الله عليه وسلم: « فإنه من يعش منكم، فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة».

وقد نقل السيابي في رده أبياتاً هي حجة عليه، لأن الشاعر فيها يدعو إلى ترك المذاهب الضالة والرجوع إلى ما دل عليه الكتاب والسنة، حيث يقول فيها:

وما الدين إلا واحد والذي نرى ضلالات أتباع الهوى تتقارع

وما ترك المختار ألف ديانة ولا جاء في القرآن هذا التنازع

فيا ليت أهل الدين لم يتفرقوا وليت نظام الدين للكل جامع

فمضمون هذه الأبيات إنكار المذاهب الباطلة، والدعوة إلى تركها...وما قال هذا الشاعر هو ما يدعو إليه سماحة الشيخ عبد العزيز في فتواه، ويدعو إليه كل عالم محقق وداع إلى الله على بصيرة.

أما الذي يدعو إلى عدم إنكار المذاهب الباطلة والعقائد الفاسدة، فهذا يدعو إلى التفرق والتفكك...".

ومما يناسب في هذا الموضع ما في: (تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من الأخطار)، (ص١٤٥)، تحت عنوان: سكوت العلماء: "يقول الله تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾.

إن مما ابتليت به هذه الأمة هو ترك كثير من العلماء الواجب العظيم الملقى على عواتقهم ألا وهو الدعوة إلى الله –تعالى– وذلك بالقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

ولا يعني هذا أن الأمة قد فقدت من يقوم بهذا الأمر، فالخير موجود في أمة محمد والحمد لله وسيضل موجوداً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وقد قيض الله –تبارك وتعالى– في كل عصر وفي كل مصر من يبين للناس أمر دينهم ويقوم بما أوجب الله عليه نحو أمته بتمييز السنة من البدعة والهدى من الضلالة والخير من الشر، ولكنهم قليلون إذا قورنوا بأولئك العلماء الذين أصابهم الخرس عن القيام بهذا الواجب، وإني أهمس في آذانهم بالمثل السائر: الساكت عن الحق شيطان أخرس.

فإن مما يؤسف له أن ترى البدع والخرافات تنتشر في كل مكان من بلاد المسلمين على مرأى ومسمع من كثير من طلاب العلم والعلماء الذين قصروا في القيام بأداء هذه الأمانة التي جعلها الله في أعناقهم، الأمر الذي جعل عامة الناس يعتقدون في البدع أنها سنن، وإذا أردت أن تبين لهم الحق في ذلك ردوا عليك بقولهم: من أنت؟ ومن تكون؟.. فلو كان الأمر بدعة كما تدعي لبينها الشيخ فلان وفلان فإنك لست بأعلم منهم بل لا تدانيهم في منزلتهم العلمية.

جاء في كتاب البدع للشيخ شلتوت رحمه الله: (وقد أهمل جمهور العلماء منذ زمن بعيد هذا الواجب الديني العظيم الذي يتوقف عليه بقاء الشريعة سليمة نقية من الأدران، أهملوه إما ضعفاً، أو خوفاً من تألب العامة وغضب الخاصة، وإما مجاملة للعظماء والحكام، وإما تهاوناً بأصل الواجب وجرياً على قاعدة دع الخلق للخالق، التي يبررون بها إحجامهم عن البيان، وإما تواكلاً نظراً إلى أن البيان واجب كفائي قيام البعض به يسقط وجوبه عن الباقين! ، ولما سكت العلماء وألف الناس منهم ذلك السكوت عن كل ما يفعلون ظن العامة أن ما يفعلونه دين وشرع، وربما جاراهم –بحكم الإلف والعادة– العلماء فيما يفعلون.

وبذلك صار ردهم عما ألفوا من البدع إلى ما تركوا من السنة شاقاً على من يحاوله، لأنهم يرونه إحداثاً جديداً في الدين لم يعرفوه، فلا حول ولا قوة إلا بالله).

وقد صدق الشيخ شلتوت –رحمه الله– في تصوير حال كثير من العلماء الذين يجب أن يكون لهم دور كبير في إصلاح المجتمع وتطهيره مما هو فيه من البدع والخرافات والخزعبلات

التي شب عليها الصغير ونشأ عليها الكبير، ودرست بسببها معالم الحق وبعد الناس في كثير من البلاد عن منهج أهل السنة والجماعة.

وإني أذكر نفسي وإخواني طلاب العلم بقول الله –عز وجل– في الوعيد الشديد على من كتم العلم قال تعالى: ﴿إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون﴾، وقال تعالى: ﴿ومن يكتمها فإنه آثم قلبه﴾، وقوله تعالى: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئسما يشترون﴾، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار)".

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز — أيضاً — (في مجموع فتاواه ١٠٢/٦): " وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً) قالوا يا رسول الله: نصرته مظلوماً فكيف انصره ظالماً؟ قال: (أن تحجزه عن الظلم فذلك نصرك إياه).

وذكر البراء رضي الله عنه نصر المظلوم في الحديث الصحيح المتفق عليه وهو قوله رضي الله عنه: " أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع) وذكر منها: **نصر المظلوم، فنصر المظلوم واجب متعين على كل من استطاع ذلك، فإذا كان الظلم عظيماً كان الواجب أشد، وإذا كان الظلم لفئات كثيرة وأمة عظيمة ويخشى من ورائه ظلم أخر وشر آخر صار الواجب أشد وأعظم في نصر المظلوم وفي جهاد الظالم** ...".

وقال العلامة الشيخ بكر أبو زيد (في هجر المبتدع ص٧): "ومن أبرز معالم التميز العقدي فيها، وبالغ الحفاوة بالسنة والاعتصام بها وحفظ بيضة الإسلام عما يدنسها: **نصب عامل الولاء والبراء فيها**، ومنه: إبراز العقوبات الشرعية على المبتدعة إذا ذكروا فلم يتذكروا، ونهوا فلم ينتهوا، إعمالاً لاستصلاحهم وهدايتهم، وأوبتهم بعد غربتهم في مهاوي البدع والضياع، وتشييداً للحاجز بين السنة والبدعة وحاجز النفرة بين السني والبدعي، وقمعاً للمبتدعة وبدعهم، وتحجيماً لهم ولها عن الفساد في الأرض، وتسرب الزيغ في الاعتقاد، ليبقى الظهور للسنن صافية من الكدر، نقية من علائق الأهواء وشوائب البدع، جارية على

منهاج النبوة وقفو الأثر، وفي ظهور السنة أعظم دعوة إليها، ودلالة عليها وهذا كله عين النصح للأمة.

فالبصيرة إذاً في العقوبات الشرعية للمبتدع: باب **من الفقه الأكبر كبير، وشأنه عظيم، وهو رأس في واجبات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأصل من أصول الاعتقاد بدلالة الكتاب والسنة والإجماع** ولهذا نراه بارز المعالم في كتب اعتقاد السلف (اعتقاد أهل السنة والجماعة) **كل هذا تحت سلطان القاعدة العقدية الكبرى (الولاء والبراء) التي مدارها على الحب والبغض في الله تعالى، الذي هو (أصل الدين) وعليه تدور رحى العبودية**".

فصـل

ذكر الشخص باسمه أو صفته للتحذير: وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – (كما في مجموع الفتاوى ١٣٠/٢٨) بعد أن تطرق إلى جواز ذكر الشخص أو الحال من باب النصيحة قال:" كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: « الدين النصيحة، الدين النصيحة» قالوا لمن يا رسول الله؟ قال: « لله ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم».

وقد قالوا لعمر بن الخطاب في أهل الشورى: أمّر فلاناً وفلاناً، فجعل يذكر في حق كل واحد من الستة — وهم أفضل الأمة– أمراً جعله مانعاً له من تعيينه.

وإذا كان النصح واجباً في المصالح الدينية الخاصة والعامة: مثل نقلة الحديث الذين يغلطون أو يكذبون، كما قال يحيى بن سعيد: سألت مالكاً والثوري والليث بن سعد – أظنه – والأوزاعي عن الرجل يتهم في الحديث أو لا يحفظ؟ فقالوا: بين أمره. وقال بعضهم لأحمد بن حنبل: إنه يثقل علي أن أقول فلان كذا، وفلان كذا. فقال: إذا سكتَّ أنت وسكتُّ أنا فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم؟!.

ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة، أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة؛ **فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين،** حتى قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين هذا أفضل،

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فبين أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله؛ **إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين، وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب؛ فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعاً، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداء.**".

وقال الشاطبي – رحمه الله – (في الاعتصام ٢/٧٣٠): "... حيث تكون الفرقة تدعو إلى ضلالتها، وتزينها في قلوب العوام، ومن لا علم عنده؛ **فإن ضرر هؤلاء على المسلمين كضرر إبليس وهم من شياطين الإنس**، فلابد من التصريح بأنهم من أهل البدعة والضلالة، ونسبتهم إلى الفرق إذا قامت له الشهود على أنهم منهم كما اشتهر عن عمرو بن عبيد وغيره.

فروى عاصم الأحول؛ قال: جلست إلى قتادة فذكر عمرو بن عبيد فوقع فيه ونال منه فقلت: أبا الخطاب ألا أرى العلماء يقع بعضهم في بعض؟ فقال: يا أحول! أولا تدري أن الرجل إذا ابتدع بدعة فينبغي لها أن تذكر حتى تحذر؟...

فمثل هؤلاء لابد من ذكرهم والتشريد بهم؛ لأن ما يعود على المسلمين من ضررهم إذا تركوا أعظم من الضرر الحاصل بذكرهم، والتنفير عنهم؛ إذا كان سبب التعيين الخوف من التفرق والعداوة؛ ولاشك أن التفرق بين المسلمين وبين الداعين للبدعة وحدَّهم إذا أقيم عليهم أسهل من التفرق بين المسلمين وبين الداعين، ومن شايعهم واتبعهم، وإذا تعارض الضرران فالمرتكب أخفهما وأسهلهما وبعض الشر أهون من جميعه: كقطع اليد المتآكلة إتلافها أسهل من إتلاف النفس، وهكذا شأن الشرع أبداً يطرح حكم الأخف وقاية من الأثقل.".

قال الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن في رسالته إلى الشيخ أبي بكر (كما في الدرر السنية ١٢/٣٦٦): "... وأما كون شيخنا الوالد صرّح باسمك في الرياض فهو منه اهتمام بالواجب الشرعي، فإن الرجل إذا خيف أن يفتن به الجهال، ومن لا تمييز عندهم في نقد أقاويل الرجال فحينئذ يتعين الإعلان بالإنكار، والدعوة إلى الله في السر والجهار، ليعرف الباطل فيجتنب، وتهجر مواقع التهم والريب، ولو طالعت كتب الجرح والتعديل، وما قاله

أئمة التحقيق والتأصيل، فيمن اتهم بشيء يقدح فيه أو يحط من رتبة ما يحدث به ويرويه لرأيت من ذلك عجباً، ولعرفت أن سعي الشيخ محمود قولاً وسبباً".

قال الشيخ العلامة عبد الله بن محمد الفدّى –رحمه الله– في رسالة أرسلها إلى عبد الرزاق بن عبد اللّه: " ... إني أرى أكثر ما يحصل نقض الدين بسبب بعض من ينتسب إليه وذلك بأمور منها: طمع في ما لا مطمع فيه، ومنها: شدة في غير ما تصلح فيه، ومنها: قصور نظر في العواقب، ومنها: قلة إدراك في مقاصد الشارع، ومنها: جهل في الحال والأحوال، ومنها: إنزال النفس في غير منـزلتها في العلم والدين، وغير ذلك من مكائد العدو المضل المبين".

وقد سئل سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز بن باز — رحمه الله — (كما في المجلة العربية العدد ١٨٧ شعبان ١٤١٣هـ ص١٩): " هل يجوز ذكر أسماء الأشخاص والتعرض لهم حينما يريد الإنسان أن ينقدهم وينقد فكرهم؟".

فأجاب الشيخ: " إذا كان الشخص قد كتب شيئاً يخالف الشرع المطهر ونشره بين الناس أو أعلن في وسائل الإعلام، وجب الرد عليه وبيان بطلان ما قال، ولا مانع من ذكر اسمه(١) ليحذره الناس، كدعاة البدع والشرك وكالدعاة إلى ما حرم الله من المعاصي، ولم

---

(١) هذا كلام أهل العلم في الردود وإنكار المنكر، وقد دل عليه الكتاب والسنة وبين هذا العلماء عند تفسيرهم لقوله تعالى ﴿لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾، وجاء التعيين كثيرآ في الكتاب والسنة، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم « ائذنوا له بئس أخو العشيرة...» الحديث، وحديث استشارة فاطمة بنت قيس للنبي صلى الله عليه وسلم في نكاحها، وقول الحسن البصري " أترغبون عن ذكر الفاجر اذكروه بما فيه يحذره الناس"، وقد يتعين ذكر الاسم أو الوصف في محله إذا لم يتحقق المراد بدونه، ولا ما نع يمنع من ذكره، وإذا كان يكفي الإجمال ويفي بالمراد اكتفي به، مثل « ما بال أقوام..» الحديث، ونحوه، هذا في محله، وهذا في محله، وهذه الحكمة التي هي وضع الشيء في موضعه:

ووضع الندى في موضع السيف بالعلا   مضر كوضع السيف في موضع الندى

وقد قيل:

القدح ليس بغيبة في ستة   متظلم ومعرف ومحذر

لمظهر فسقاً ومستفت ومن   طلب الإعانة في إزالة منكر

وتجد الحركيين يصرون على الإجمال دائمآ جهلاً منهم بالسنة أو لغاية عدم تعيينهم وفضحهم ليعرفوا ببدعتهم، وقد سلك مسلكهم جهلاً وتأثراً بمبدئهم صاحب رسالة (نصيحة للدعاة إلى اللّه تعالى)، ص٢٠، إذ قال ما نصه:" حادي عشر: ألا يصرح بالأسماء وإن علم أصحابها فإن ذلك من سياسة الدعوة [!!]، وكان النبي صلى اللّه عليه وسلم يقول: « ما بال أقوام يقولون كذا أو يفعلون كذا»، وفي حديث بريرة: « ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب اللّه، ما كان من شرط ليس في كتاب اللّه فهو باطل ولو كان مئة شرط».

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

يزل أهل العلم والإيمان من دعاة الحق وحملة الشريعة يقومون بهذا الواجب نصحاً لله ولعباده وإنكاراً للمنكر ودعوة إلى الحق وتحذيراً للناس من أن يغتروا بدعاة الباطل والأفكار الهدامة".

سئل سماحة الشيخ العلامة: عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ – حفظه الله (كما في جريدة الرياض السعودية الجمعة: ٤ محرم: ١٤٢٤ هـ، عدد ١٢٦٧٤): "ماذا تقولون في قول القائل: (إن الردود على أهل البدع والزيغ لم تكن من أخلاق السلف، وإن كتب الردود لا ينبغي أن تنشر إلا بين طلبة العلم، ولا تنشر بين غيرهم؟"

فأجاب الشيخ بقوله: " الردود على أهل البدع من الجهاد في سبيل الله، ومن حماية الشريعة من أن يلصق بها ما ليس منها، فتأليف الكتب وطبعها ونشرها هذا حق، ودعوة للحق، وجهاد في سبيل الله، فمن زعم أن طبع الكتب ونشرها في الرد على المبتدعين أمر مبتدع فإنه على خطأ؛ لأن الله جلَّ وعلا قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾[التحريم: ٩].

والجهاد يكون باليد، ويكون باللسان، ويكون بالمال، ومن الجهاد باللسان الذب عن هذه الشريعة، وحمايتها من كل ما لفق بها من شُبه وأباطيل، ومن ذلك التحذير من البدع والدعوة إلى الحق، ولهذا صنّف الإمام أحمد وغيره كتبًا حذّروا فيها من المبتدعين، فالإمام أحمد ألف رسالة (الرد على الزنادقة)، وبيّن شبههم، وأجاب عن كل شبهة، والبخاري – رحمه الله – ألف كتابه (خلق أفعال العباد) وغيرهم من أئمة الإسلام ألفوا في الرد على المبتدعة، ودمغ باطلهم وإقامة الحجج عليهم".

قال الشيخ العلامة صالح الفوزان (في الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة ص١٣٧):

" يجب أن نحذر من المناهج المخالفة لمنهج السلف، هذا من النصيحة لله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، وعامتهم.

ودعوى النجمي أن ذلك من سياسة الدعوة بإطلاق وبلا تفصيل باطل و ليس من السنة وسياسة الدعوة الحقة.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

نحذر من أهل الشرور، ونحذر من المناهج المخالفة لمنهج الإسلام، ونبين مضار هذه الأمور للناس، ونحثهم على التمسك بالكتاب والسنة، هذا واجب.

ولكن هذا من شئون أهل العلم الذين يجب أن يتدخلوا في هذا الأمر، وأن يوضحوه للناس بالطريقة اللائقة المشروعة الناجحة".

قال العلامة الشيخ صالح بن عبد العزيز بن عثيمين (في مقاصد الإسلام —ص١٨٢) "... جواز ذكر المساوئ للتحذير منها ... لا فرق بين الرجل والمرأة، بدليل ما رواه مالك في الموطأ ومسلم في صحيحه أن فاطمة بنت قيس الفهرية... قالت: ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني، فقال صلى الله عليه وسلم: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ...، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد».

ففي الحديث جواز ذكر الرجل بما فيه للتحذير منه والنصيحة، ومن ذلك عند التظلم قال الله — تعالى – : ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾.

ورواية البخاري ومسلم عن عائشة قالت: قالت هند امرأة أبي سفيان للنبي صلى الله عليه وسلم إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، قال: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف».

ومن ذلك ذكر الوصف للتعرّف كالأعرج والأعور إذا عرف بذلك فإن الخرباق السلمي في حديث سهو رسول الله صلى الله عليه وسلم من ركعتين، كما روى البخاري ومنه سأل رسول الله صلى الله علية وسلم قائلاً: «أحق ما قال ذو اليدين ؟»، فأطلق عليه لقب ذي اليدين؛ لأنه يعرف بذلك، ولو قال الخرباق لجهله الصحابة؛ لأنه لم يشتهر بغير ذي اليدين ومن ذلك وصف الرجل بالعلم أو الجهل عند الحاجة إلى ذلك.

فقد روى أبو داود عن جندب البجلي عن الأعرابي الذي صلى وركب ناقته فأطلقها، وقال: اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك معنا أحداً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتقولون هو أظل أم بعيره ألم تسمعوا ما قال ؟ » قالوا: بلى.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

ومن ذلك ذكره بما فيه للنصيحة والتحذير منه وعدم ذكر ذلك بحضرته إذا كان ذلك لمصلحة كاستجلابه أو استجلاب قومه.

فقد روى البخاري عن عائشة أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة).

فلما جلس تطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت عائشة: يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت كذا وكذا ثم انطلقت في وجهه وانبسطت إليه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عائشة إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره».

ورواه مسلم عن عائشة بلفظ أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة أو بئس أخو العشيرة)، فلما دخل ألان له القول فقالت عائشة: قلت الذي قلت له ثم ألنت له القول، قال: «يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه وتركه الناس اتقاء محنته» .

وقد ذكرت رواية البخاري على حدة، ورواية مسلم على حدة؛ لأنه يستفاد من أقوال الشراح أنهما واقعتان، فإن الذي كتبه الحافظ الدمياطي على البخاري بخطه ونقله عنه القسطلاني أن الذي في البخاري هو مخرمة بن نوفل من زعماء قريش وسفهائهم، اسلم يوم فتح مكة، وأما الذي في رواية مسلم فهو عيينة بن حصن الفزاري أحد أمراء تميم، وهو الذي أعطي غنائم حنين مع المؤلفة قلوبهم، وفي هذه الحادثة أو الحادثتين برهان على ثبوت هذا الحكم، وأن مثل ذلك لا يعد غيبة محرمة.

وقال أبو الدرداء إنا لنبش في وجوه قوم وإن قلوبنا لتلعنهم، ومن ذلك من جاهر بالمعاصي، فقد أخرج البيهقي في الشعب بسند جيد عن الحسن أنه قال ليس في أصحاب البدع غيبة، وعن ابن عيينة أنه قال لا غيبة للفاسق المعلن بفسقه، والمبتدع الذي يدعو إلى بدعته، وعن زيد بن اسلم انه قال لا غيبة لمن أعلن بالمعاصي، وقال شعبة الشكاية والتحذير ليس من الغيبة...".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فبرأ الله أئمتنا وعلماءنا من المداهنة والتمييع..

أولئك آبائي فجئني بمثلهم　　　إذا جمعتنا يا جرير المجامع

ومأخذ أهل هذا المنهج الخطير، والمذهب الفاسد الذي أنكره أهل السنة قديماً على الكرابيسية[1]، إنما هو تقليد وإرث ورثه عنهم من ذكرهم ابن القيم — رحمه الله —أنهم: يطرقون لأهل البدع الطريق، ويفتحون لهم الأبواب، وإذا راموا مناجزتهم يرتقون مرتقى صعباً، فأين هم والنصر؟!!، فلكل قوم وارث!!.

قد شوش على بعض الشيوخ هذا المنهج السيء فحسبوه منهج أهل السنة والجماعة، وهم غالطون في فهمهم غلطاً عظيماً فضلوا وأضلوا: أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى ..

فربوا على ذلك وصاروا متبوعين في الغلط وقدوة في الضلالة، مما عتم على منهج أهل السنة وولد حساسية منه، وتنكراً له، ودعوة إلى خلافه، وتوجساً من أهله، حتى كانوا غرباء في هذا الزمان. وبعضهم قلد أولئك المتبوعين، وتابعيهم عن ثقة وحسن نية: رام نفعاً فضر من غير قصد ..

فلا تحكم بأول ما تراه　　　فأول طالع فجر كذوب

والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وإنه لمن أسوأ السوء، وأبعد الضلال، أن ينسب هذا المذهب الخبيث، والمسلك المضلل المهلك إلى علمائنا غلطاً عليهم، وتخليطاً في الفهم عنهم تلبيساً على أمتنا، وفتنة لهم، وخدعاً لناشئتنا اللهم رحماك لا تجعل الحق ملتبساً علينا، فنضل ونكون قدوة في الضلال. ﴿ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين﴾.

إذن فلا وقف ولا تميع ولا إدهان أو سكوت عن الباطل ونصر الحق، ولا فتنة توجب ذلك.

---

(١) نسبة إلى أبي علي حسين بن علي الكرابيسي، قال عنه ابن حبان (في الثقات ١٨٩/٨)" كان ممن جمع وصنف ممن يحسن الفقه والحديث، ولكن أفسده قلة عقله"، وراجع التفصيل في كتابي: البرهان...

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

ولا يجوز الالتفات إلى الدعاوى التي لا تقام عليها البراهين والحجج الشرعية وتردها القواعد المرعية:

والدعاوى ما لم يقيموا　　　　عليها بينات أبناؤها أدعياء

وصدق من قال:

والحق أبلج لا يزيغ سبيله　　　　والحق يعرفه ذو الألباب

قال الإمام ابن القيم (كما في بدائع التفسير ٥/ ٤٥٨) عن إبليس: " فإذا أعجزه العبد من هذه المراتب الست – ذكرها من قبل- وأعييَ عليه: سلط عليه حزبه من الإنس والجن بأنواع الأذى والتكفير والتضليل والتبديع، والتحذير منه، وقصد إخماله وإطفاءه ليشوش عليه قلبه ويشغل بحربه فكره، وليمنع الناس من الانتفاع به، فيبقى سعيه في تسليط المبطلين من شياطين الإنس و الجن عليه، لا يفتر ولا ينـي، فحينئذ يلبس المؤمن لأمة الحرب، ولا يضعها عنه إلى الموت، ومتى وضعها أسر أو أصيب، فلا يزال في جهاد حتى يلقى الله".

فصـل

قال البخاري (في **كتاب العلم من الصحيح**، مع الفتح ١٩٤/١ **باب كيف يقبض العلم**):"وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه؛ فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي صلى الله عليه وسلم، ولْتُفشوا العلم، ولْتَجلسوا حتى يعلم من لا يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سراً...".

ثم ساق سنده إلى عمرو بن العاص قال: "سمعت رسول الله–صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وبسنده عن عروة بن الزبير (مع الفتح ٢٨٢/١٣) قال: " حج علينا عبد الله بن عمرو فسمعته يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهال يُسْتَفتون فَيُفْتُون برأيهم فيَضِلون ويُضِلون".

وقد فهم ابن حجر –رحمه الله– من الوارد في هذا: أن بقاء الكتب بعد رفع العلم بموت العلماء لا يغني من ليس بعالم شيئاً.

ويقول أبو شامة – رحمه الله – (في الباعث على إنكار البدع والحوادث ص١٧٥): " وأكثر ما أوتي الناس في البدع بسبب ما يظن في شخص أنه من أهل العلم والتقوى، وليس هو في نفس الأمر كذلك، فيرمقون أقواله وأفعاله، فيتبعونه في ذلك فتفسد أمورهم.

واستشهد على ذلك بالحديث: «إن مما أتخوف على أمتي الأئمة المضلين»، و: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه....» الحديث.

ثم قال، قال الإمام الطرطوشي – رحمه الله –: "فتدبر هذا الحديث فإنه يدل على أنه لا يؤتى الناس قط من قبل علمائهم، وإنما يؤتون من قبل أنه إذا مات علماؤهم أفتى من ليس بعالم فيؤتى الناس من قبله".

قال: وصرَّف عمر رضي الله عنه هذا المعنى تصريفاً فقال: " **ما خان أمين قط؛ ولكنه اؤتمن غير أمين فخان**" قال ونحن نقول: ما ابتدع عالم قط؛ ولكنه استفتي من ليس بعالم فضل وأضل.

وكذلك فعل ربيعة، قال مالك: **بكى ربيعة يوماً بكاء شديداً فقيل له: أمصيبة نزلت بك؟ فقال: لا، ولكن استفتي من لا علم عنده، وظهر في الإسلام أمر عظيم**".

يذكرني شجوني رَبْعَ ليلى *** فأبكي ما أمدتني شؤوني

وما أبكي على نفسي ولكن *** لموت العلم أُرمى بالجنون

يشكو إلي جملي طول السرى *** صبراً جميلاً فكلانا مبتلى

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

قال شيخ الإسلام (كما في الفتاوى ١١٨/٥): " أكثر ما يفسد الدنيا: نصف متكلم، ونصف متفقه، ونصف متطبب، ونصف نحوي، هذا يفسد الأديان، وهذا يفسد البلدان، وهذا يفسد الأبدان، وهذا يفسد اللسان".

قال الإمام ابن القيم (في مدارج السالكين ٣٧٢/١): " وأما القول على الله بلا علم فهو أشد هذه المحرمات تحريماً، وأعظمها إثماً،[سبق ذكرها] ولهذا ذكر في المرتبة الرابعة من المحرمات التي اتفقت عليها الشرائع والأديان، ولا تباح بحال، بل لا تكون إلا محرمة وليست كالميتة والدم ولحم الخنزير الذي يباح في حال دون حال، فإن المحرمات نوعان: محرم لذاته لا يباح بحال، ومحرم تحريماً عارضاً في وقت دون وقت، قال الله – تعالى – في المحرم لذاته ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم ﴿ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً﴾، ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم فقال:﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾.

فهذا أعظم المحرمات عند الله، وأشدها إثماً، فإنه يتضمن الكذب على الله، ونسبته إلى ما لا يليق به، وتغيير دينه وتبديله، ونفي ما أثبته، وإثبات ما نفاه، وتحقيق ما أبطله، وإبطال ما حققه، وعداوة من والاه، وموالاة من عاداه، وحب ما أبغضه، وبغض ما أحبه، ووصفه بما لا يليق به في ذاته، وصفاته، وأقواله.

فليس في أجناس المحرمات أعظم عند الله منه، ولا أشد إثماً، وهو أصل الشرك والكفر، وعليه أسست البدع والضلالات، فكل بدعة مضلة في الدين، أساسها القول على الله بلا علم.

ولهذا اشتد نكير السلف والأئمة لها، وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض، وحذروا فتنتهم أشد التحذير، وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا مثله، في إنكار الفواحش والظلم والعدوان، إذ مضرة

البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد، وقد أنكر – تعالى – على من نسب إلى دينه تحليل شيء أو تحريمه من عنده بلا برهان من الله، فقال: ﴿وَلاَ تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَـذَا حَلاَلٌ وَهَـذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُونَ﴾ الآية.

...قال بعض السلف ليحذر أحدكم أن يقول أحل الله كذا وحرم الله كذا فيقول الله كذبت لم أحل هذا ولم أحرم هذا.

يعني التحليل والتحريم بالرأي المجرد بلا برهان من الله ورسوله

وأصل الشرك والكفر هو القول على الله بلا علم فإن المشرك يزعم أن من اتخذه معبودا من دون الله يقربه إلى الله ويشفع له عنده ويقضى حاجته بواسطته كما تكون الوسائط عند الملوك فكل مشرك قائل على الله بلا علم دون العكس إذ القول على الله بلا علم قد يتضمن التعطيل والابتداع في دين الله فهو أعم من الشرك والشرك فرد من أفراده.

ولهذا كان الكذب على رسول الله موجبا لدخول النار.

واتخاذ منزلة منها مبوءا وهو المنزل اللازم لا يفارقه صاحبه لأنه متضمن للقول على الله بلا علم كصريح الكذب عليه لأن ما انضاف إلى الرسول فهو مضاف إلى المرسل والقول على الله بلا علم صريح افتراء الكذب عليه ومن أظلم ممن افترى على الله كذب فذنوب أهل البدع كلها داخلة تحت هذا الجنس فلا تتحقق التوبة منه إلا بالتوبة من البدع.

وأتى بالتوبة منها لمن لم يعلم أنها بدعة أو يظنها سنة فهو يدعو إليها ويحض عليها فلا تنكشف لهذا ذنوبه التي تجب عليه التوبة منها إلا بتضلعه من السنة وكثرة اطلاعه عليها ودوام البحث عنها والتفتيش عليها ولا ترى صاحب بدعة كذلك أبدا.

فإن السنة بالذات تمحق البدعة ولا تقوم لها وإذا طلعت شمسها في قلب العبد قطعت من قلبه ضباب كل بدعة وأزالت ظلمة كل ضلالة إذ لا سلطان للظلمة مع سلطان الشمس ولا يرى العبد الفرق بين السنة والبدعة ويعينه على الخروج من ظلمتها إلى نور السنة إلا المتابعة والهجرة بقلبه كل وقت إلى الله بالاستعانة والإخلاص وصدق اللجأ إلى الله والهجرة

إلى رسوله بالحرص على الوصول إلى أقواله وأعماله وهديه وسنته فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن هاجر إلى غير ذلك فهو حظه ونصيبه في الدنيا والآخرة والله المستعان"

وقال العلامة ابن الوزير اليماني – رحمه الله – (في العواصم والقواصم .. ٥/٧): " **وأكثر الناس لا يصبر عن الخوض فيما لا يعنيه، ولا يتكلم بتحقيق ما يخوض فيه، وهذا هو الذي أفسد الدين والدنيا، فرحم الله من تكلم بعلم، أو سكت بحلم**".

قال الشاطبي (في الاعتصام ٨٦٩/٢) عن نابتة مقلدة تخبطوا في أمور من غير دليل معتبر: "فمنهم من يميل إلى أن هذا العمل المعمول به في الجمهور ثابت عن فضلاء وصالحين علماء، فلو كان خطأ لم يعملوا به، وهذا مما نحن فيه اليوم؛ تتهم الأدلة وأقوال العلماء المتقدمين، ويحسن الظن بمن تأخر، وربما نوزع بأقوال من تقدم، فيرميها بالظنون واحتمال الخطأ، **ولا يرمي بذلك المتأخرين الذين هم أولى به بإجماع المسلمين**، وإذا سئل عن أصل هذا العمل المتأخر: هل عليه دليل من الشريعة؟ لم يأت بشيء، أو يأتي بأدلة محتملة لا علم له بتفاضلها؛ كقوله هذا خير أو أحسن، وقد قال – تعالى-: ﴿ الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه﴾، أو يقول هذا بر، وقال – تعالى -: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى﴾، فإذا سئل عن أصل كونه خيراً أو براً؛ وقف، وميله إلى أنه ظهر له بعقله أنه خير وبر، فجعل التحسين عقلياً، وهو مذهب أهل الزيغ، وثابت عند أهل السنة أنه من البدع المحدثات ".

فصل:

فرضية العلم وأهميته ومكانة العلماء وفضلهم: قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾.

بوب البخاري (في صحيحه١٣٠/١) على هذه الآية فقال: "بابٌ: **العلم قبل القول والعمل.**

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فبدأ بالعلم، وأن العلماء هم ورثة الأنبياء – ورثوا العلم – من أخذه أخذ بحظ وافر ، ومن سلك طريقا يطلب به علما سهل الله له طريقاً إلى الجنة . وقال جل ذكره ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾...، وقال:﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ ".

وقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ قَآئِمَاً بِالْقِسْطِ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ .

وقال – جل ذكره –: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾.

وقال صلى الله عليه وسلم « طلب العلم فريضة على كل مسلم»

وقال صلى الله عليه وسلم « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين».

قال الإمام ابن القيم (في مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة ١/ ٣٠٢): " العلم إمام العمل وقائد له والعمل تابع له ومؤتم به، فكل عمل لا يكون خلف العلم مقتدياً به فهو غير نافع لصاحبه، بل مضرة عليه، كما قال بعض السلف: من عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح.

والأعمال إنما تتفاوت في القبول والرد بحسب موافقتها للعلم ومخالفتها له، فالعمل الموافق للعلم هو المقبول، والمخالف له هو المردود.

فالعلم هو الميزان وهو المحك قال تعالى ﴿هو الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً وهو العزيز الغفور﴾.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

قال الفضيل بن عياض: هو اخلص العمل، وأصوبه، قالوا: يا أبا علي، ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً، فالخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة، وقد قال تعالى ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾.

فهذا هو العمل المقبول الذي لا يقبل الله من الأعمال سواه، وهو أن يكون موافقاً لسنة رسول الله صلى الله عليه و سلم مراداً به وجه الله.

ولا يتمكن العامل من الإتيان بعمل يجمع هذين الوصفين إلا بالعلم؛ فإنه إن لم يعلم ما جاء به الرسول لم يمكنه قصده، وإن لم يعرف معبوده لم يمكنه إرادته وحده، فلولا العلم لما كان عمله مقبولاً، فالعلم هو الدليل على الإخلاص، وهو الدليل على المتابعة.

وقد قال الله – تعالى – ﴿إنما يتقبل الله من المتقين﴾ وأحسن ما قيل في تفسير الآية: أنه إنما يتقبل الله عمل من اتقاه في ذلك العمل، وتقواه فيه أن يكون لوجهه على موافقة أمره، وهذا إنما يحصل بالعلم.

وإذا كان هذا منزل العلم وموقعه علم انه اشرف شيء وأجله وأفضله.

فالعامل بلا علم كالسائر بلا دليل ومعلوم أن عطب مثل هذا اقرب من سلامته، وأن قدر سلامته اتفاقاً – نادراً –، فهو غير محمود، بل مذموم عند العقلاء، وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: من فارق الدليل ضل السبيل.

ولا دليل إلا بما جاء به الرسول، قال الحسن العامل على غير علم كالسالك على غير طريق، والعامل على غير علم يفسد أكثر مما يصلح، فاطلبوا العلم طلباً لا تضروا بالعبادة،

واطلبوا العبادة طلباً لا تضروا بالعلم؛ فإن قوماً طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيافهم على أمة محمد صلى الله عليه و سلم، ولو طلبوا العلم لم يدلهم على ما فعلوا.

... وثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم. وفي بعض السنن أنه كان يكبر تكبيرة الإحرام في صلاة الليل ثم يدعو بهذا الدعاء.

والهداية هي العلم بالحق مع قصده وإيثاره على غيره، فالمهتدي هو العامل بالحق المريد له، وهي أعظم نعمة لله على العبد، ولهذا أمرنا سبحانه أن نسأله هداية الصراط المستقيم كل يوم وليلة في صلواتنا الخمس؛ فإن العبد محتاج إلى معرفة الحق الذي يرضى الله في كل حركة ظاهرة وباطنة، فإذا عرفها فهو محتاج إلى من يلهمه قصد الحق فيجعل إرادته في قلبه ثم إلى من يقدره على فعله" وبعد أن ذكر مرض القلب بالشهوات والشبهات وتشعبهما إلى أمراض كثيرة قال: (٣٦٨/١): "فلا يخرج مرضه عن شهوة أو شبهة أو مركب منهما.

وهذه الأمراض كلها متولدة عن الجهل ودواؤها العلم، كما قال النبي صلى الله عليه و سلم في حديث صاحب الشجة الذي أفتوه بالغسل فمات: «قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا؟ إنما شفاء العي السؤال».

فجعل العي – وهو عي القلب عن العلم واللسان عن النطق به – مرضاً وشفاؤه سؤال العلماء.

فأمراض القلوب أصعب من أمراض الأبدان؛ لأن غاية مرض البدن أن يفضي بصاحبه إلى الموت، وأما مرض القلب فيفضي بصاحبه إلى الشقاء الأبدي، ولا شفاء لهذا المرض إلا

بالعلم، ولهذا سمى الله تعالى كتابه شفاء لأمراض الصدور، وقال تعالى ﴿يا أيها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين﴾.

ولهذا السبب نسبة العلماء إلى القلوب كنسبة الأطباء إلى الأبدان وما يقال للعلماء أطباء القلوب فهو لقدر ما جامع بينهما وإلا فالأمر أعظم فان كثيرا من الأمم يستغنون عن الأطباء ولا يوجد الأطباء إلا في اليسير من البلاد وقد يعيش الرجل عمره أو برهة منه لا يحتاج إلى طبيب، وأما العلماء بالله وأمره فهم حياة الموجود وروحه ولا يستغنى عنهم طرفة عين فحاجة القلب إلى العلم ليست كالحاجة إلى التنفس في الهواء، بل أعظم وبالجملة فالعلم للقلب مثل الماء للسمك إذا فقده مات، فنسبة العلم إلى القلب كنسبة ضوء العين إليها، وكنسبة سمع الأذن، وكنسبة كلام اللسان إليه، فإذا عدمه كان كالعين العمياء والأذن الصماء واللسان الأخرس، ولهذا يصف سبحانه أهل الجهل بالعمى والصم والبكم؛ وذلك صفة قلوبهم حيث فقدت العلم النافع، فبقيت على عماها وصممها وبكمها، قال – تعالى – ﴿ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلاً﴾، والمراد عمى القلب في الدنيا".

وقال: (في المفتاح – أيضاً – ١ /٢٦٥): "وقوله: موت العالم مصيبة لا تجبر، وثلمة لا تسد، ونجم طمس، وموت قبيلة أيسر من موت عالم لما كان صلاح الوجود بالعلماء ولولاهم كان الناس كالبهائم، بل أسوأ حالاً كان موت العالم مصيبة لا يجبرها إلا خلف غيره له وأيضاً فإن العلماء هم الذين يسوسون العباد والبلاد والممالك فموتهم فساد لنظام العالم ولهذا لا يزال الله يغرس في هذا الدين منهم خالفا عن سالف يحفظ بهم دينه وكتابه وعباده وتأمل إذا كان في الوجود رجل قد فاق العالم في الغنى والكرم وحاجتهم إلى ما عنده شديدة وهو محسن إليهم بكل ممكن ثم مات وانقطعت عنهم تلك المادة فموت العالم أعظم مصيبة من موت مثل هذا بكثير ومثل هذا يموت بموته أمم وخلائق كما قيل :

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

تعلم ما الرزية فقد مال ... ولا شاة تموت ولا بعير

ولكن الرزية فقد حر ... يموت بموته بشر كثير

وقال آخر

فما كان قيس هلكة هلك واحد ... ولكنه بنيان قوم تهدما".

قال العلامة الشاعر ابن عثيمين في مرثيته للعلامة سعد ابن عتيق (كما في نظم العقيق في مراثي مشايخ آل عتيق ص٢١): "

أهكذا البدر تخفي نوره الحفر ... ويفقد العلم لا عين ولا أثر

خبت مصابيح كنا نستضيء بها ... وطوحت للمغيب الأنجم الزهر

واستحكمت غربة الإسلام وانكسفت ... شمس العلوم التي يهدى بها البشر

تُخرِّم الصالحون المقتدى بهم ... وقام منهم مقام المبتدا الخبر

فلست تسمع إلا كان ثم مضى ... ويلحق الفارط الباقي كما غبروا

نلهوا بزخرف هذا العيش من سفه ... لهو المنبت عوداً ماله ثمر

ونح على العلم نوح الثاكلات وقل ... والهف نفسي على أهل له قبرو

الثابتين على الإيمان جهدهم ... والصادقين فما ما نوا وما ختروا

والسالكين على نهج الرسول على ... ما قررت محكم الآيات والسور

فحي هلا بهم أهلا بذكرهم ... الطيبين ثناء أينما ذكروا

أشخاصهم تحت أطباق الثرى وهم   كأنهم بين أهل العلم قد نشروا

هذي المكارم لا تزويق أبنية   ولا الشفوف التي تكسى بها الجدر

وابكِ على العلم الفرد الذي حسنت   بذكر أفعاله الأخبار والسير

من لم يبال بحق الله لائمة   ولا يحابي امرءاً في خده صعر

بحر من العلم قد فاضت جداوله   أضحى وقد ضمه في بطنه المدر

فليت شعري من للمشكلات إذا   حارت بغامضها الأفهام والفكر

طوتك يا سعد أيام طوت أمماً   كانوا فبانوا وفي الماضين معتبر

بنى لكم حمد يا ال العتيق علا   لم يبنها لكم مال ولا خطر

لا كنه العلم يسمو من يسود به   على الجهول ولو من جده مضر

والعلم لو كان أقوالاً بلا عمل   فليت صاحبه بالجهل منغمر

يا حامل العلم والقرآن إن لنا   يوم تضم به الماضون والأخر

فيسأل الله كلاً عن وظيفته   فليت شعري بماذا منه يعتذر

فما الجواب إذا قال العليم إذا   قال الرسول أو الصديق أو عمر

والكل يأتيه مغلول اليدين فمن   ناج ومن هالك قد لوحت سقر

ومثل هذا يقال في أمثال أبي عبد الله الإمام العظيم سماحة شيخنا عبد العزيز ابن باز – رحمه الله –

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فصـل

قال ابن القيم (في إعلام الموقعين ٤ / ٣٠٩): "وقد كان السلف الطيب يشتد نكيرهم، وغضبهم على من عارض حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، برأي، أو قياس، أو استحسان، أو قول أحد من الناس كائناً من كان، ويهجرون فعال ذلك، وينكرون على من يضرب له الأمثال، ولا يسوغون غير الانقياد له والتسليم وبالتلقي بالسمع والطاعة، ولا يخطر بقلوبهم التوقف في قبوله حتى يشهد له عمل أو قياس أو يوافق قول فلان وفلان، بل كانوا عاملين بقوله – تعالى –: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾، وبقوله – تعالى –: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ وبقوله: – تعالى –:﴿اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلا ما تذكرون﴾، وأمثالها فدفعنا إلى زمان إذا قيل لأحدهم ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم – أنه قال: كذا وكذا يقول من قال بهذا ويجعل هذا؟ ويجعل دفعاً في صدر الحديث أو يجعل جهله بالقائل به حجة له في مخالفته وترك العمل به، ولو نصح نفسه لعلم أن هذا الكلام من أعظم الباطل، وأنه لا يحل له دفع سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الجهل، وأقبح من ذلك عذره في جهله؛ إذ يعتقد أن الإجماع منعقد على مخالفة تلك السنة، وهذا سوء ظن بجماعة المسلمين؛ إذ ينسبهم إلى اتفاقهم على مخالفة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأقبح من ذلك عذره في دعوى هذا الإجماع، وهو جهله وعدم علمه بمن قال بالحديث، فعاد الأمر إلى تقديم جهله على السنة والله المستعان.

ولا يعرف إمام من أئمة الإسلام البتة قال لا نعمل بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نعرف من عمل به فإن جهل من بلغه الحديث من عمل به لم يحل له أن يعمل به كما يقول هذا القائل".

وقال (في مفتاح دار السعادة – أيضاً – ٣١٩/٢): " فليس الناس قط إلى شيء أحوج منهم إلى معرفة ما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم، والقيام به، والدعوة إليه، والصبر

عليه، وجهاد من خرج عنه حتى يرجع إليه، وليس للعالم صلاح بدون ذلك البتة، ولا سبيل إلى الوصول إلى السعادة والفوز الأكبر إلا بالعبور على هذا الجسر".

وقال الطحاوي: " **فإنه ما سلم في دينه إلا من سلّم لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم ورد علم ما اشتبه عليه إلى عالمه**".

قال ابن أبي العز في شرحه ص٢١٦: " وقوله فإنه ما سلم في دينه إلا من سلَّم لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم ورد ما اشتبه عليه إلى عالمه"، أي: " سلم بنصوص الكتاب والسنة، ولم يعترض عليها بالشكوك والشبه والتأويلات الفاسدة، أو بقوله: العقل يشهد بضد ما دل عليه النقل! والعقل أصل النقل!! فإذا عارضه قدمنا العقل!! وهذا لا يكون قط، لكن إذا جاء ما يوهم مثل ذلك: فإن كان النقل صحيحاً فذلك الذي يدعي أنه معقول إنما هو مجهول، ولو حقق النظر لظهر ذلك، وإن كان النقل غير صحيح فلا يصلح للمعارضة، فلا يتصور أن يتعارض عقل صريح ونقل صحيح أبداً، ويعارض كلام من يقول ذلك بنظيره، فيقال: إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم النقل؛ لأن الجمع بين المدلولين جمع بين النقيضين، ورفعهما رفع النقيضين، وتقديم العقل ممتنع، لأن العقل قد دل على صحة السمع ووجوب قبول ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم، فلو أبطلنا النقل لكنا قد أبطلنا دلالة العقل، ولو أبطلنا دلالة العقل لم يصلح أن يكون معارضاً للنقل، لأن ما ليس بدليل لا يصلح لمعارضة شيء من الأشياء، فكان تقديم العقل موجباً عدم تقديمه، فلا يجوز تقديمه، وهذا بين واضح، فإن العقل هو الذي دل على صدق السمع وصحته، وأن خبره مطابق لمُخْبَرِه، فإن جاز أن تكون الدلالة باطلة لبطلان النقل لزم ألا يكون العقل دليلاً صحيحاً، وإذا لم يكن دليلاً صحيحاً لم يجز أن يتبع بحال، فضلاً عن أن يقدم فصار تقديم العقل على النقل قدحاً في العقل.

فالواجب كمال التسليم للرسول صلى الله عليه وسلم والانقياد لأمره، وتلقي خبره بالقبول والتصديق دون أن نعارضه بخيال باطل نسميه معقولاً، أو نحمله شبهة أو شكاً، أو نقدم عليه آراء الرجال وزبالة أذهانهم، فنوحده بالتحكيم والتسليم والانقياد والإذعان، كما نوحد المرسِل بالعبادة والخضوع والذل والإنابة والتوكل..."

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

إني أقيّد بالمأثور راحلتي ولا أبالي إذا كنّا على سفر

وصدق الإمام الشافعي إذ قال:

متى ما تقد بالباطل الحق يأبه وإن قدت بالحق الرواسي تنقد

إذا ما أتيت الأمر من غير بابه ظللت وإن تقصد إلى الباب تهتد

وقال العلامة المؤرخ حسين بن غنام في كتابه: (العقد الثمين...ص ١٣٥)، معنوناً:

(**أمره صلى الله عليه وسلم عند الاختلاف بالتمسك بسنته وسنة خلفائه الراشدين، التي هي منهاج النجاة والهداية، وتحذيره من ارتكاب البدع التي هي سبيل الضلالة والغواية**).

ثم قال، "قال الله – تعالى – :﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾ [النساء٥٩].

وقال الله – تعالى –: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً ﴾ [النساء٦١].

وقال – تعالى –: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللّهِ﴾ [النساء٦٤].

وقال – تعالى –: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾ [النساء٦٥].

وقال – تعالى – :﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيراً﴾، [النساء١١٥].

وقال – تعالى – :﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُّبِيناً۝ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُواْ بِاللّهِ وَاعْتَصَمُواْ بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً﴾ [النساء: ١٧٤ – ١٧٥].

وقال – تعالى – :﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِـي وَيُمِيتُ﴾ إلى قوله: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف١٥٨].

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقال – تعالى –: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: ١].

وقال – تعالى –: ﴿ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى مُّسْتَقِيمٍ﴾، [الحج: ٦٧].

وقال – تعالى –: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِيناً﴾، [الأحزاب: ٣٦].

وقال – تعالى – ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً ۞ وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُّنِيراً ﴾ [الأحزاب: ٤٥– ٤٦].

وقال – تعالى –: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ۞ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الأمُورُ﴾، [الشورى: ٥٢– ٥٣].

أخرج الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة من رواية ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض بن سارية قال: وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة، وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا قال: « أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة »، زاد ابن ماجة « فقد تركتم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك».

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ ﴾ أي: اتبعوا كتابه الكريم، الهادي إلى سبل السلام والصراط المستقيم، واعتصموا به، فإنه الحبل المتين، والنور الواضح المبين، والشفاء لما في الصدور، والمخرج من الظلمات إلى النور.

فمن ترك العمل ببراهينه وحججه، وعدل عن قيم منهجه، فقد نبذه وراء ظهره، واتخذه نسياً منسياً، وتوغل في غلو كفره، وسوف يلقون غياً.

﴿ وأطيعوا الرسول﴾، أي: تمسكوا بسنته المضيئة الأنوار، وخذوا بطريقته الوضيئة المنارة السمحة الرافعة للأغلال والآصار، فمن لزمها فاز بالرضوان والسلامة، في دار النعيم والمقامة، ومن أخطأها فقد باء بالخسران والندامة.

وقد قرن الله – تعالى – في كتابه طاعته بطاعة نبيه المصطفى، وكفى بذلك لجنابه شرفاً، وبين في كثير من الآيات أن من أطاع رسوله فقد أطاعه، ومن عصى أمره فقد عصى الله وأضاعه.

ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله».

وقوله: ﴿وأولي الأمر﴾ المراد بهم أمراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وكذلك بعده، لأن السبب وإن كان خاصاً فالحكم عام قطعاً.

فقد روى البخاري عن ابن عباس أنها نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس إذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية، وروى الإمام أحمد بسنده عن علي رضي الله عنه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، فلما خرجوا وجد عليهم في شيء فقال: **أليس قد أمركم رسول الله أن تطيعوني. قالوا: بلى، قال: فاجمعوا لي حطباً، ثم دعا بنار فأضرمها فيه، ثم قال: قد عزمت عليكم لتدخلنها. قال شاب: إنما فررتم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار، فلا تعجلوا حتى تلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوها.**

قال: فرجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم: "لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً، إنما الطاعة في المعروف". وقد خرجاه أيضاً في الصحيحين.

وقد دلت الآية على وجوب طاعة الأمراء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وبعده، ويندرج في ذلك القضاة وأمراء السرايا. وفي الحديث: "من أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني".

وصرحت الأحاديث على أن وجوب طاعتهم في غير المعصية.

فقوله: ﴿وأولي الأمر﴾ أي: وأطيعوا أولي الأمر فيما أمروكم به من طاعة الله – تعالى – لا في معصية الله، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة"....

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وروى مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من رأى من أمير شيئاً فكرهه فليصبر فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية».

وقيل: المراد بـ﴿وأولي الأمر﴾ أهل الفقه والدين، روي عن ابن عباس ومجاهد وعطاء والحسن وأبو العالية.

قال الحافظ ابن كثير: (والظاهر أنها عامة في كل أولي أمر من الأمراء والعلماء، قال الله تعالى: ﴿ لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت﴾ [المائدة :٦٣].

وقال تعالي : ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ [الأنبياء: ٧]).

وقوله ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾ [النساء:٥٩].

قال مجاهد وغير واحد من السلف: أي إلى كتاب الله وسنة رسوله.

أمر الله – تعالى – عباده المؤمنين إذا اختلفوا في فرع أو أصل من أصول الدين ـ أمر إلزام وإيجاب ـ أن يراجعوا في ذلك الأمر الكتاب وسنة الرسول الكاشفين لكثيف الحجاب، الجاليين دياجر الشك والارتياب، المسفرة بضياء الحق والصواب، فبهما يكون فصل الخطاب، فما شهدا له بالصحة فهو الحق الذي هم فيه مختلفون وماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون. ويشهد لذلك قوله: ﴿ وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله﴾ [الشورى: ١٠] أي: فما حكم به كتاب الله وسنة الرسول هو فصل التنازع، فلا يجوز عنه العدول، فمن لم يرض بهما حكماً عند النزاع، فهو كافر مباح الدم والمال بالإجماع.

ولهذا قال: ﴿ إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر﴾[1].

فإن الإيمان يوجب ذلك.

---

[1] قال في النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد ص ٢١٧: " وقد صح في نزول هذه الآية ما أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٠٤٥)، والواحدي ص ١٠٦، ١٠٧ عن ابن عباس قال: • كان أبو بردة الأسلمي كاهناً يقضي بين اليهود فيما يتنافرون إليه، فتنافر إليه أناس من المسلمين فأنزل الله ـ تعالى ـ ﴿ ألم تر إلى الذين يزعمون ...﴾الآية، وإسناده صحيح، وقال الهيثمي (٦/٧) بعدما عزاه للطبراني: • رجاله رجال الصحيح» ا هـ، وقال الحافظ في الإصابة (١٩/٤): •سنده جيد »، وقال السيوطي في لباب النقول ص ٧٢: • سنده صحيح»".

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وقوله: ﴿ ذلك خير﴾ أي: التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله، والرجوع إليهما في فصل النزاع في فروع الدين وأصوله. ﴿ وأحسنُ تأويلا﴾ أي: أحسن مآلاً ومآباً، أو أحسن جزاءً وثواباً.

وقوله – تعالى –: ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله﴾ [النساء: ٥٩]".

قلت: الشيخ – رحمه الله – بعد أن ذكر بعض التوجيه لسبب نزول هذه الآية والتي قبلها قال: " والآيةـ كما قال ابن كثير ـ أعم من ذلك كله، فإنها ذامة لمن عدل عن الكتاب والسنة وتحاكم إلى ما سواهما من الباطل.

وقوله: ﴿يصدون عنك صدوداً﴾ [النساء٦١] أي: يعرضون عنك إعراضاً كالمستكبرين عن ذلك، ويقولون ما ذكر الله عنهم: ﴿بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا﴾ [البقرة: ١٧٠] وهؤلاء بخلاف المؤمنين الذين قال الله فيهم : ﴿إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا﴾ [النور: ٥١].

وقوله تعالى: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله﴾ [النساء: ٦٤] أي: فرضت طاعته على من أرسلته إليهم، وأوجبت ذلك عليهم، ولكن لا يطيع أحد إلا بإذني، وبتوفيقي ومشيئتي.

وقوله: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ [النساء :٦٥] أقسم – تعالى– بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع الأمور، فما حكم به فهو الحق الذي تنشرح به الصدور، ويجب له في الظاهر والباطن الانقياد، والرضا بما حكم والتسليم وعدم الحرج والانتقاد.

فيتلقى بالقبول من غير ممانعة، ولا مدافعة ولا منازعة.

....، وسبب نزول هذه الآية كما رواه البخاري عن عروة [وهو في مسلم] قال: خاصم الزبير رجل من الأنصار في شراج [وهو مسيل الماء] من الحرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك) فقال الأنصاري: إن كان ابن عمتك، فتلون وجه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال: (اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ثم أرسل الماء إلى جارك) الحديث.

وقد نزلت في الزبير وحاطب بن أبي بلتعة اختصما في ماء، فقضى النبي أن يسقي الأعلى ثم الأسفل. وهذه الآية أيضاً كما ترى صريحة الدلالة على أن من لم يرض بتحكيم سنته فإنه كافر يستوجب القتل، لأن من لم يطعه ولم يقبل بحكمه لم يقبل رسالته.

قوله تعالى: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى﴾ [النساء ١١٥] أي: ومن سلك غير الطريقة التي أوضحها الرسول، والشريعة التي كل ما سواها غير مقبول، من بعد ما اتضح له الهدى، وتبين له الضلال والردى، ﴿ويتبع غير سبيل المؤمنين﴾ وهذا ملازم للصفة الأولى، ولكن قد تكون المخالفة لنص الشارع، وقد تكون المخالفة لإجماع الأمة، لأنه كالنص القاطع، لأن الله تعالى قد عصمها أن تجتمع على ضلالة، فلا يظهر على أهل الحق أهل الجهالة، ولا يكون الحق مهجوراً في جميع الأمصار والأعصار.

ومن قال غير هذا فهو مخالف لما صح في الأحاديث والأخبار، وتواترت به الآثار، بل زايغ عن سبيل نبيه المختار.

[قوله: ﴿نوله ما تولى﴾ أي نجعله والياً لما تولى من الضلال والآصار، ونخلي بينه وبين ما أحبه واختاره ﴿ونصله جهنم﴾ ندخله ونعذبه في النار ﴿وساءت مصيراً﴾ للمنافقين والكفار.] [قال المحقق هذا استدراك من الناسخ].

وقوله تعالى: ﴿يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم﴾ [النساء ١٧٤].

هذا خطاب من الله لجميع الناس وإخبار بأنهم قد جاءهم برهان، وهو الدليل القاطع للعذر، والحجة المزيلة للشبهة.

﴿وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً﴾ ضياءً واضحاً، قال غير واحد: هو القرآن.

والبرهان: قيل إنه الرسول أيضاً، ثم بين صفة المؤمنين في الدنيا والآخرة بقوله: ﴿فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به﴾ [النساء ١٧٥]، فأخبر أنهم في الدنيا في منهاج الاستقامة وطريق السلامة وفي الآخرة على الصراط المستقيم، المفضي به إلى روضات النعيم.

وقوله تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً﴾، [الأعراف ١٥٨] أي: قل يا محمد ﴿يا أيها الناس﴾ الآية –وهذا خطاب للأسود، والأحمر، والعربي، والعجمي، وهذا من شرفه أنه خاتم النبيين، وأنه مبعوث إلى الناس كافة، وعن أبي هريرة قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار) رواه الإمام أحمد.

وقوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة﴾ [الأحزاب ٣٦] أي: ما صح له ﴿إذا قضى الله ورسوله أمراً﴾ أي: إذا قضى رسول الله –وإنما ذكر الله تعالى لتعظيم أمر الرسول وللإعلام بأن قضاءه الذي يقضي به وحكمه الذي يحكم به أنه قضاء الله تعالى فلا يجوز عنه العدول لأنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

وقوله: ﴿أن يكون لهم الخيرة ﴾ يعني: أن يختاروا من أمرهم شيئاً، بل يجب عليهم أن يجعلوا اختيارهم تبعاً لاختيار الله ورسوله، والخيرة: (كعنبة) ما يتخير.

وقوله تعالى: ﴿وداعياً إلى الله﴾ أي: إلى توحيده وعبادته ﴿بإذنه﴾ أي: بتيسيره، ﴿وسراجاً منيراً﴾[الأحزاب ٤٦] يستضاء به عن ظلمات الجهالة والردى، وتقتبس من أنوار الهدى. ومن كان برهاناً على جميع الخلق كان حقيقاً بأن يكتفى به عن غيره". ويراجع هذا البحث لكبير أهميته.

قال العلامة محمد بن إبراهيم الوزير (في العواصم والقواصم .. ١/ ٢٢٣): " ... فلا يخلو كلامي من الخطأ عند الانتقاد، ولا يصفو جوابي من الغلط عند النقاد، فالكلام الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه هو كلام الله في كتابه العزيز الكريم، وكلام من شهد بعصمته الذكر الحكيم، وكل كلام بعد ذلك فله خطأ وصواب وقشر ولُباب.

ولو أن العلماء رضي الله عنهم تركوا الذب عن الحق خوفاً من كلام الخلق، لكانوا قد أضاعوا كثيراً، وخافوا حقيراً.

ومن قصد وجه الله – تعالى – في عمل من أعمال البر والتقى؛ لم يحسن منه أن يتركه لما يجوز عليه في ذلك من الخطأ.

...إن أخطأ فمن الذي عصم، وإن خُطِّئ فمن الذي ما وصم؟.

والقاصد لوجه الله لا يخاف أن ينقد عليه خلل في كلامه، ولا يهاب أن يدل على بطلان

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

قوله، **بل يحب الحق من حيث أتاه، ويقبل الهدى ممن أهداه، بل المخاشنة بالحق والنصيحة أحب إليه من المداهنة على الأقوال القبيحة**، وصديقك من صَدَقَك لا من صَدَّقَكَ، وفي نوابغ الكلم وبدائع الحكم: عليك بمن ينذر الإبسالَ والإبلاسَ، وإياك ومن يقول: لا بأس ولا تأس.

فإن وقف على كلامي ذكي لا يستقويه، أو جافٍ يسخر منه ويستزريه، فالأولى بالذكي أن يخفض لي جناح الذل من الرحمة، ويشكر الله على أن فضله علي بالحكمة، وأما الآخر الزاري، وزند الجهالة الواري؛ فإن العلاج لترقيق طبعه الجامد هو الضرب في الحديد البارد، ولذلك أمر الله بالإعراض عن الجاهلين، ومدح به عباده الصالحين".

وقال العلامة علي بن علي بن أبي العز – رحمه الله – (في مقدمة شرحه لعقيدة الطحاوي ص٧٥): " إنما يكون البحث التام والنظر القوي والاجتهاد الكامل فيما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، ليعلم ويعتقد، ويعمل به ظاهراً وباطناً، فيكون قد تُلي حق تلاوته، وألا يُهمل منه شيء.

وإن كان العبد عاجزاً عن معرفة بعض ذلك، أو العمل به، فلا ينهى عما عجز عنه مما جاء به الرسول، بل حسبه أن يسقط عنه اللوم لعجزه، لكن عليه أن يفرح بقيام غيره به، ويرضى بذلك، ويود أن يكون قائماً به، وأن لا يؤمن ببعضه ويترك بعضه، بل يؤمن بالكتاب كله، وأن يصان عن أن يدخل فيه ما ليس منه، من رواية أو رأي أو يتبع ما ليس من عند الله، اعتقاداً أو عملاً، كما قال تعالى: ﴿وَلا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢].

وهذه كانت طريقة السابقين الأولين، وهي طريقة التابعين لهم بإحسان إلى يوم القيامة، وأولهم السلف القديم من التابعين الأولين، ثم من بعدهم، ومن هؤلاء أئمة الدين المشهود لهم عند الأمة الوسط بالإمامة".

قلت: والمراد بالوسط هنا: خيار الناس وعدولهم،كما في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ أي خياراً عدولاً.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وهذا الذي ذكره ابن أبي العز – رحمه الله – هو ما يقضي به قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم في صحيحه: " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان".

فأين هؤلاء من أضعف الإيمان؟!.

وإن كان المؤمن القوي قد حاز الخيرية ومحبة الله، لقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم – أيضاً – (٢٦٦٤): «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير...».

قال الإمام البربهاري – رحمه الله – (في شرح السنة ص ٦٦): " السنة والجماعة قد أحكما أمر الدين كله، وتبين للناس، فعلى الناس الاتباع".

فصل

كل الطوائف والأحزاب والفرق – ما عدا (أهل السنة: الطائفة المنصورة والفرقة الناجية: حزب الله)،– لا يسعون لنصرة الدين وإنما لأهداف وغايات سياسية دنيوية وعند الجميع الغاية تبرر الوسيلة ليصطادوا ما أرادوه على اختلاف طرائقهم

كل من في الوجود يريد صيداً   غير أن الشباك مختلفات

قال الشيخ العلامة صفي الرحمن المباركفوري – رحمه الله – في كتابه (الأحزاب السياسية في الإسلام): " إن تعدد الأحزاب في أي مجتمع يعني أن هناك أموراً اجتماعية تتعارض فيها وجهات النظر، وتختلف فيها الآراء، بحيث لا يمكن الوصول إلى نقطة يقتنع بها الجميع، بل إنما يراه أحد الأحزاب خيراً يراه الآخر شراً ، وما يراه أحدها سعادة يراه الآخر شقاءً.

ثم معلوم طبعاً أن مثل هذه الأمور لا تكون تافهة تهم بعض الأفراد أو بعض المجموعات الصغيرة والتكتلات المنكمشة، بل تكون أمور عظيمة تهم معظم المجتمع وجل الشعب

بحيث لا يمكن له إهمالها، وصرف النظر عنها، بل لابد له من الإسهام فيها واتخاذ المواقف الحازمة منها.

إذن فهذه الأمور التي تختلف حولها الأحزاب إما أن تكون أموراً جذرية، كالأسس والمبادئ التي تبتنى عليها المجتمعات والحضارات، وكالأهداف والغايات المطلوبة عند الأمم والتي تتعلق بوجودها وكيانها المادي والمعنوي، أو لا تكون تلك الأمور أموراً جذرية ولكنها تكون من الأهمية بحيث تعود بالنفع العام أو الضرر الشامل على الشعب والأمة مادياً ومعنوياً، كالمنهج، والسلوك والحكمة والتدبير والوسيلة والذريعة.

وتعبيراً عن هذا بالمصطلحات الإسلامية نقول: إن تعدد الأحزاب إما أن يكون مبنياً على الاختلاف في العقيدة والأركان، أو في الشرائع والأحكام، أو في المناهج والسلوك، **وكل من له إلمام بطبيعة الإسلام يعرف أن الإسلام لا يحتمل الاختلاف في شيء من هذه المجالات،** ولم يأت الخلاف في هذه المجالات على مدى التاريخ الإسلامي الطويل إلا بثمرات خبيثة أدت إلى تفكك الأمة وسقوطها إلى حضيض الهوان، وأعطت لأعدائها الفرصة يتلاعبون بعزها وكرامتها، وينهبون ثرواتها وخيراتها كيف يشاءون.

أما أن الخلاف في هذه المجالات لا يتحمله الإسلام فذلك؛ لأن الإسلام دين كامل شامل لم يترك ناحية من نواحي الحياة إلا وقد أتى فيها بهداية كافية شافية، وأغنى المسلمين عن مصادمة الأفكار وتضارب الآراء، قال ابن القيم – رحمه الله – [في إعلام الموقعين ٤/٤٦٣]، رداً على الذين قسموا طريقة الحكم إلى شريعة وسياسة: (وتقسيم بعضهم طرق الحكم إلى شريعة وسياسة كتقسيم غيرهم الدين إلى شريعة وحقيقة، وكتقسيم آخرين الدين إلى عقل ونقل.

وكل ذلك تقسيم باطل، بل السياسة والحقيقة والطريقة والعقل كل ذلك ينقسم إلى قسمين **صحيح وفاسد**، فالصحيح قسم من أقسام الشريعة، لا قسيم لها، والباطل ضدها ومنافيها، وهذا الأصل من أهم الأصول وأنفعها، وهو مبني على حرف واحد، وهو عموم رسالته صلى الله عليه وسلم بالنسبة إلى كل ما يحتاج إليه العباد في معارفهم وعلومهم وأعمالهم، وأنه لم يحوج أمته إلى أحد بعده، وإنما حاجتهم إلى من يبلغهم عنه ما جاء به، فلرسالته عمومان محفوظان لا يتطرق إليهما تخصيص: عموم بالنسبة إلى المرسل إليهم، وعموم بالنسبة إلى

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

كل ما يحتاج من بعث إليه في أصول الدين وفروعه، فرسالته كافية شافية عامة لا تحوج إلى سواها، ولا يتم الإيمان به إلا بإثبات عموم رسالته في هذا، وهذا فلا يخرج أحد من المكلفين عن رسالته، ولا يخرج نوع من أنواع الحق الذي تحتاج إليه الأمة في علومها وأعمالها عما جاء به، وقد توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يقلب جناحيه في السماء إلا ذكر للأمة منه علماً، وعلمهم كل شيء حتى آداب التخلي وآداب الجماع والنوم والقيام والقعود والأكل والشرب والركوب والنزول والسفر والإقامة والصمت والكلام والعزلة والخلطة والغنى والفقر والصحة والمرض وجميع أحكام الحياة والموت.

ووصف لهم العرش والكرسي والملائكة والجن والنار والجنة ويوم القيامة وما فيه حتى كأنه رأي عين.

وعرفهم معبودهم وإلههم أتم تعريف حتى كأنهم يرونه ويشاهدونه بأوصاف كماله ونعوت جلاله.

وعرفهم الأنبياء وأممهم وما جرى لهم، وما جرى عليهم معهم، حتى كأنهم كانوا بينهم، وعرفهم من طرق الخير والشر دقيقها وجليلها ما لم يعرفه نبي لأمته قبله.

وعرفهم صلى الله عليه وسلم من أحوال الموت وما يكون بعده في البرزخ، وما يحصل فيه من النعيم والعذاب للروح والبدن ما لم يعرف به نبي غيره.

وكذلك عرفهم صلى الله عليه وسلم من أدلة التوحيد والنبوة والمعاد والرد على جميع فرق أهل الكفر والضلال ما ليس لمن عرفه حاجة من بعده، اللهم إلا إلى من يبلغه إياه ويبينه ويوضح منه ما خفي عليه.

وكذلك عرفهم صلى الله عليه وسلم من مكايد الحروب ولقاء العدو وطرق النصر والظفر ما لو علموه وعقلوه ورعوه حق رعايته لم يقم لهم عدو أبداً.

وكذلك عرفهم صلى الله عليه وسلم من مكايد إبليس وطرقه التي يأتيهم منها وما يتحرزون به من كيده ومكره وما يدفعون به شره ما لا مزيد عليه.

وكذلك عرفهم صلى الله عليه وسلم من أحوال نفوسهم وأوصافها ودسائسها وكمائنها ما لا حاجة لهم معه إلى سواه.

وكذلك عرفهم صلى الله عليه وسلم من أمور معايشهم ما لو علموه وعملوه لاستقامت لهم دنياهم أعظم استقامة.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وبالجملة فجاءهم بخير الدنيا والآخرة برمته ولم يحوجهم الله إلى أحد سواه فكيف يظن أن شريعته الكاملة التي ما طرق العالم شريعة أكمل منها ناقصة تحتاج إلى سياسة خارجة عنها تكملها أو إلى قياس أو حقيقة أو معقول خارج عنها؟ ومن ظن ذلك فهو كمن ظن أن بالناس حاجة إلى رسول آخر بعده؛ وسبب هذا كله خفاء ما جاء به على من ظن ذلك، وقلة نصيبه من الفهم الذي وفق الله له أصحاب نبيه الذين اكتفوا بما جاء به واستغنوا به عما سواه وفتحوا به القلوب والبلاد، وقالوا هذا عهد نبينا إلينا وهو عهدنا إليكم).

وإذا كان الدين الإسلامي على هذه الدرجة البالغة من الكمال والتمام، ومن الإحاطة والشمول، ومن الوضوح والظهور، فلا يتصور عقل سليم أن ينشأ بين أهله خلاف في العقائد والشرائع، أو في المناهج والسلوك، أو في غير ذلك، إلا أن الخلاف قد وقع بين أهل الإسلام قديماً وحديثاً في جميع هذه المجالات، فإذاً نحن أمام أمر واقع، ولا يمكن لنا أن نتجاوزه بدون أن نعرف موقف الإسلام منه، فنقول: إن الخلاف الذي وقع في الماضي أو سيقع في المستقبل بين المنتسبين إلى الإسلام في الأمور الجذرية الأساسية يمكن حصرها في ثلاثة أنواع:

الأول:

الاختلاف في التلقي، أي في المصادر الأساسية التي يتلقى منها العقائد والأحكام، فالإسلام يحصر مصدر التلقي في وحي الأنبياء والرسل فقط، وهذا الوحي – بالنسبة للمسلمين – محصور في الكتاب والسنة فقط، وقد أخذ منهما مصدران آخران للتشريع، وهما الإجماع والقياس المبني على الكتاب والسنة، ومعنى بناء القياس عليهما أن يؤخذ الحكم من معقول النص، بأن يكون للنص علة مصرح بها أو مستنبطة، ومحل الحادثة مما يوجد فيه تلك العلة، والنص لا يشمله ...

الثاني:

الاختلاف في صميم العقيدة التي يبتنى عليها الدين، وقد شهد لنا التاريخ الإسلامي أن الخلاف الذي وقع في هذا الباب إنما وقع إما: **لأجل التفريط وعدم الاعتراف بكل ما ثبت بالنص، أو لأجل الإفراط والغلو فيما ثبت بالنص**، وذلك بالزيادة على معناه الشرعي، أو بالتغيير فيه، أو بإلصاق أحكام وشرائع مخترعة إلى بعض النصوص...

الثالث:

الاختلاف في أصول وأحكام جذرية تنبثق من صميم العقيدة، وتمس ناحية مهمة من نواح الحياة الدينية أو الاجتماعية ... فهذه ثلاث دوائر للخلافات الأساسية، لا تكاد تجد صورة من صور الاختلاف الأساسي إلا وهي تندرج تحت دائرة منها. وهذه الخلافات ليست خلافات هامشية، مثل الاختلاف بين الراجح والمرجوح وبين الخطأ والصواب، بل هو اختلاف بين الحق والباطل وبين الهدى والضلال، بل هو ربما خروج عن الإسلام باسم الإسلام، وكفر بالله ورسوله باسم الإيمان، فلا يمكن التفاهم بين الموقفين بل لابد من هدم أحدهما ليبقى الآخر.

والحق أن موقف الإسلام وتعاليمه في جميع هذه الدوائر واضحة بينة، ومعلومة معروفة لا تحتاج إلى البحث والتحقيق ولا تحتمل النقاش والتنازع، بل التنازع فيها دليل على الضلال والفساد، ويجب على المسلمين القضاء عليه في مهده.

إذن فالاختلاف في العقائد والأمور الأساسية لا يصلح أن يكون رصيداً لتكوين الأحزاب السياسية إذ ليس من المعقول قطعاً أن يفسح المجال لمثل هذا الزيغ والضلال ويسمح له في البقاء والاستمرار حتى يكبر وينمو، ويبيض ويفرخ، وحتى يجد لنفسه حزباً يقوم بنشره ويجعله سلماً يرتقي به إلى مقاليد السلطة والحكم، ويتولى على أساسه أمور المسلمين.

تالله إنها لإحدى الكبر ، ولا يمكن أن يأتي على المسلمين إلا بالشر.

وقد ذاق المسلمون مرارة هذا الخلاف مرات وكرات وهذا الذي كان قد أدى بالأمة الإسلامية إلى التدهور والانهيار في ريعان شبابها، ولولا أن الله قد حاطها بالحفظ والرعاية وقدر لها البقاء والازدهار لكانت قد قضت عليها مكائد أعداء الله الأشرار، وصارت أثراً بعد عين.

إذن كيف يمكن أن يجعل مثل هذه الخلافات رصيداً لتكوين الأحزاب؟ إنها نكبة على الإسلام والمسلمين، وعرقلة كبيرة في سير البلاد الإسلامية على طريقها المستقيم، وفي نمو الطاقات وازدهار المواهب التي تتمتع بها هذه الأمة إنها شقاء ما دونه شقاء، وداء عضال ليس له دواء، والله ورسوله منه براء، بل الواجب عند الله وعند رسوله أن يقضى على مثل هذا الضلال في أقرب فرصة بأعنف ضربة، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخبر عن ظهور الخوارج: «لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» [الجامع الصحيح للبخاري: ٤٧٢/١ كتاب الأنبياء].

نعم هناك مجال فسيح للاختلاف في المسائل الفقهية الفرعية، وذلك لأن الاختلاف في هذه

المسائل ربما ينشأ لعدم اطلاع بعضهم على النص، فيستخرجون المسألة من بعض الأصول العامة بينما هي منصوصة في الواقع، وربما يختلفون في تصحيح النص وتضعيفه أو في فهم معناه وتعيين مراده، وربما لا يوجد في المسألة نص فيختارون طريق الاجتهاد والاستنباط وهو (مناخ صالح) لاختلاف الآراء والأنظار.

ولاشك أن الاختلاف في مثل هذا لم يكن في أوائل المسلمين عن قصد، وإنما كان اضطراراً، وكانوا أسرع خلق الله في الرجوع إلى الكتاب والسنة إذا وجدوا فيهما أو في أحدهما ما يقطع به النزاع، أما إذا كانت المسألة مبنية على مجرد الرأي، ولم يوجد فيها من الكتاب والسنة ما يرجع إليه، فقد كانوا على سماحة ومرونة لا يرام فوقها، فإنهم لم يكونوا يحتمون العمل بآرائهم، ولا يلزمون أحداً على موافقته، بل كانوا يخافون على أنفسهم في إصدار الفتوى بالرأي...".

وقال – أيضاً – (في ص٨٣) تحت عنوان قضية الأحزاب في الميزان: " عرفنا مما سلف أن قضية الأحزاب السياسية قضية لم تعرف في غابر الزمان، بل هي متولدة من النظام الجمهوري أو الديمقراطي الذي ساد العالم في ظل العلمانية، فهي جزء من ذلك النظام وفرع من فروعه.

وان تعدد الأحزاب لابد وأن يكون مبنياً على نوع من الاختلاف في المجتمع، سواء كان هذا الاختلاف اختلافاً جذرياً قائماً على أساس العقيدة والدين أو اختلافاً فرعياً يغيّر العقيدة والدين، كالاختلاف في المسائل الفقهية الفرعية الجزئية، أو اختلافاً هامشياً أو خارجياً لا يمس العقيدة والدين، كالاختلاف في الحكمة والتدبير والوسيلة والذريعة، أو لم يكن هناك اختلاف يذكر، لكن قصد بتعدد الأحزاب إيجاد البدائل لكراسي الحكم، وإقامة نظام يكون فيه جمع من الناس قائمين بالنقد والمعارضة، حتى لا تطغى الحكومة ولا تخرج عن إرادة الشعب ومصالحه المطلوبة.

وقد عرفنا أن الاختلاف بجميع هذه الأنواع لا يصلح أن يكون أساساً لبناء الأحزاب، فالاختلاف الجذري لا يصلح أن يقبل في الإسلام، والاختلاف الفرعي، وإن كان يحتمل، لكن المطلوب إنهاؤه مهما يمكن، ولا يجوز أن يوفر له رصيد من الأحزاب والجماعات، والاختلاف الهامشي أو الخارجي أيضاً لا يصلح لبناء الأحزاب في هذه الأمة، نظراً إلى التجارب المتوالية في العالم الإسلامي ثم الاختلاف – من أي نوع كان – ممنوع شرعاً، والنصوص متوافرة في هذا

الباب وصريحة في المنع والنهي، والرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك باباً صغيراً من الاختلاف إلا وكان يسده وينبه الصحابة على شره، ولو كان ذلك الاختلاف مصادفة من غير قصد، وفي هيئات الأعمال فقط.

ثم الإمارة والحكم أمانة من الله في أعناق الأمراء، ومسئولية كبيرة على كواهلهم في الدنيا والآخرة، لابد وأن يسألوا عنها ويحاسبوا عليها أشد حساب، وليست بشيء يحرص عليه ويلهث وراءه، فإذا رغب ناس في الإمارة وأظهروا حرصهم عليها وحاولوا تحصيلها ينبغي أن يمنعوا عنها ويسد في وجوههم سبيلها، فالرغبة والحرص دليل على أنهم لا يعرفون عظم المسئولية والأمانة ولا يتأهلون لحمل أعبائها.

هذه هي وجهة الإسلام وموقفه تجاه الحكم، بينما الحزب السياسي إنما يؤسس ليكون رصيداً للحصول على السلطة والحكم، وأحسن ما قيل عن الحزب السياسي هو أنه (عبارة عن جماعة من الناس نظموا أنفسهم تحت نظام سياسي ليحصلوا على السلطة أو ليستخدموها). فالحصول على السلطة أو استخدامها هو الهدف الأساسي للأحزاب.

وليس المقصود من السلطة والحكومة هو التمتع والالتذاذ بنعيم الدنيا، وإنما المقصود منها هو تأدية تلك الأمانة وإقامة العدل وبسط الإسلام وتأمين البلاد داخلياً وخارجياً في حدود ما أمر الله به ونهى عنه، حتى يتوفر للعباد جو صالح يعملون فيه لمصالحهم آمنين، ويقومون فيه بتنمية مواهبهم وطاقاتهم، ويستعدون فيه لصالح دنياهم وآخرتهم ، ولذلك أوجب الله ورسوله طاعة الأمير ما لم يأمر بمعصية الله، وشدد في النهي عن منازعته الحكومة، ولو صدر منه بعض الجور، وظهر منه الاستبداد بالحكم وببعض الحقوق، اللهم إلا إذا ظهر منه الكفر البواح الذي يكون فيه عند المسلمين من الله برهان، ولعل سبب ذلك أن المصالح التي تحصل في حالة استقرار الوضع أكثر وأكبر بكثير من المفاسد التي يترتب حدوثها على محاولات عزل الحكام وقلب الحكومات، فإن ذلك يتبع من الاضطراب ويجلب من المفاسد ما يغلب على المصالح ويعكر صفوها أي تعكير، وقد دلت التجارب المتواصلة في شتى أنحاء العالم أن الثورات والتقلبات لم تنفع العباد والبلاد أكثر مما ضرتهم وخربت قلوبهم وأعمالهم.

لم يحدد الإسلام فترة حكم الأمير، ولا يوجد في النصوص الشرعية ولا في السوابق التاريخية أي دليل أو نظير على نهاية حكم الأمير بمجرد انتهاء فترة من الزمان، وعلى إجراء الاستفتاء الشعبي لبقائه في الحكم، بل كل ما يوجد في الإسلام يشير إلى استمرار الأمير في حكمه وإمارته.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

أما الأحزاب السياسية فإنها بمجرد وجودها تلهث على نعيم الدنيا، ولذلك اتفقوا على تحديد فترة الحكم، حتى يتسنى لكل حزب التطلع إلى السلطة، ومقامرة الأقدار في سبيلها.
ثم الإسلام جعل الشورى أساس نظامه الاجتماعي والسياسي، وأعطى الحرية الكاملة لكل فرد من أفراده في إبداء الرأي والنقد والمعارضة، لكنه جعل كل ذلك وسيلة للوصول إلى كنه الأمور ومعرفة الرأي الصواب والحكم الصواب في المسائل والنوازل، كما جعله وسيلة لإصلاح ما يدب من الفساد في المجتمع سواء في أوساط الحكام أو في أوساط العامة، ولم يجعل ذلك ذريعة إلى تأسيس الأحزاب وما يتبعها من التقلبات، ولذلك لم يوجب الأخذ برأي الأغلبية، ولم يجعله مدار الحق والصواب، حتى قال الله تعالى: ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾ ثم أوجب في كل ذلك النصح وقصد الخير، وبالغ في ذلك حتى جعل الدين النصيحة، ولم يأذن للمسلم أن يكون مغرضاً في هذه الأعمال، مخادعاً للحكام أو للعامة.
بينما نظام الأحزاب السياسية لا تعرف من معنى الشورى إلا الأخذ برأي الأغلبية فهو يجعل هذا مدار الحق والصواب، ثم لا يكتفي به بل يتقدّم خطوة أخرى فيفرض على الأغلبية فرضاً لا يستطيعون رفضه، إلا إذا خاطروا بأنفسهم بالفصل من الحزب وبذلك يتعرضون لعقاب اجتماعي قاس من قبل الحزب، وهذا الذي يعرف في نظام الأحزاب [وهب] وهو يسلب حرية إبداء الرأي والنقد والمعارضة، مهما كان ذلك بناءً ومفيداً، بل يوجب العمل بما يراه الرجل باطلاً ويرغمه على ذلك.
كل هذه الأمور تفرز لنا دليلاً كافياً على معرفة حكم الأحزاب السياسية في الإسلام، وهو أنه لا يوجد لها أي مجال في الإسلام، ولا يجوز بناؤها أو تأسيسها في الشريعة الإسلامية، وبهذه المناسبة يجدر بي أن أذكر حديثاً هو كالصريح في هذا الباب .
روى البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الحديث عن حذيفة رضي الله عنه قال: كان الناس يسألون رسول صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، قال: قلت يا رسول الله: إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم»، قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير، قال: «نعم، وفيه دخن»، قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر»، قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها»، قلت: يا رسول الله: صفهم لنا، قال: هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا، قلت: فما

تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم»، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام، قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك».

وفي رواية لمسلم : «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم الشياطين في جسمان إنس»، قال حذيفة: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع».

وفي رواية لأبي داود: قال: قلت: يا رسول الله: أيكون بعد هذا الخير شر، كما كان قبله شر؟ قال: «نعم»، قلت: فما العصمة؟ قال: «السيف»، قلت: وهل بعد السيف بقية؟ قال: «نعم، تكون إمارة على أقذاء، وهدنة على دخن»، قلت: ثم ماذا؟ قال: «ثم ينشأ دعاة الضلال، فإن كان لله في الأرض خليفة جلد ظهرك وأخذ مالك فأطعه، وإلا فمت وأنت عاض على جذع شجرة».

وفي رواية قال: «هدنة على دخن وجماعة على أقذاء، قلت: يا رسول الله: الهدنة على الدخن ما هي؟ قال: لا ترجع قلوب أقوام على الذي كانت عليه، قلت: بعد هذا الخير شر؟ قال: فتنة عمياء صماء عليها دعاة على أبواب النار، فإن مت يا حذيفة وأنت عاض على جذع خير لك من أن تتبع أحداً منهم» [رواه أبو داود].

وهاك بعض الإشارات العابرة إلى ما في الحديث حتى يظهر المراد:

قوله: كنا في جاهلية وشر، أشار بالجاهلية إلى ما كانوا عليه من الكفر والشرك والأوهام والخرافات وارتكاب الفواحش والمعاصي، وأشار بالشر إلى ما كانوا عليه من التفكك والاضطراب والتقاتل والتناحر والارتباك والفوضى، وقوله: فجاءنا الله بهذا الخير، أي الإسلام الذي تم به تصحيح العقيدة وتزكية النفوس واجتماع كلمة المسلمين، وقوله: فهل بعد هذا الخير من شر، أي هل يكون بعد هذا الاجتماع والائتلاف افتراق وتشتت واقتتال فيما بين المسلمين أنفسهم ؟ وقد أجاب صلى الله عليه وسلم على هذا بنعم، وأخبر أن العصمة فيه إنما تحصل بالسيف، فالأغلب أن هذا إشارة إلى ما وقع في زمن علي – رضي الله عنه – من اقتتال المسلمين فيما بينهم، وقوله: فهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم، إشارة إلى ما حصل في اجتماع كلمة المسلمين على معاوية بن أبي سفيان – رضي الله عنه – فقد كانت حقاً هدنة على دخن وإمارة على أقذاء، حيث لم ترجع قلوب المؤمنين الخالصين إلى ما كانت عليه من صفاء الود والائتلاف

في زمن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فضلاً عن قلوب الشيعة والخوارج، فهم كانوا أقذاء في تلك الإمارة.

وقد استمر الحال طوال زمن الأمويين، ربما تقوى الإمارة وتختفي الأقذاء، وربما تضعف الإمارة وتظهر الأقذاء، إلا أن الغالب كان اجتماع كلمة جمهور المسلمين حتى ظهر دعاة العباسيين والعلويين، فاستثاروا نعرات الجنسية الفارسية واستغلوا عصبيات القومية والجنسية والإقليمية لكسب الإمارة والخلافة حتى أفسدوا القلوب والعقول والعقيدة والعمل، ثم جرى ما هو معروف من سفك دماء المسلمين بفظاعة ووحشية حتى استولى العباسيون على الحكم.

ثم استمرت الأمارة على الأقذاء في كثير من فترات العباسيين، فلم يزل يظهر من داخل صفوف المسلمين ما يستحق أن يسمى بالأقذاء حتى جاء أواخر زمن العثمانيين، فنشأ دعاة الضلال مرة أخرى في مجال السياسة، واستثاروا العصبيات المحرمة من القومية والجنسية والإقليمية، وجاءوا بفتنة عمياء صماء سلبت مواهب الناس وعقولهم، فلم يكونوا يسمعون ويبصرون حتى يعرفوا الحق من الباطل والنافع من الضار إلا ما أشرب هواهم، حتى إنهم لم يكونوا يبصرون ما يدور حولهم وما يحاك أمام أعينهم، وأدى ذلك إلى تفرق المسلمون أبشع تفرق في تاريخهم، وقامت بينهم عداوات دفعت بهم إلى الاقتتال فيما بينهم، معانقين لأعدائهم ومعاضدين لجيوشهم، وقائمين في صفوفهم حتى ضاع أمر المسلمين واختلفوا شر اختلاف.

وسياق الحديث واضح في أن الحوار الذي جرى بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين حذيفة رضي الله عنه كان حول الاجتماع والافتراق في مجال السياسة، والسؤال الأخير ينطبق تماماً على الظروف التي استجدت على ساحة العالم الإسلامي ....، والجواب يوجب الالتزام بطاعة الأمير والانضمام إلى رايته، فإذا وصل الحال إلى انتهاء الإمارة بلا أمير وإعجاب كل ذي رأي برأيه فالواجب الابتعاد عن جميع الجماعات والفرق التي تتناطح للحصول على الإمارة والسلطة، وكل هدفها هو السلطة وليس لها عقيدة واضحة.. أما إذا ظهر إمام عادل فالواجب السير خلفه.

ومن هنا يبدوا قبح ما تبتنى عليه الأحزاب السياسية، فالأمر بلزوم الجماعة والإمام، والابتعاد عن الفرق كلها مهما كلف ذلك من معاناة الشدة يدل على مدى قبح التحزب والانقسام إلى الجماعات على أساس العصبيات الجنسية والعنصرية والإقليمية واللسانية وأمثالها، وعلى أساس الاختلاف في العقيدة والأحكام.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

فهذا الحديث يعطينا موقفاً ثابتاً من ظروف هذا الزمان الذي نعيش فيه، وأنه ليس للمسلمين أن يقيموا في بلادهم تلك الأنظمة السياسية التي تبنى على خوض المعارك الانتخابية من قبل الأحزاب، وإنما الذي يجب عليهم – إن كانوا حكاماً وأمراء– أن يحكموا كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، ويطبقوا الشريعة الإسلامية الغرّاء من غير أن يخافوا لومة لائم، وإذا لم يكونوا حكاماً فعليهم أولاً أن يثبتوا على عقيدة الإسلام ويلتزموا بأحكامه، ثم يحاولوا تغيير الظروف بالدعوة إلى الله في لين وتؤدة ووقار، ومجاملة ومداراة وصبر على المكاره، وكره للمناكير واستنكار لها بالموعظة الحسنة.

وقد دلت التجارب في شتى أنحاء العالم الإسلامي أن هذا هو الذي أفاد المسلمين وأنقذ كثيراً منهم من براثن الضلالة والغواية والفواحش، وأن الجهود التي بذلت في هذا السبيل جاءت بنتائج محمودة تبشر بالخير وتحفز لمزيد الجهد والعمل، ولا سيما إذا قارناها بالجهود الكبيرة التي بذلها الإسلاميون السياسيون في مجال الحصول على السلطة من طريق الأحزاب والانتخابات، ثم لم يجتنوا من هذه الجهود إلا الظلم والقهر والحبس، والملاحقة والمطاردة، وما يشاكلها من أنواع الجور من قبل حكام بلادهم، فلا يجتنى من القتاد إلا الشوك .

من أهم قواعد الشريعة الإسلامية مراعاة المصالح ودرء المفاسد في إعمال بعض النصوص وإهمالها، وأكثر ما يكون هذا في الأمور الاجتماعية، ومن هذا الباب ما هو معروف بقبول أهون البليتين لدفع أعظمهما، وهذا باب معروف لا يحتاج إلى البسط والتفصيل، وقد أهمل رسول الله صلى الله عليه وسلم العمل ببعض النصوص نظراً إلى الظروف والمصالح، فمثلاً لم يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم المنافقين المستهزئين الذين أعلنوا الكفر، وقد قال الله فيهم ﴿لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من بدّل دينه فاقتلوه» ومع ذلك لم يطبّق عليهم حد الردة لئلا يتحدّث الناس أن محمداً يقتل أصحابه، لما في ذلك من تنفير الناس عن الإسلام.

كذلك لم يطبّق حد القذف على (عبد الله بن أبي بن سلول) من بين أهل الإفك مع أنه هو الذي تولّى كبره منهم، وذلك حذراً من إعلانه الردة، وتمزيق الجماعة، ولئلا تنتقض على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحوال المدينة، لأن ابن أبي كان سيداً مطاعاً في قومه، فكان في تعرّضه للحد خوف ثوران عصبية العنصر والقبيلة، ثم الارتباك الشديد بين الصحابة أنفسهم.

وهذا الباب الوحيد هو الذي يدعونا إلى تكرار النظر في قضية الأحزاب في ضوء الظروف الراهنة.

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

وإذا نظرنا إلى دول العالم الإسلامي اليوم نجدها كما يلي:
بلاد تطبق الإسلام عن عقيدة وإخلاص ورغبة، حتى وإن تعرّضت لضغوط دولية وتأثيرات خارجية، وعلى رأس تلك الدول المملكة العربية السعودية...إلخ"، وليراجع بقية كلامه.

قلت: وللأسف أنه لا يوجد غير المملكة العربية السعودية أي دولة تطبق الإسلام اليوم وفق ما ذكر الشيخ – رحمه الله – وقد أشرت إلى ذلك في كتابي: تفهيم الحقيقة الجلية في خصوصية الدولة السعودية.

ومما قلته في مقدمة الكتاب: وقد كان قيام الدولة السعودية للاضطلاع بهذا الدور المهم – تحكيم الشريعة وجمع الأمة عليها، وعلى مقاصد ومطالب الإسلام العظيمة، بواسطة السلطان –، بل الضروري تجاه الأمة لحياطة دينها وتحقيق وحدتها وتدبير شؤونها، وقد حملت تلك المسؤولية وقامت بأعبائها خير قيام وتم ما كان يراعى لهذا الجانب العظيم الذي كان محل العناية الإلهية ومطلباً من مطالب الإسلام العظيمة.

قال الأستاذ عبد الله بن عبد المحسن التركي(في تقديمه لكتاب: الدولة السعودية فجر التكوين وآفاق الإسلام لأحمد رائف ص٥٠): " من صفحات هذا الكتاب ينبلج تاريخ المملكة العربية السعودية، متوهجاً بالتألق القادم من رجالاتها الأشداء الأوائل وهم يرحلون من مكان إلى مكان، ويغيرون النفوس والعادات، ويقفون في وجه الخرافات والأباطيل والشدائد، ويتحملون مالا طاقة للبشر به، وهم يؤسسون الدولة ويتطلعون إلى مستقبل مشرق، يستلهمون فيه روح القرآن ونصه، وتعاليم الرسول وسنته، وسنة الخلفاء الراشدين الأجلاء.

وقراءة هذا التاريخ واستجلاء معانيه وومضاته، إنما تعكس لنا عدداً من الظواهر والدلالات التي يجدر بنا أن نتوقف عندها، لكي نظل أوفياء لعهد هؤلاء الرجال العظام الذين ساروا على سبيل الحق والصراط المستقيم.".

ولما كان من المعلوم –واقعاً– أن الدولة السعودية المباركة قد قدمت لأهل هذه البلاد السعيدة خاصة، وللإسلام وأهله عامة خدمات عظيمة جليلة متصلة بأدوارها عبر ما مضى من العصور المتقادمة– و لا تزال–.

ومما ينبغي أن يذكر ذلك فيشكر لقادتها وشعبهم الوفيّ، ويوجب النصح لهم على الشاكرين

مسلّم الثبوت أن لا تَدَيُّن بالتَّمَيُّع والإدهان والسكوت

المنصفين، وقد قال الله –تعالى-:﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾، وجاءت السنة بشكر المنعمين، فقال صلى الله عليه وسلم:" من لا يشكر الناس لا يشكر الله"، فأداء لحقهم، ومحض النصيحة لهم ولشعبهم، و"الدين النصيحة" قد قمت بتأليف هذا الكتاب عسى أن أجلّي بهذا العمل – والجهد الذي بذلته فيه- حقيقةً وأكشف شبهةً وأزيح غشاوةً وأهدي حيراناً- هداية الإرشاد والدلالة على العدل والحق والخير- وأنصر حقاً، به يحمى أبناء دولة التوحيد والإيمان، ودوحة الأمن وتعاون به على البر والتقوى، ويشد من أزرها –وهو حق من حقوقها يفرضه علينا الوفاء لها- خصوصاً وأنني ابن هذا الكيان الوحدوي السعودي الكبير المبارك الذي قُدّر لي أن أواكب بعض أحداثه وأرقب نهضته العامة الشاملة المتألقة في جميع المجالات، وأدرس وأستجلي تاريخه الناصع الوضّاء المشرّف من كل الوجوه وبكل الاعتبارات، والذي هذه الحضارة المعاشة في أرجائه والراسخة في العمق والمتانة، والضاربة في أعماق تاريخ الإسلام، والتي نتفيأ ظلالها ونقطف من طيب ويانع ثمارها، هي من فروعه الباسقة.

وصلى الله على نبينا وعلى آله وصحبه أجمعين وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه:

فالح بن نافع المخلفي الحربي